

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

كلية : أصول الدين والشريعة

والحضارة الإسلامية

قسم: كتاب والسنة

تخصص: سنة وعلومها

جامعة الأمير عبد القادر

للعلوم الإسلامية

الرقم التسلسلي:

رقم التسجيل:

أثر المرويات في الحكم على الرواية

مذكرة مكملة لنيل درجة الماجستير

إشراف الدكتور:

حيد قوفي

إعداد الطالب:

تومي نور الدين

لجنة المناقشة

| الجامعة الأصلية | الرتبة | الصفة | أعضاء اللجنة |
|--|-------------|--------------|----------------|
| جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية | أستاذ محاضر | رئيسا | د. مختار نصيرة |
| جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية | أستاذ محاضر | مشرفا ومقررا | د/ حميد قوفي |
| جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية | أستاذ محاضر | عضو مناقشا | د. صالح عومار |
| جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية | أستاذ محاضر | عضو مناقشا | د. حفيظة حكيمي |

السنة الجامعية: 1430-1429هـ/2008-2009م

المقدمة

جامعة الازهر للعلوم الابدية
الطباطبائى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ أَنفُسِنَا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضْلِلٌ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلُ إِلَّا هَادِيٌّ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُ رَسُولِهِ، أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدِقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ تَعَالَى، وَخَيْرُ الْهُدَىٰ هُدَىٰ مُحَمَّدٌ ﷺ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاهَا، وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ بَدْعَةٌ، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالٌ.

﴿يَا أَيُّهَا الظَّاهِنُونَ آتَيْنَاكُمْ أَنْقَاصَ الْأَوْلَىٰ فَلَا تَمْوَلُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: 102].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبِّكُمُ الظَّاهِنِيَّ هُنَّ لِقَاءُكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقْتُمُوهُنَّا (زَوْجَهَا) وَبَشَّرَتُكُمُوا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الظَّاهِنِيَّ تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْجَاهُ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: 1].

﴿يَا أَيُّهَا الظَّاهِنُونَ آتَيْنَاكُمْ أَنْقَاصَ الْأَوْلَىٰ فَلَا سَدِيقًا يَسْلِعُ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذَنْبَكُمْ وَمَنْ يَطْعُمُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: 70-71].

لقد نَزَّلَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ القرآنُ الْكَرِيمُ الَّذِي هُوَ كَلَامُهُ، وَجَعَلَهُ حَجَةً عَلَى الْخَلْقِ أَجْمَعِينَ، ثُمَّ جَعَلَ سَنَةَ رَسُولِهِ ﷺ بَيَانًا وَشَرْحًا وَتَفْصِيلًا لِمَا فِي هَذَا الْكِتَابِ الْعَظِيمِ. وَلَقَدْ كَانَتْ جَهُودُ أَمَّةِ الإِسْلَامِ مِنْ الصَّدْرِ الْأَوَّلِ فِي خَدْمَةِ هَذَا الدِّينِ بِمُصْدِرِهِ الْكِتَابِ وَالسَّنَةِ عَظِيمَةً جَدًا.

وَلَمَّا كَانَتِ السَّنَةُ النَّبُوَيَّةُ تَبَوَّأَ الْمَكَانَةَ الْعَظِيمَةَ فِي الدِّينِ، إِذَا هِيَ شَارِحةً لِلْقُرْآنِ وَمِيزَانَهُ لَهُ، وَبِدُونَهَا لَا يُسْتَطِعُ أَحَدٌ فَهُمُ الْقُرْآنُ كَمَا أَرَادَهُ اللَّهُ، كَانَتْ جَهُودُ الْعُلَمَاءِ وَعَنَائِيَّتِهِم بِخَدْمَتِهَا كَبِيرَةً وَمُتَّوِعةً، وَلَقَدْ بَذَلَ الْعُلَمَاءُ مِنْ لِدْنِ الصَّحَابَةِ ﷺ إِلَى الْقَرْوَنِ الْمُفْضَلَةِ جَهُودًا عَظِيمَةً فِي خَدْمَةِ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بِالْحَفْاظِ عَلَيْهِ مِنْ كُلِّ دُخِيلٍ، وَلَقَدْ كَانَ حَدِيثُ النَّبِيِّ ﷺ فِي مَأْمَنِ الصَّدْرِ الْأَوَّلِ هَذِهِ الْأُمَّةُ، وَظَلَّ كَذَلِكَ حَتَّى ظَهَرَتِ الْفَتْنَةُ وَوَقَعَ الْكَذَبُ وَاسْتَحْدَثَتِ الْبَدْعَةُ، وَقَلَّ الْحَفْظُ وَالضَّبْطُ، وَطَالَ السَّنَدُ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ الْأَئِمَّةُ الْمُحَدِّثُونَ

خافوا على حديث النبي ﷺ، فانطلقوا بكل ما أوتوا من قوة إلى الذب عنه والتفاخ عن سنته عليه ﷺ، وتميز كل دخيل عليها، فيدعونا يفتثون عن الإسناد، ويسألون عن الرجال، ويتبعون أحوال الرواية، وكان من ثمار هذا كله ظهور علم الرجال، وعلم الجرح والتعديل، وعلم النقد، وغيرها من علوم الحديث المتعلقة بكلام رسول الله ﷺ ونقاشه.

وكما حفظ أئمة الحديث السنة وصانوها من كل دخيل، فإنهم كذلك قعدوا القواعد، ووضعوا الضوابط، واشترطوا الشروط التي يتميز بواسطتها الصحيح والسقيم من الأحاديث، والمقبول والضعيف من الرواية، وتبلورت هذه الشروط في ثلاثة محاور:

1- اتصال السند

2- عدالة الرواية وضبطهم

3- انتفاء الشذوذ والعلة

ومن أهم هذه المحاور عدالة الرواية وضبطهم، فقبول الحديث متوقف على معرفة درجة الرواية حرحاً وتعديلها، وهذا الأخير متعلق بما مدى توفر شرطي العدالة والضبط في الرواية، فهما -العدالة والضبط- مناط الحكم على الرواية، إن كان ثقة أو ضعيفاً أو صدوقاً ...

إشكالية البحث

ومن خلال ما تقدم، ولما كانت العدالة والضبط هما مناط الحكم على الرواية حرحاً وتعديلها.

فإشكالية البحث تظهر في كيفية معرفة عدالة الرواية وضبطهم، وما ضابط الحكم على الراوي حرحاً وتعديلها، وكيف نعرف ذلك؟

والسؤال الرئيس الذي يطرح نفسه أمام الباحث هو: هل الحكم على الراوي حرحاً وتعديلها هي ثمرة ونتيجة للحكم على مروياته من خلال مقارنتها مع مرويات الثقات؟، وما مدى أثر مرويات الراوي في الحكم عليه حرحاً وتعديلها؟

ثم قد يقول قائل: إن ضعف الراوي سبب في رد حديثه، وهذا صحيح، لكن يقال له:

ما سبب ضعف هذا الرواية؟ كيف جاء هذا الضعف؟ أو ما دليل هذا الضعف؟
ما هي المعايير التي اعتمدتها علماء الجرح والتعديل في نقد المرويات؟ وما أثرها في
حكمهم على الرواية جرحاً وتعديلًا؟

وإذا كان الحكم على الرواية هو ثمرة للحكم على روایاته، فهل هذا على سبيل
العموم في كل الرواية، وكل أحكام النقاد؟، أو أن هناك أموراً أخرى من خلالها يحكم على
درجة الرواية؟

هذا ما سنحاول الإجابة عليه من خلال هذا البحث، وذلك وفق الخطة المقترنة.

عنوان البحث

من خلال ما سبق بيانه، فقد وقع اختياري للبحث في أثر المرويات في الحكم على
الرواية وفق بحث سميت "أثر المرويات في الحكم على الرواية".

آفاق البحث

يمكن لهذا البحث أن يساهم في بيان وتوضيح المنهج في نقد الرواية من خلال مروياته
عند النقاد، وبيان أن ذلك كان مسلكاً معروفاً عندهم.

كذلك يمكن لهذا البحث أن يساهم في إزالة بعض المفاهيم السطحية عند كثير من
طلبة العلم، وخصوصاً الذين لم يطلعوا على منهج النقاد في هذا الأمر، حيث يعتقد الكثير أن
أحكام المحدثين على الرواية الموثقة في كتب الجرح والتعديل، وكتب العلل، جاءت هكذا
مباشرة، وما علموا أن لهم منهاجاً معروفاً في ذلك يفترض في هذا البحث أن يجعله ويوضحه.

أهداف البحث

إن الهدف والغاية من هذا البحث هو بيان منهج الأئمة النقاد في الحكم على رواية
الأخبار من خلال مرويات هؤلاء الرواية ومقارنتها بمرويات غيرهم من أهل الحفظ والرضا،
وذلك بالرجوع إلى تطبيقاتهم وأقوالهم.

ومن أهداف هذا البحث المساهمة ولو بجهد المقل في بيان هذا المنهج عند الأئمة

النقد، والدعوة إلى الرجوع إليه، والنihil منه في كل مسائل علم الحديث إذ هم أئمة هذا الشأن ومؤسسوه.

أسباب اختيار الموضوع

عند اكتمال العام النظري من الدراسة في مرحلة الماجستير، كان لدى الرغبة في البحث والكتابة في موضوع يتعلق بالتعليق والجرح والتعديل، والعلاقة بينهما، وكنت شغوف بكلام أئمة النقد والجرح والتعديل في الرواية وعلل الأحاديث، من أمثال الإمام أحمد، ويحيى بن معين، وعلي بن المديني، والبخاري، والدارقطني... وغيرهم؛ فأرشدني فضيلة المشرف الدكتور: حميد قوفي إلى هذا الموضوع، وقد أتحفني ببحث له في عدة ورقات كان فيها التأصيل لهذا الأمر، فهذا من الأسباب التي دفعتني للكتابة في هذا الموضوع، ثم إن من أهم الأسباب والدوافع التي دفعتني إلى اختيار هذا الموضوع خلو المكتبة الإسلامية من هذه الدراسة، والتي تبين منهاج المحدثين في الحكم على الرواية من خلال سير المرويات ودراستها ومقارنتها، حتى إن كثيراً من طلبة علم الحديث فضلاً عن طلبة العلوم الشرعية الأخرى أصبح يعتقد أن الحكم على الرواية جرحاً وتعديلًا عبارة عن أقوال مجردة يصدرها العلماء.

كما أن من أسباب اختيار الموضوع -وهو متعلق بما قبله- محاولة إثراء المكتبة الإسلامية بموضوع لم يعط حقه من الدراسة خصوصاً في الجرح والتعديل، إذ أن أغلب كتب الجرح والتعديل، وكذا من صنف في هذا العلم من المعاصرين يركرون على ألفاظ الجرح والتعديل، وتعارض أقوال الأئمة في ذلك، وتقدم الجرح على التعديل أو عكسه، ولا يهتمون ببيان كيف جاء الحكم على الراوي، وبأي منهاج أتى؟

الدراسات السابقة

استفدت من هيكلة هذا البحث من بحث فضيلة المشرف الدكتور: حميد قوفي، ولقد أطلعني على بحث له بعنوان "أثر المرويات في الحكم على الرواية جرحاً وتعديلًا"، وفيه تأصيل لهذا الموضوع، بل هو الذي أرشدني وشجعني على الكتابة فيه، ثم بعد استشارة أساتذتي وزملائي، ومن خير بحث فضيلة الدكتور: حميد قوفي، لم أطلع على كتاب أو مؤلف مستقل

يتناول هذا الموضوع استقلالاً، اللهم إلا ما كان من الدكتور خالد بن منصور الدرис، فقد ألف كتاباً بعنوان "نقد المتن الحديسي، وأثره في الحكم على الرواية عند علماء الجرح والتعديل" طبع بدار الحديث للنشر والتوزيع، الرياض، ط1، 1428، وأصل هذا الكتاب هو بحث محكم.

وقد تناول هذا الكتاب مسألة نقد المتن -مرويات الراوي- وعلاقته بالحكم على الراوي في حوالي 120 صفحة، لكن وإن كان هذا الكتاب في صميم الموضوع الذي يراد البحث فيه، إلا أنه جاء موجزاً وغير شامل، بحيث رکز الباحث على الأسباب الموجبة لنقد المتن وأثرها في الحكم على الرواية وهي المخالففة، التفرد، والاضطراب، وقد صرّح هو نفسه بهذا الاختصار والإيجاز حيث قال في آخر المقدمة ص 11 "وختاماً لا بد من إيضاح أن طبيعة البحوث المنشورة في المجالات العلمية المحكمة تقضي التركيز والاختصار، وهذا ما راعيته هنا، مع علمي بأن المادة العلمية المتاحة في هذا البحث غزيرة جداً، أقول هذا معذراً على عدم الإكثار من إيراد الشواهد والأمثلة التطبيقية في كل بحث... وأملني أن أتوسع في معالجة هذا الموضوع بصورة أمثل، وأكثر بسطاً في المستقبل إن شاء الله".

كما أنه ذكر في الأسباب الموجبة لنقد المتن وأثرها في الحكم على الرواية المخالففة وخصها بمخالففة متن الحديث للأصول الثابتة مثل القرآن، والسنة، والإجماع، وأثر هذه المخالففة في الحكم على الراوي، وهذا وإن كان موجوداً في كلام الأئمة في أثناء حكمهم على الرواية لكنه قليل جداً، ولذلك عزّ عنده التمثيل لذلك في كتابه، وإنما المخالففة التي أكثر أئمة النقد من الكلام عليها في التعليل والحكم على الرواية هي مخالففة الراوي لمن شاركوه في روایة الحديث، وهذا ما جعل بحثه فيه بعض الخلل خصوصاً من هذه الجهة.

هذا ما وقفت عليه فيما نقد مرويات الراوي في الحكم عليه، لكن قد تناول هذا الموضوع بعض المتخصصين في كتبهم كمباحث وجزئيات تتعلق بهذا الموضوع يُذكر منها:

الدكتور عزيز رشيد محمد الدين في كتابه "أسس الحكم على الرجال حتى نهاية القرن الثالث الهجري" فقد ألف كتابه في الأسس التي اعتمدتها الأئمة النقاد في الحكم على رواية

ال الحديث، وذكر من بين تلك الأسس اعتماد مرويات الراوي في الحكم عليه، لكنه اقتصر على ذكر بعض الأمثلة، وذكر هذه المسألة موجزة جدا.

الدكتور طارق بن عوض الله محمد في مقدمة تحقيقه لكتاب "المنتخب من العلل للخلال لابن قدامة" حيث ذكر ونبه على هذا المسلك وأهميته عند النقاد، لكنه اقتصر على بعض الأمثلة فقط، بما لا يكفي في بيان هذا المنهج عندهم.

الدكتور إبراهيم اللاحم في كتابه "الجرح والتعديل" حيث ذكر في البحث الأول من الفصل الأول في كتابه، مبحث -وسائل الحكم على الراوي- النظر في أحاديث الراوي ومروياته للحكم عليه ص 77 - 99 حيث قال ص 77: "من الوسائل المهمة جداً لمعرفة عدالة الراوي وضبطه أن يتأمل الناقد أحاديثه ومروياته، ويقلبهما، ويعرضها على ما تحصل لديه من معلومات تتعلق بأمور كثيرة..."، وقد تناول الدكتور اللاحم مسألة أثر نقد مرويات الراوي في الحكم عليه في حوالي 22 صفحة، وتناول فيها المعايير التي اعتمدتها النقاد في الحكم على الرواية وكذلك تناول مسألة اختلاف حال الراوي؛ وهذا الجهد من الدكتور اللاحم هو أفضل الجهود التي وقفت عليها من حيث التفصيل وذكر الأمثلة بما له صلة وثيقة بهذا الموضوع، إلا أنه يبقى غير واف نظراً لحجم المسائل وكثرة أقوال الأئمة وتطبيقاتهم إذا ما قورنت بالأقوال المعروضة، وكذلك كان يميل إلى الاختصار في عرض المسائل بما لا يتماشى وطبيعة هذا الموضوع، وعذرره أنه أراد أن بين ويقرب علم الجرح والتعديل ومنهج النقاد فيه، فأخذ أثر مرويات الراوي كجزئية في هذا الكتاب فجاء الاختصار من هذا الجانـب.

الدكتور أبو بكر كافي في كتابه "منهج الإمام أحمد في التعليل وأثره في الجرح والتعديل" حيث تناول في الفصل الثاني من الباب الرابع، التعليل وأثره في تعديل الرواية عند الإمام أحمد، وذكر بعض الأمثلة عن الإمام بما يدل على هذه المسألة، وهي عبارة عن نماذج لهذا الأمر حيث قال في ختام البحث الأول ص 641: "فهذه أمثلة ونماذج تبين أثر التعليل والحكم على مرويات الشيخ في تحديد مرتبته من حيث الوثاقة المطلقة أو النسبية، والضعف المطلق أو الضعف النسبي عند الإمام أحمد -رحمه الله-"، وكذلك قال في فصل بعده

ص 651: "من خلال هذه الأمثلة للحظ أن كثرة الأخطاء وقلتها هي المقياس المعتمد في تحديد مراتب الرواية وطبقاً لهم بالنسبة لشيوخهم، وهذا لا يدرك إلا بالنظر في أحاديث الراوي ومقارنتها بأحاديث غيره من الثقات، وهذا من أخص وظائف علم العلل"؛ وکلام الدكتور كافي وإن كان في صميم الموضوع وتقرير مسألة التعليل في الحكم على الرواية لكن هر مخصوص عند ناقد من النقاد وهو الإمام أحمد، كما أن المسائل التي تناولها في بيان هذا المسلك تتسم بالاختصار، ويعتذر له أنه أخذ منهـج الإمام أحمد في التعليل وأثره في الجرح والتعديل وهذا يشتمل على مسائل كثيرة تناولها فجاءت بعض المسائل مختصرة كهذه.

وليس القصد من هذا انتقاد ما كتب في هذا الموضوع من هؤلاء الأفضل، كيف وقد استفدت منهم كثيراً، وإنما المقصود بيان ما يمكن أن يضيفه هذا البحث، في بيان منهـج النقاد في الحكم على الراوي من خلال مروياته وأحاديثه، وبسط الكلام على هذا بالتحليل وكثرة ضرب الأمثلة التي جاءت في هذا الأمر عن جماعة كثيرة من النقاد.

منهج الدراسة

والمنهـج الذي سوف أسلكه في هذه الدراسة إن شاء الله هو منهـج التحليلي الوصفي المستخدم في تحليل كلام الأئمة وعباراتهم في أثناء حكمـهم على الرواية من خلال أحاديثـهم، كما أن منهـج الاستقراء (الناقص) يستخدم في تبعـأقوال النقاد من بطون الكتب.

مصادر البحث

كان الاعتماد في إنجاز هذا البحث على جملة من المصادر يمكن تقسيمها إلى:

كتب العلل: وهي الكتب التي تعنى ببيان علل الأحاديث والكلام على روائـها، والتي أخذت منها جملة من أقوال النقاد في حكمـهم على الرواية من خلال مروياتـهم ومن أهم هذه الكتب: "العلل ومعرفة الرجال" للإمام أحمد بمختلف رواياتـه، كذا كتب السـؤالـات الموجهـة للإمام أحمد، كـسؤالـات المـيمـونـيـ، وأـبي دـاوـدـ، والـمسـائـلـ لأـبي دـاوـ كـذلكـ، وـصالـحـ، وـالـمـتـحـبـ من العـللـ للـخـالـلـ لـابـنـ قـادـمـ، وـالتـارـيـخـ لـيـحيـيـ بـنـ معـينـ بـرواـيـةـ الدـورـيـ ، وـالـدارـمـيـ، وـ"الـعلـلـ" لـابـنـ أـبيـ حـاتـمـ، وـ"الـتمـيـزـ" لـإـلـامـ مـسـلـمـ، وـ"الـعلـلـ الـكـبـيرـ" لـتـرمـذـيـ، وـ"الـعلـلـ الصـغـيرـ"

له، وشرحه لابن رجب.

كتب الرجال والجرح والتعديل: "كالجرح والتعديل" لابن أبي حاتم، و"الضعفاء الكبير" للعقيلي، و"المجموعين" لابن حبان، و"الكامل" لابن عدي، و"هذيب الكمال" للمزمي، و"هذيب التهذيب"، و"تقريب التهذيب" لابن حجر.

كتب مصطلح الحديث: وهي الكتب التي تكلمت على قواعد علوم الحديث "معرفة علوم الحديث" للحاكم، و"الكافية"، و"الجامع" للخطيب، و"علوم الحديث" لابن الصلاح، و"التبصرة والتذكرة" للعرافي، و"النكت على كتاب ابن الصلاح"، و"نزهة النظر" لابن حجر، و"فتح المغيث" للسخاوي... وغيرها.

كتب متون السنة: كالصحيحين، والسنن الأربعة، ومسند أحمد، وموطأ مالك، وصحيف ابن حبان، ومصنف ابن أبي شيبة، ومستدرك الحاكم، والمعجم الكبير للطبراني، والسنن الكبرى للبيهقي...

وغير ذلك من المصادر الفرعية، والمراجع التي تخدم موضوع البحث، ككتب اللغة، والمعاجم، وكتب غريب الحديث، وكتب الشروح وغيرها.

كما لم أهلل كتابات المعاصرين الذين تناولوا أو أشاروا إلى هذا الموضوع.

الصعوبات

أما الصعوبات التي تم تسجيلها أثناء البحث فيعرفها كل باحث خاض غمار الكلام في منهج أئمة النقد، إذ يلزم عليه الرجوع إلى أقوالهم وتطبيقاتهم في المسألة التي يريد بحثها، ولذلك فأهم الصعوبات التي واجهته في هذا البحث هي تبع أقوال الفقاد في بطون الكتب الكثيرة، مما أخذ مني الوقت والجهد في ذلك كثيرا.

خطة البحث

هذا وقد جاء البحث وفق خطة تضمنت مقدمة وفصل تمهيدي وثلاثة فصول رئيسية. ففي المقدمة التعريف بالبحث، وإشكاليته، وأهدافه، وأسباب اختياره، ومنهجه،

ومصادرها ...

أما في الفصل التمهيدي فتطرقت فيه إلى أسباب الطعن في الراوي، وأسباب توثيقه، فتكلمت في الطعن في عدالة الراوي وضبطه، والتوثيق من جهة العدالة، والتوثيق من جهة الضبط، وختمت بالكلام على علاقة علم العلل بعلم الجرح والتعديل

وأما الفصل الأول فخصصته لبيان عنابة أئمة الحديث بنقد المرويات في حكمهم على الرواية، وذلك ببيان المحاور التي تدلل على هذا المسلك، وتطرقت لذكر المعاير التي ارتكزوا عليها في ذلك.

أما الفصل الثاني فخصصته لذكر عمل القادة في تبع أحاديث الراوي وسيرها للحكم عليه، ونقلت في ذلك عن جملة من أئمة النقد، بذكر الأقوال العامة التي هي بمثابة التأصيل لهذا المسلك، كما نقلت جملة كثيرة من أقوالهم في رواة بأعيانهم

أما الفصل الثالث فتكلمت فيه على أثر مرويات الراوي في الحكم عليه من حيث "الوثاقة والضعف"، وكذلك أثر مرويات الراوي في تحديد مراتب الرواية في شيوخهم، وختمت هذا الفصل ببيان أثر المرويات في ألفاظ الجرح والتعديل وتنوعها وختمت البحث بخاتمة لخصت فيها أهم النتائج التي تم الوصول إليها

هذا وقد سرت في هذا البحث وفق أمور لا بد من بيانها:

خرجت الآيات القرآنية - وهي قليلة - بعزوها إلى سورها وأياتها في المصحف الشريف على رواية حفص عن عاصم

خرجت الأحاديث الواردة في البحث، وكذلك بعزوها إلى مصادرها من كتب السنة بذكر الكتاب والباب والجزء والصفحة ورقم الحديث إن وجد بالنسبة للذين صنفوا على الأبواب، وبذكر الجزء والصفحة بالنسبة لغيرهم، وقد أقصى أحيانا على الجزء والصفحة في الكل

ترجمت لعدد من الأعلام الذين رأيت أفهم يحتاج إليهم في الدراسة، ما عدا الفصل

جامعة الأزهر

الإمامية

الفصل التمهيدي:

أسس الحكم على المرأوي

لقد اعتمد المحدثون أنساً، ووسائل كثيرة للحكم على رواة الأحاديث جرحاً وتعديلًا، وتنوعت هذه الوسائل تنوعاً كبيراً؛ ومع تنوع هذه الوسائل فهي دقيقة جداً قد ألمت بجميع الجوانب المحيطة بـهؤلاء الرواة.

والملخص في كتب أئمة النقد⁽¹⁾، والكتب التي نقلت أقوالهم في حكمهم على الرواة⁽²⁾، يجد أفهم ينطلقون في أثناء حكمهم على الرواة ، وبيان أحوالهم من أمور كثيرة منها:

أفهم ينطلقون من المعرفة الشخصية لـهؤلاء الرواة، وبمحالستهم ومخالطتهم، فبعض أحوال الرواة لا يعرفها إلا من خالطتهم وجالسهم، فينظرون إلى هيئة الراوي، وأفعاله وتصرفاته وأخلاقه، وينظرون إلى دينه وعقيدته، وعبادته، وينظرون إلى تحمله للحديث وحفظه له وإتقانه، وينظرون إلى أدائه واهتمامه بكتابه.

وقد ينطلقون - خصوصاً في الرواة الذين لم يعاصروه - من مرويات هؤلاء الرواة بالنظر إلى أحوالهم في الحفظ وعدمه والتوكхи في الروايات وعدمهما، و بالنقل عن الأئمة قبلهم أو بمارسة ذلك بأنفسهم من خلال سير أحاديث الراوي ومقارنتها ومقارنتها مع أحاديث الثقات الحفاظ، وغير ذلك من الأمور⁽³⁾.

ولكن الملاحظ في هذه الوسائل يجدها ترجع إلى أمرتين اثنين:

- عدالة الرواة: وترجع إلى أمور العقائد، والعبادات، والأفعال، والتصرفات.
- ضبط الرواة: ويرجع إلى ممارسة الحديث وحفظه، وإتقانه، واهتمامه بمذاكرته، وبإصلاح كتابه وصيانته.

(1) - مثل كتاب العلل للإمام أحمد بجميع روایاته، والتاريخ ومعرفة الرجال للإمام يحيى بن معين، والعلل للإمام ابن أبي حاتم، وكتب السؤالات وغيرها.

(2) - مثل كتاب الجرح والتعديل لابن أبي حاتم، والضعفاء للعقيلي، والكامل لابن علي، والمحروجين لابن حبان، وميزان الاعتدال للذهبي.

(3) - ينظر كتاب: أسس الحكم على الرجال حتى نهاية القرن الثالث المحرري، د: عزيز رشيد محمد الدين، فقيه تفصيل هذه الأمور كلها، وينظر كتاب الجرح والتعديل، د: إبراهيم اللاحم، ص 63-99.

وكل الوسائل التي استعملها المحدثون إنما ترجع إلى التحقق من وجود هذين الشرطين في الراوى حتى يقبل حديثه. ولذلك تجد كتب المصطلح التي ألفها الأئمة المتأخرة عندما يتناولون شروط الحديث الصحيح الذي يعرفونه بقولهم: "هو الحديث المسند الذي يتصل إسناده بنقل العدل الضابط عن العدل الضابط إلى منهاه ولا يكون شاذًا ولا معللاً"⁽¹⁾، يجعلون شرط العدالة والضبط هما مقاييس الحكم على الراوى الذي يكون حديثه مقبولاً، وما ذاك إلا أنهم استقرأوا عمل الأئمة النقاد، فوجدوا أن الأساس التي اعتمدوها في حكمهم على رواة الأخبار إنما ترجع إلى هذين الأمرين.

قال ابن الصلاح: "أجمع جمahir أئمة الحديث والفقه على أنه يشترط فيمن يتحقق برواية أو يكون عدلاً ضابطاً لما يرويه"⁽²⁾...

وبالنظر إلى جموع الوسائل والأسس التي ارتكز عليها حكم المحدثين على حال الرواية حرحاً وتعديلًا، أو قل: عدالة وضبطها، تجد أن من أهم الأساس في ذلك هو النظر في أحاديث الراوى ومروياته، ونقدتها ثم الحكم عليه من خلالها، بل إن هذا الأساس هو أهم الأساس والوسائل لمعرفة حال الراوى خصوصاً من جهة الضبط؛ وهو موضوع هذا البحث.

لذلك سأقتصر في هذا الفصل على ذكر جوانب تتعلق بالعدالة والضبط من حيث تعريفهما، وبم يثبتان؟، ثم ذكر علاقة الحكم على الراوى حرحاً وتعديلًا بعلم العلل، وبيان أغلب أحكام النقاد على الراوى إنما يرجع إلى جهة الضبط، لهذا يعتبر هذا الفصل مدخلاً إلى صلب البحث.

وقبل الشروع في المبحث الأول من هذا الفصل –الذي هو مبحث: العدالة- ينبغي التنبيه على أمر مهم، وهو أن الكتب المصنفة بعد عصر الأئمة النقاد وخصوصاً بعد القرن الرابع، بخدمتهم يذكرون في كثير من المسائل الحديبية آراء المحدثين ممزوجة بأراء الأصوليين، فمزجوا في بعض مسائل الحديث بين أقوال المحدثين وأقوال غيرهم، وهذا من

⁽¹⁾- مقدمة ابن الصلاح: ص 15، وكل من جاء بعده حام حول هذا التعريف.

⁽²⁾- المتصدر نفسه، ص 62.

تأثر كتب المصطلح بعلم الكلام، وأراء الأصوليين⁽¹⁾.

والمقارن بين كتب المتأخرین "كالاقرایح" لابن دقيق العید، و"الموقظة" للذہبی، و"التبصرة والتذکرة" للعراقی، و"فتح المغیث" للسخاوی، و"تدریب الراوی" للسیوطی، وبين کتب اصول الفقه المؤلفة قبلهم قليلاً وقریباً منهم کـ"البرهان للجوینی"، و"المستصفی" للغزالی، والمحضول للرازی؛ یجد کثیراً من المباحث مشترکة بين ما ذکره هؤلاء وذکره هؤلاء، مثل مباحث الحديث المرسل، وزيادة الثقة⁽²⁾، ورواية الحديث بالمعنى، ومباحث التحمل والأداء، وحد العدالة، وغيرها من المسائل. بل قد أكثر بعض الذين ألفوا في المصطلح من المحدثین النقل عن أئمة الأصول كالباقلاني، والرازی، والجوینی، والغزالی، وغيرهم⁽³⁾، ويقررون أقوالهم في هذه المسائل. ومنهج أئمة الحديث النقاد الجهابذة غير منهج الأصوليين والفقهاء في تقریر مسائل الحديث، فللحديث أهله الذين يتکلمون فيه، وبذلك ینبغي في تقریر أي مسألة أن یرجع فيها إلى أهل ذلك الفن؛ إذ هم العارفون به المؤسسون لقواعدة. وللحديث فرسان هم الذين أسسوا قواعده، وقررروا مسائله، فینبغي الرجوع إلى أقوالهم فقط دون خلطها بأقوال غيرهم من ليسوا

⁽¹⁾- ينظر كتاب: المنهج المقترن في فهم المصطلح لحاتم العوين، ص 69-169 كتاب: القواعد والمسائل الحديثية المختلفة فيها بين المحدثين وبعض الأصوليين وأثر ذلك في قبول الأحاديث أو ردها، تأليف: أميرة بنت علي بن عبد الله الصاعدي.

⁽²⁾- قال الحافظ ابن رجب وهو يتکلم على زيادة الثقة: وقد صنف في ذلك الحافظ أبو بكر الخطيب كتاب مصنفاً حسناً جملاً "تمیز المزید في متصل الأسانید"، وقد قسمه إلى قسمین: أحدهما ما حکم فيه بصحة ذکر الزيادة في الإسناد وتركهما، وثاني: ما حکم فيه برد الزيادة وعدم قبولها، ثم إن الخطيب تناقض فذکر في كتاب الكفاية للناس مذاهب في اختلاف الرواۃ في إرسال الحديث، ووصله كلها لا تعرف على أحد من متقدمي الحفاظ، إنما هي مأمورۃ من کتب المتکلمین، ثم إنه اختار أن الزيادة من الثقة تقبل مطلقاً كما نصره المتکلمون، وكثير من الفقهاء، وهذا يخالف تصریفه في كتاب تمیز المزید، وقد عاب تصریفه في كتاب تمیز المزید بعض محدثي الفقهاء، وطبع فيه لموافقتہ هم في كتاب الكفاية (شرح العلل، 427-428).

وقال البقاعی: إن ابن الصلاح حلط هنا طریقة المحدثین بطريقه الأصوليين، فإن للحدثان من المحدثین في هذه المسألة - مسألة زيادة الثقة - نظراً لم یحكى، وهو الذي لا ینبغي أن یعدل عنه، وذلك أنهم لا یعکسون فيها بحکم مطرد، وإنما یدورون على القرآن. (توضیح الأفکار للصنعاوی 340-339).

⁽³⁾- نقد أحصیت ما نقله السخاوی في فتح المغیث - وهو أكبر کتاب في المصطلح - ما نقله عن أئمة الأصول في باب العدالة والضبط فقط، فوجدت أكثر من عشرين موضعًا.

منهم، وذلك في تقرير أي مسألة حديثية⁽¹⁾.

لذلك اقتصرت في هذا البحث وخصوصاً في مسألة العدالة على ذكر أقوال المحدثين فقط، لأنَّ أغلب كتب المصطلح في هذه المسألة ذكرت أقوال أهل الأصول ممزوجة بأقوال أهل الحديث، واحتلَّت كلام المحدثين في اشتراط العدالة في الراوي، بكلام الأصوليين وفقهاء في اشتراطها في الراوي والشاهد، وخرجت الأقوال كأنَّها متوافقة.

⁽¹⁾-ليس المقصود عدم الاستفادة من كتب المصطلح بعد عصر الأئمة -كما قد يفهم- وإنما المقصود الاقتصار على أقوال دون غيرهم في تقرير المسائل الحديثية والله أعلم.

المبحث الأول: العدالة

المطلب الأول: تعريف العدالة لغة واصطلاحاً

العدالة لغة صفة للفعل عَدْلٌ -بتشديد الدال-، والفعل عدل وعدّل يدلان على أصلين متقابلين.

قال ابن فارس: «العين والدال واللام أصلان صحيحان لكنهما متقابلان كالمتضادين، أحدهما يدل على استواء، والآخر يدل على اعوجاج»⁽¹⁾.

والعدالة وصف للشيء بكونه عدلاً، ويأتي العدل لعدة معانٍ في اللغة:

1- العدل من الناس: المرضي، السوي الطريقة، يقال: هو عدل، وهم عدل، ويقال: هما عدلان، وهم عدول؛ قال ابن منظور: «العدل من الناس المرضي قوله وحكمه، والعدل: ما قام في النفوس انه مستقيم»⁽²⁾.

2- التسوية بين الشيئين: وهو الحكم لشيئين أنهما متساوين، أو مثلان.

قال ابن فارس: «العدل الحكم بالاستواء، ويقال للشيء يساوي الشيء: هو عدله، وعدلت بفلان فلاناً، وهو يعادله... ومن الباب: العدلان: حملا الدابة، لتساويهما»⁽³⁾.

3- العدل ضد الجور: يقال عدل عليه في القضية من باب ضرب فهو عادل، وبسط الوالي عدله⁽⁴⁾.

4- التقويم وإقامة الشيء: تقول عدله وعدله -بالتضديد والتخفيف- أقامه وقومه وسواه، ومنه قوله تعالى ﴿الَّذِي خَلَقَهُ هُنَوْا نَهْدِلُهُ﴾ [الأنفطار: 7]⁽⁵⁾.

5- الرجوع إلى الشيء والميل عنده: تقول: عدل إليه عدولاً رجع، وعدل الطريق

⁽¹⁾- معجم مقاييس اللغة، 246/4.

⁽²⁾- لسان العرب، 514/6.

⁽³⁾- معجم مقاييس اللغة، 246/4-247.

⁽⁴⁾- منشار الصحاح للجوهرى: ص 417.

⁽⁵⁾- لسان العرب، 516/6.

ما لا، وتقول: عدل عن الشيء يعدل عدلاً وعدولاً حاد، وعن الطريق حار⁽¹⁾.

والعدل بالمعنى الأول – وهو مرضي الطريقة والسيرة – هو مراد المحدثين في حكمهم على رواة الأحاديث.

تعريف العدالة اصطلاحاً: إن اصطلاح المحدثين يؤخذ من مثالاتهم وتطبيقاتهم من حلال حكمهم على الرواية، ومن خلال وصف من تقبل روايته منهم، وإذا أردنا معرفة معنى العدالة عندهم فلا بد للرجوع إلى أقوالهم وتطبيقاتهم ثم نستخلص بعد ذلك المعنى العام للعدل عند المحدثين لأنه «من أصعب الأشياء الوقوف على رسم العدالة فضلاً عن حدتها، وقد خاض العلماء في ذلك كثيراً»⁽²⁾.

فما هو العدل الذي يحكم عليه المحدثون، بأنه هو العدل مقبول الرواية؟

لقد جاءت نصوص وأقوال لأئمة الحديث تدل على اشتراط العدالة في ناقل الخبر، كما جاءت كثير من النصوص عنهم في بيان أوصاف من يقبل حديثه، أو من يؤخذ عنه العلم، كما ورد هناك بعض الأقوال عن بعض أئمة الحديث في معنى العدل الذي تقبل روايته؛ وسأذكر بعض هذه النصوص عن أئمة الحديث، ثم نحاول أن نعطي معنى اصطلاحياً للعدل.

فمن هذه النصوص:

ما روى مسلم في مقدمة صحيحه عن مجاهد⁽³⁾ قال: "جاء بشير العدوى إلى ابن عباس فجعل يحدث ويقول: قال رسول الله ﷺ، قال: رسول الله ﷺ، فجعل ابن عباس لا يأذن لحديثه، ولا ينظر إليه، فقال: يا ابن عباس مالي لا أراك تسمع لحديثي؟ أحدث عن رسول الله ﷺ ولا تسمع؛ فقال ابن عباس: إن كنا مرة إذا سمعنا رجلاً يقول: قال رسول الله ﷺ ابتدرته أبصارنا، وأصغينا إليه بأذاننا، فلما ركب الناس الصعب والذلول، لم نأخذ

⁽¹⁾- لسان العرب، 6/518.

⁽²⁾- توجيه النظر لطاهر الجزائري: ص 26.

⁽³⁾- هو مجاهد بن جير بنفتح الجيم وسكن المودة، أبو الحاج المخزومي، مولاهم المكي، ثقة إمام في التفسير وفي العلم، من الثالثة، مات سنة (131 أو 132 أو 133) وله ثلاث وثمانون /ع(القریب ص 453).

من الناس إلا ما نعرف⁽¹⁾؛ وفي رواية طاوس عن ابن عباس في هذه القصة "...إنا كنا نحدث عن رسول الله ﷺ إذ لم يكن يكذب عليه، فلما ركب الناس الصعب والذلول تركنا الحديث عنه"⁽²⁾.

وهذا النص يدل على اشتراط عدالة الراوي، وذلك بعد ظهور الكذب وتفشيه، وكذب الراوي يطعن في عدالته، ويرد حديثه به، وأما رد الحديث بعدم ضبط الراوي فكان معروفا عند الصحابة.

وقال محمد بن سيرين: "لم يكونوا يسألون عن الإسناد حتى وقعت الفتنة قالوا: سموا لنا رجالكم —يعني لنعلم حاهم— فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم، وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم"⁽³⁾. ولعل هذا أقدم نص في رد رواية المبتدع وحديثه، وذلك بعد ظهور بعض البدع كالرفض والقدر في أواخر عصر الصحابة، وقد استحل بعضهم الكذب لترويج بدعهم خصوصاً الرافضة فإنهم أكذب الطوائف.

وقال الإمام مالك بن أنس: "لا يؤخذ العلم عن أربعة، ويؤخذ من سوى ذلك: لا يؤخذ عن سفيه⁽⁴⁾ معلن بالسوء وإن كان أروى الناس، ولا يؤخذ من كذاب يكذب في أحداً من الناس إذا جرب ذلك عليه وإن كان لا يتهم أن يكذب على رسول الله ﷺ، ولا من صاحب هوى يدعو الناس إلى هواه، ولا من شيخ له فضل وعبادة إذا كان لا يعرف الحديث"⁽⁵⁾. فقد اشترط الإمام مالك في راوي الحديث أربعة شروط ثلاثة راجعة إلى عدالة الراوي وهي:

"سفيه معلن بالسوء وإن كان أروى الناس"، والسفيه هو الجاهل، خفيف الحركة، والذي يظهر من كلام الإمام مالك أن السفيه المعلن بالسوء هو خفيف السلوك المخاهر

⁽¹⁾-مقدمة صحيح مسلم، 39/1.

⁽²⁾-المصدر نفسه، 38/1.

⁽³⁾-المصدر نفسه، 44/1.

⁽⁴⁾-قال ابن منظور: السفه، والسفاه، والسفاهة: خفة الحلم، وقيل: نقىض الحلم، وأصله الخفة والحركة، وقيل: الجهل، وهو قريب بعضه من بعض. (لسان العرب، (1074/7)).

⁽⁵⁾-الخرج والتعديل، 32/1، والضعفاء الكبير، 13/1، والتمهيد، 54-53/1.

بعض المعاصي، فهذا لا يقبل حدثه ولو كان كثير الرواية حافظ لها، ففيه اشتراط العدالة مع الضبط.

"ولا من كذاب يكذب في أحاديث الناس"، ففيه إسقاط عدالة الرواى بالكذب، والكذب من الفسق.

"ولا من صاحب هوى يدعو الناس إلى هواه"، ففيه إسقاط العدالة بالبدعة التي يدعو أصحابها إليها، وهذا يدل على أنه ليس كل بدعة تسقط عدالة الرواى بترك حديثه.

وأما الجملة الأخيرة من قول الإمام مالك فترجع إلى الضبط.

وقال عبد الرحمن بن مهدي: «ثلاثة لا يحمل عليهم العلم —يعني الحديث—: الرجل المتهم بالكذب، والرجل كثير الوهم والغلط، ورجل صاحب هوى يدعو الناس إلى بدعته»⁽¹⁾. وهذا كأنه مأخوذ من كلام الإمام مالك.

وعن علي بن إبراهيم المرزوقي قال: «سئل ابن المبارك عن العدل فقال: من كان فيه خمسة خصال؛ يشهد الجماعة، ولا يشرب هذا الشراب، ولا تكون فيه خربة⁽²⁾، ولا يكذب، ولا يكون في عقله شيء»⁽³⁾.

وهذه الأمور كلها ترجع إلى التقوى واحتساب المعاصي من كذب، وشرب الخمر، وغيرها، بل إن هذا كأنه تعريف للعدل من ابن المبارك، ويتلخص في قوله إن العدل هو: من يفعل الواجبات، ويترك المحرمات، ويكون عاقلاً.

وقال الإمام الشافعى: «لا تقوم الحجة بغير الخاصة حتى يجمع أمورا منها: وأن يكون من حدث بها ثقة في دينه، معروفا بالصدق في حديثه، عاقلا مما يحدث به، عالما بما يحيل معانى الحديث أو يكون من يؤذى الحديث بمحروفه كما سمع...»⁽⁴⁾. فيبين

⁽¹⁾- انصياعاء الكبير للعقيلي: 8/1.

⁽²⁾- الخربة: بضم الخاء على وزن ومعنى ثقبة، قال الفيومى في المصباح المنير: والخربة الثقبة وزنا ومعنى، 1/226.

⁽³⁾- الكفاية، 1/269.

⁽⁴⁾- الرسالة، ص 375.

الإمام الشافعي هنا أن الذي يقبل حديثه لا بد أن يكون:

ثقة في دينه: وهذا يرجع إلى عدالة الراوي، ومعنى ثقة في دينه أن يكون من أهل التقوى وليس من أهل الفسق والمعاصي، وقد يدخل فيه عدم الابتداع في الدين كذلك. معروفاً بالصدق في حديثه: يعني لا يكذب في حديثه، والكذب يسقط عدالة الراوي.

وسئل الإمام أحمد عمن يكتب العلم؟ فقال: «عن الناس كلهم إلا عن ثلاثة؛ صاحب هو يدعوه إليه، أو كذاب فإنه لا يكتب عنه قليل ولا كثير، أو رجل يغلط فيرد عليه فلا يقبل»⁽¹⁾. وهذا مثل قول ابن مهدي تماماً، فالأمر الأول والثاني يرجع إلى عدالة الراوي، وهو كذب الراوي، وبدعته إذا كان يدعوه إليها.

وقال ابن أبي حاتم: "فلما لم نجد سبيلاً إلى معرفة شيء من معانٍ كتاب الله ولا من سنن رسوله ﷺ إلا من جهة النقل والرواية، وجب أن نميز بين عدول الناقلة والرواية، وثقاهم، وأهل الحفظ والتثبت والإتقان منهم، وبين أهل الغفلة، والوهم، وسوء الحفظ، والكذب، واحتراع الأحاديث الكاذبة؛ ولما كان الدين هو الذي جاءنا عن الله عز وجل، وعن رسوله ﷺ بنقل الرواة، حق علينا معرفتهم، ووجب الفحص عن الناقلة، والبحث عن أحوالهم، وإثبات الذين عرفناهم بشرط العدالة، والتثبت في الرواية، مما يتضمنه حكم العدالة في نقل الحديث وروايته؛ بأن يكونوا أمناء في أنفسهم، علماء بدينهم، أهل ورع وتقوى، وحفظ للحديث وإتقان به وتثبت فيه، وأن يكونوا أهل تمييز وتحصيل لا يشوبهم كثير من الغفلات، ولا تغلب عليهم الأوهام فيما قد حفظوه ووعوه، ولا يُشبّه عليهم بالأغلوطات"⁽²⁾. وفي هذا الكلام لابن أبي حاتم بيان شرطي قبول الرواية، وهو العدالة والضبط، ثم ذكر ما يرجع إلى العدالة قوله:

أمناء في أنفسهم، علماء بدينهم: والمقصود أن الراوي يكون من أهل هذا الشأن،

⁽¹⁾-الكتابية، 429/1.

⁽²⁾-الجرح والتعديل، 5/1.

يعني من أهل العلم بالحديث.

وقوله: أهل ورع وتقوى: إشارة على دين الراوي، بأن يكون تقياً، بعيداً عن المعاصي والشبهات.

وقال الإمام الحاكم: "وأصل عدالة المحدث أن يكون مسلماً لا يدعو إلى بدعة، ولا يعلن من أنواع المعاصي ما تسقط به عدالته، فإن كان مع ذلك حافظاً لحديثه فهي أرفع درجات المحدثين"⁽¹⁾.

وقال كذلك: "وما ما يحتاج إليه طالب الحديث في زماننا هذا أن يبحث عن أحوال المحدث أولاً؛ هل يعتقد الشريعة في التوحيد، وهل يلزم نفسه طاعة الأنبياء والرسل -صلى الله عليهم- فيما أوحى إليهم ووضعوا من الشرع، ثم يتأمل حاله هل هو صاحب هوى يدعى الناس إلى هواه؟، فإن الداعي إلى البدعة لا يكتب عنه ولا كرامة لِإجماع جماعة من أئمة المسلمين على تركه، ثم يتعرف سنه هل يحتمل سماعه من شيوخه الذين يحدث عنهم؟"⁽²⁾. وهذا تفصيل جيد من الإمام الحاكم في صفة من تقبل روایته من الرواة، وذكر عدة شروط لذلك:

أن يكون الراوي مسلماً ليس بكافر.

لا يدعو إلى بدعة، فإن الداعي لا يكتب عنه ولا كرامة ونقل الإجماع على ذلك⁽³⁾.

لا يجاهر ويعلن بالمعاصي التي تسقط العدالة، وهو إشارة إلى الفسق المعلن.

⁽¹⁾- معرفة علوم الحديث، ص 53.

⁽²⁾- معرفة علوم الحديث، ص 15.

⁽³⁾- قال ابن حجر وهو يتكلّم على رواية المبنّدة: « والمفسق ها -يعني البدع- كبدع الخوارج، والرواّفض الذين لا يغلون ذلك الغلو، وغير هؤلاء من الطوائف المخالفين لأصول السنة خلافاً ظاهراً لكنه مستند إلى تأويل ظاهره سائغ، فقد اختلف أهل السنة في قبول حديث من هذا سببه إذا كان معروفاً بالتحرّز من الكذب، مشهوراً بالملامة من حوارم المروءة موصفاً بالديانة والعبادة. فقيل: يقبل مطلقاً، وقيل: يرد مطلقاً، والثالث التفصيل بين أن يكون داعية لبدعة أو غير داعية فيقبل حديث غير الداعية، ويرد حديث الداعية، وهذا المذهب هو الأعدل، وصارت إليه طوائف من الأئمة، وادعى ابن حسان إجماع أهل النقل عليه، لكن في دعوى ذلك نظر». (هدي الساري، ص 385).

أن يلتزم طاعة الرسول ﷺ في الشرع؛ وهذا إشارة إلى التقوى والعمل بالطاعات.

وهذه الأمور تركيز على جانب العدالة؛ بل قد قال الإمام الحاكم: وأصل عدالة المحدث... فكان هذا تعريف للعدالة، وذكر فيها ثلاث أمور: الإسلام، وعدم الدعوة إلى البدعة، وعدم المجاهرة بالمعاصي التي تسقط عدالة الرواى.

وبعد، فهذه بعض أقوال الأئمة من القرن الأول إلى نهاية القرن الرابع في اشتراط العدالة في راوي الحديث. والمدقق في أقوال هؤلاء الأئمة فيما يرجع إلى العدالة وشروطها يلحظ الأمور الآتية:

1- الإسلام: وهذا أمر مجمع عليه⁽¹⁾.

2- عدم الكذب، والتهمة به: وهذا كذلك أمر مجتمع عليه؛ بل هو الذي يدور عليه قبول الحديث من عدمه.

3- عدم الدعوة إلى البدعة من أصحابها.

4- عدم الإعلان بالفسق والمعاصي التي تسقط بها عدالته.

ومن خلال ما سبق ذكره نستطيع أن نطرح هذا السؤال، من هو العدل الذي يقبل حديثه؟ أو ما تعريف العدل؟

أما المتأخرون فقد ذكروا في كتب المصطلح في تعريفهم العدالة، أنها: ملامة تحمل على ملامة التقوى والمرءة⁽²⁾، ويعرفون العدل بقولهم: المسلم البالغ العاقل السالم من أسباب الفسق وخوارم المرءة⁽³⁾. فهل هذا هو العدل الذي يقصده علماء الحديث المتقدمين، فيمن يقبل حديثه؟ وهل جميع رواة الحديث بهذا الوصف؟.

الناظر في أقوال الأئمة وعملهم، وتطبيقاتهم يجيز جزما تماما أنه ليس كل رواة

⁽¹⁾- في الأداء وليس في التحمل.

⁽²⁾- جامع الأصول لابن الأثير، 36/1، والتبصرة والتذكرة للعرافي، 192/1، ونزهة النظر لابن حجر، ص83، وفتح المنيت للسخاوي، 3/2.

⁽³⁾- مقدمة ابن الصلاح، ص62.

الحديث على هذه المترفة والمرتبة من العدالة، لأن هذا التعريف إنما ينطبق على أعلى درجات العدالة ولم يبلغ هذه المرتبة إلى الترسيم من الرواية.

وذكرهم تعريف العدالة بالملكة – والملكة هي الصفة الملزمة – مما لا يقوم عليه دليل.

وذكرهم كذلك بخوارم المروءة: وهذا لم يذكره أغلب المحدثين⁽¹⁾، ولا طبقه أكثرهم خصوصا في الرواية غير المعاصرين، ولذلك رد الصناعي على الحافظ ابن حجر تعريف العدالة بالملكة، وذلك من جهة اللغة، والشرع، وعمل المحدثين.

قال الصناعي: "والحاصل أن تفسير العدالة بالملكة ليس معناها لغة، ولا أتى في الشرع في ذلك حرف واحد، وتفسيرها بالملكة تشديد لا يتم وجوده إلا في المعصومين، وأفراد من خلص المؤمنين، ولا يخفى أن حصول هذه الملكة لكل راو من رواة الحديث معلوم أنه لا يكاد يقع، ومن طالع تراجمهم علم بذلك يقينا"⁽²⁾.

وقال بعد ذكر تعريف الحافظ ابن حجر للعدل: "إن هذا الرسم لا دليل عليه، وأنه لا يتم إلا في حق المعصومين"⁽³⁾.

وقال: "والحاصل أن تفسير العدالة بالملكة المذكورة ليس معناها لغة، ولا أتى عن الشاعر حرف واحد بما يفيدها⁽⁴⁾، وقال: "...فالعدل ما اطمأن القلب إلى خبره، وسكنت النفس إلى ما رواه، وأما القول بأنه من له هذه الملكة التي هي كيفية راسخة تصدر عنها الأفعال بسهولة، يكتنع بها عن اقتراف كل فرد من أفراد الكبار وصغارهم الخسدة، كسرقة لقمة، والتطفيف بمحنة تمر، والرذائل الجائزة كالبول في الطرقات، وأكل غير السوقى فيه، فهذا تشديد في العدالة لا يتم إلا في حق المعصومين، وأفراد من خلص المؤمنين...، ومن طالع تراجم الرواة علم ذلك، وأنه ليس العدل إلا من قارب وسدد

⁽¹⁾ وقد اعترض كثير من العلماء على إدخال شرط المروءة في شروط العدالة؛ انظر: توجيه النظر لطاهر الجزائرى، ص 63

⁽²⁾ توضيح الأفكار، 284/2-285.

⁽³⁾ - المصدر نفسه، 119/2.

⁽⁴⁾ - ثمرات النظر في علم الأثر، للصناعي، ص 55.

وغلب خيره شره⁽¹⁾.

وقال: "... ومن هنا تزداد بصيرة في أن رسم العدالة بذلك الرسم لا يتم في حق الرواية، وأن المرجع ليس إلا في ظن الصدق"⁽²⁾.

ولما اطلع الشيخ طاهر الجزائري على اختلاف الأئمة في تعريف العدالة وضابطها قال: "من أصعب الأشياء الوقوف على رسم العدالة فضلاً عن حدتها، وقد خاض العلماء في ذلك كثيرا"⁽³⁾.

وبالنظر فيما سبق، نجد أن الأئمة متفقون على الطعن في عدالة الراوي بالأمور التالية:

- 1- الكفر: وهذا لا خلاف فيه.
- 2- الكذب، والتهمة به: وهذا مما لا خلاف فيه أيضا.
- 3- الفسق المعلن صاحبه به.
- 4- البدعة إذا كان صاحبها يدعو إليها، وكان من يستحل مذهب الكذب كالرافضة.

فهذه الأمور تطعن في عدالة الراوي ويرد حديثه - كما سبق ذكره -.

وأما من كان ليس معلنا بالسفه، أو يقع في بعض المعاصي، ومن كان ليس داعية إلى بدعته، أو كان داعية إلا أن مذهبة لا يستحل الكذب، بل قد يكفر به ويراه من الكبار التي يكفر بها صاحبها كالخوارج، والمعتزلة؛ وما كان راجعا إلى خوارم المروءة. فهذا كله قد يشدد فيه بعض الأئمة، باعتبارها قد تؤدي إلى القدح في عدالة الراوي عنده كتشدد شعبة في مسألة خوارم المروءة، وقد يتناهى فيها بعض الأئمة ولا يرد بها عدالة الراوي «وإذا تعرف الناقد على حال الراوي، وكان أحد الأصناف الثلاثة السابقة⁽⁴⁾».

⁽¹⁾-المصدر نفسه، ص 56-58.

⁽²⁾-المصدر نفسه، ص 101.

⁽³⁾-توجيه النظر، ص 16.

⁽⁴⁾-وهذه الأوصاف هي: أسباب الفسق، خوارم المروءة، والآهام هوى أو ابتداع.

توقف في حكمه عليه إلا في الحالتين السابقتين: إذا كان من أهل الفسق، وإذا كان من المبتدعة الذين يستحلون الكذب كالرافضة، فإنهم ليسوا محل نظر واعتبار متي تتحقق ذلك، أما ما عداهم فغالباً ما يتواهله في قبولهم واعتبار أخبارهم متي ثبت لهم من أهل الصدق، والتراءة في النقل، فإن ذلك الأهم ينجر ويتعاضد عنه، ولذلك رأى كثير من المحدثين قبول روایة الخارج لأنهم يتحرجون من الكذب، ويعدوهم من الكبائر، بخلاف غيرهم كالرافضة الذين يستحلونه»⁽¹⁾.

ومن خلال ما سبق ذكره كله، نخلص أن ضابط العدالة المشترطة في الراوي يصعب تحديده، ولذلك فمن كان غالبه الصلاح وغلب خيره على شره، ولم يكن يكذب أو يستحل الكذب فهو العدل.

وقد جاء عن الإمام الشافعي أنه قال: «إذا كان الأغلب الطاعة فهو المعدل، وإن كان الأغلب المعصية فهو المجرح»⁽²⁾.

ولذلك قال الصنعاني في تعريف العدل: «هو من قارب وسد، وغلب خيره على شره»⁽³⁾. وهذا هو المختار والله تعالى أعلم.

المطلب الثاني: بم ثبت العدالة؟

ثبت عدالة الراوي بثلاثة أمور:

- 1-تنصيص الأئمة على عدالته ولو كان واحداً على الأصح.
- 2-الشهرة والاستفاضة.

قال ابن الصلاح: "عدالة الراوي تارة ثبت بتنصيص المعدلين على عدالته، وتارة ثبت بالاستفاضة، فمن اشتهرت عدالته بين أهل النقل من أهل العلم، وشاع الثناء عليه بالثقة والأمانة استغنى فيه بذلك على بينة شاهدة بعدها تنصيضاً"⁽⁴⁾.

⁽¹⁾-أحمد نور سيف، في مقدمة تحقيقه لكتاب التاريخ لابن معين برواية الدوري، 1/78-79.

⁽²⁾-الكافية، 1/270-271.

⁽³⁾-توضيح الأنكار، 2/285، ومرات النظر ص 58.

⁽⁴⁾-مقدم ابن الصلاح، ص 62.

وقد عقد الخطيب البغدادي في ذلك بابا في كتابه الكفاية فقال: "باب المحدث المشهور بالعدالة والثقة والأمانة لا يحتاج إلى تزكية المعدل: مثال ذلك أن مالك بن أنس، وسفيان الثوري، وسفيان بن عيينة، وشعبة بن الحجاج، وأبا عمرو الأزاواعي، والليث بن سعد، وحماد بن زيد، وعبد الله بن المبارك، ويحيى بن سعيد القطان، وعبد الرحمن بن مهدي، ووكيع بن الجراح، ويزيد بن هارون، وعفان بن مسلم، وأحمد بن حنبل، وعلى ابن المديني، ويحيى بن معين، ومن جرى بحراهم في نهاية الذكر، واستقامة الأمر، والاشتهر بالصدق والبصيرة، والفهم، لا يسأل عن عدالتهم، وإنما يسأل عن عدالة من كان في عدد المجهولين، وأشكل أمره على الطالبين"⁽¹⁾.

3- اختبار الأحوال.

قال الخطيب البغدادي: "الطريق إلى معرفة العدل المعلوم عدالته مع إسلامه وحصول أمانته ونزاعته، واستقامة طرائقه لا سبيل إليها إلا باختبار الأحوال، وتتبع الأفعال التي يحصل معها العلم من ناحية غلبة الظن بالعدالة"⁽²⁾.

ومن خلال ما تقدم ذكره، يتبيّن أمر العدالة، وأهميته في قبول خبر الرواية، ولذلك كثر الحكم على الرواية من جهة العدالة عند المحدثين، فإذا كان حسن السيرة صادق اللهجة، مبتعداً عن أسباب الفسق، مجانباً للبدع والهوى، فإنهم يعدلونه ويحكمون عليه بالصدق والأمانة والعدالة، وإذا كان الرواية كذابة أو متهمة بالكذب، أو ملابساً للفسق مجاهراً به، أو كان صاحب بدعة يدعوا إليها، فإنهم يحرجونه ويحكمون عليه بالكذب، أو الفسق، أو نحو ذلك بما يتناسب و فعله.

وفي الجملة فالطعن في عدالة الرواية ترجع إلى خمسة أمور هي: الكذب، والتهمة به، والفسق، والبدعة، والجهالة⁽³⁾. فيحكون على الرواية بحسب تحقق هذه الأمور الخمسة أو عدمه.

⁽¹⁾. الكفاية، 286/1

⁽²⁾. المصدر نفسه، 274/1

⁽³⁾. زرعة النظر، ص 114-117.

المبحث الثاني: الضبط

المطلب الأول: تعريف الضبط لغة واصطلاحا

الضبط لغة: يقال: ضَبْطَهُ ضَبْطًا وضَبَاطَةً، حفظه بالحزم، ورجل وجمل ضابط قوي شديد⁽¹⁾، وقال الليث: ضبط الشيء لزومه لا يفارقه، يقال ذلك في كل شيء، وضَبْطَ الشيء حفظه بالحزم⁽²⁾.

وقال ابن دريد: ضَبَطَ الرَّجُلُ الشَّيْءَ؛ يَضْبِطُهُ ضَبْطًا إِذَا أَخْذَهُ أَخْذًا شَدِيدًا⁽³⁾.

أما الضبط اصطلاحا: فهو أن يكون الراوي حافظا لحديثه، ثابتا على ذلك، بحيث يستحضره متى شاء، حافظا صائنا لكتابه منذ التحمل إلى الأداء⁽⁴⁾.

أو نقول: الضبط هو حفظ الحديث والثبات على هذا الحفظ، بحيث يستحضره متى شاء، وحفظ الكتاب وصيانته منذ التحمل حتى الأداء.

قال ابن الأثير في الضبط: "هو عبارة عن احتياط في باب العلم، وله طرفان:

طرف وقوع العلم عند السمع، وطرف الحفظ بعد العلم عند التكلم حتى إذا سمع ولم يعلم لم يكن شيئا معتبرا، كما لو سمع صياغا لا معنى له، وإذا لم يفهم اللفظ بمعناه على الحقيقة لم يكن ضابطا، وإذا شك في حفظه وسماعه بعد العلم والسماع لم يكن ضابطا"⁽⁵⁾.

⁽¹⁾-قاموس المحيط، 2/370.

⁽²⁾-لسان العرب، 10/321.

⁽³⁾-المصدر نفسه، 10/321.

⁽⁴⁾-ينظر: نزهة النظر، ص 83.

⁽⁵⁾-جامع الأصول، 1/35.

المطلب الثاني: أنواع الضبط

الضبط نوعان⁽¹⁾:

- 1- ضبط صدر: وهو أن يحفظ ويثبت ما سمعه بحيث يتمكن من استحضاره متى شاء.
- 2- ضبط كتاب: ويسمى ضبط قمطر، وهو صيانته لديه منذ سع فيه وصححه إلى أن يؤدي منه.

وقد كان أمر الحفظ والضبط مهم جدا عند أئمة الحديث، فقد حرصوا علىأخذ العلم من اهتم بحفظه ومذاكرته، وقد جاء عنهم ترك الرواية عن كثير من اشتغل بالعبادة، لكن لم يكونوا أهل حفظ وضبط، وقد جعل الخطيب البغدادي فصلا في كتاب "الكمایة" (ص 158-161)، في ترك الاحتجاج، من لم يكن من أهل الضبط والدرية، وإن عرف بالصلوة والعبادة، وذلك أتوال بعض أئمة الحديث في رد حديث هذا الضرب من الناس.

المطلب الثالث: بم يعرف الضبط؟

استعمل المحدثون طرقا كثيرة لمعرفة ضبط الرواية، وتنوعت في ذلك تصرفاتهم، ويرجع غالب ذلك إلى ثلاثة أمور:

- 1- الاختبار والامتحان: فقد امتحن المحدثون الرواية لمعرفة مدى ضبطهم وحفظهم لحديثهم، فمن كان حافظا ضابطا أقروا له وأخذوا حديثه، ومن كان غير ذلك ضعفوه وتوقفوا في حديثه.

واختبار الرواية للتأكد من ضبطهم وحفظهم كان مسلكا معروفا عند المحدثين، والأخبار في هذا كثيرة⁽²⁾، وساقتصر على ذكر مثالين فقط، لأن المقصود التمثيل.

المثال الأول: قال حماد بن سلمة: "كنت أقلب على ثابت البناي حديثه، وكانوا

⁽¹⁾- ينظر: زهرة النظر، ص 83، وفتح المغيث للسعاوي (15/1).

⁽²⁾- ينظر: الجامع للخطيب البغدادي (1/211-213) فقد جعل لذلك فصلا.

يقولون: القصاص لا يحفظون، و كنت أقول لحديث أنس: كيف حدثك عبد الرحمن بن أبي ليلى؟ فيقول: لا إنما حدثناه أنس، وأقول لحدث عبد الرحمن بن أبي ليلى: كيف حدثك أنس؟ فيقول: لا إنما حدثناه عبد الرحمن بن أبي ليلى⁽¹⁾.

وقال حماد بن سلمة كذلك: "قلبت أحاديث على ثابت البناي فلن تقلب، وقلبت على أبان ابن أبي عياش فانقلبت"⁽²⁾.

المثال الثاني: قال أحمد بن منصور الرمادي: "خرجت مع أحمد بن حنبل ويحيى بن معين إلى عبد الرزاق خادماً لهما، فلما عدنا إلى الكوفة، قال يحيى بن معين لأحمد بن حنبل: أريد أن أختبر أباً نعيم؟ فقال له أحمد بن حنبل: لا تزيد، الرجل ثقة. فقال يحيى بن معين: لا بد لي، فأأخذ ورقة فكتب فيها ثلاثين حديثاً من حديث أبي نعيم، وجعل على رأس كل عشرة منها حديثاً ليس من حديثه، ثم جاء لأبي نعيم، فدققا عليه الباب فخرج، فجلس على دكان طين حذاء بايه، وأخذ أحمد بن حنبل فأجلسه عن يمينه، وأخذ يحيى بن معين فأجلسه عن يساره، ثم جلس أسلف الدكان، فأخرج يحيى بن معين الطبق، فقرأ عليه عشرة أحاديث وأبو نعيم ساكت، ثم قرأ الحادي عشر، فقال له أبو نعيم: ليس من حديثي فأضرب عليه، ثم قرأ العشر الثاني، وأبو نعيم ساكت، فقرأ الحديث الثاني، فقال أبو نعيم: ليس من حديثي فأضرب عليه، ثم قرأ العشر الثالث وقرأ الحديث الثالث؛ فتغير أبو نعيم، وانقلبت عيناه، ثم أقبل على يحيى بن معين فقال له: أما هذا -وذراع أحمد في يديه- فأورع من أن يعمل مثل هذا، وأما هذا -يريدني- فأقل من أن يفعل مثل هذا، ولكن هذا من فعلك يا فاعل، ثم أخرج رجله فرس يحيى بن معين، فرمى به من الدكان، فقام فدخل داره؛ فقال أحمد ليعي: ألم أمنعك من الرجل وأقل لك إنه ثبت؟ قال: والله إن رفسته أحب إليّ من سفري⁽³⁾.

⁽¹⁾-الجامع للخطيب، (1/205)، والمرجح و التعديل (2/449).

⁽²⁾-الجامع للخطيب (1/205).

⁽³⁾-تاريخ بغداد، 12/353.

2- مقارنة حفظ الرواية بكتابه

وكان أئمة الحديث يستعملون مسلك مقارنة حفظ الراوي لكتابه لعرفة ضبطه وإتقانه للحديث، فإذا تواافق الحفظ مع الكتاب شهدوا له بالإتقان، وإن اختلفا نزلت مرتبته بحسب هذا الاختلاف بين الحفظ والكتابة.

فمن ذلك:

قول ابن خراش: "بلغني عن علي بن المديني قال: سمعت يحيى بن سعيد يقول: أوثق أصحاب الأعمش حفص بن غياث، قال علي: فأنكرت ذلك، ثم قدمت الكوفة بأخره، فأخرج إلى عمر بن حفص كتاب أبيه عن الأعمش، فجعلت أترحم على يحيى، وقلت لعمر: سمعت يحيى يقول: حفص أوثق أصحاب الأعمش، ولم أعلم حتى رأيت كتابه"^(١).

3- مقارنة المرويات ومعارضتها:

وهذا من أهم الأمور التي يعرفون بها ضبط الرواية وحفظهم، بل هذا من أهم المنهاج لهم في ذلك، وتم المقارنة بأحاديث الثقات لحفظ المتقين، فإن وافق الراوي في الأغلب أو الغالب حكم له بالضبط والحفظ بحسب الموافقة، وإن خالف في الأغلب أو الغالب حُكم عليه باحتلال الضبط، وعدم الحفظ بحسب هذه المخالفة.

قال ابن الصلاح: "نعتبر روایاته —يعني الرواوى— برواية الثقات المعروفين بالضبط والإتقان، فإن وجدنا روایاته موافقة ولو من حيث المعنى لرواياتهم، أو موافقة لها في الأغلب والمخالفة نادرة، عرفنا حينئذ كونه ضابطا ثبتا، وإن وجدناه كثير المخالفات لم يعننا اختلال ضبطه ولم نحتاج بمحاباته"⁽²⁾.

والأمثلة على هذا كثيرة جداً، وهي صلب هذا البحث، وستأتي أمثلة كثيرة في الفصل الثاني والثالث – إن شاء الله.

(٤) - شرح العلل لابن رجب، 535/2

⁽²⁾ مقدمة ابن الصلاح، ص 69.

المبحث الثالث: أهمية الضبط في الجرح والتعديل

إن المنعم في عمل أئمة النقد في أثناء حكمهم على رواة الأحاديث، والمطلع في الكتب التي نقلت أقوالهم في ذلك، يجد أن أكثر حكامهم على هؤلاء الرواة إنما يرجع إلى جهة الضبط، إذ أن ضبط الرواة وحفظهم أخذ القسط الأكبر من العملية النقدية عن أئمة الجرح والتعديل، ويبيّن ذلك أربعة أمور:

الأمر الأول: أن العدالة أمر سلوكى يرجع إلى دين الرواى، وأخلاقه، وصدق لحنته، والحكم على الرواى من جهة العدالة يُبنى في الغالب على الظاهر من حال هذا الرواى، من خلال سلوكه وأخلاقه، وهذا الحكم يجعل الناقد يتوقف فيه ويرتاب في توثيقه حتى يطلع له على مرويات وأحاديث تطمئن نفسه إلى أنه كان متيقظاً وحافظاً، فيوثقه بذلك، أو يجرحه إن كان خلاف ذلك، فقد يكون الرواى صالحاناً ناسكاً، لكنه ليس من يهتم بحفظ الحديث ومذاكرته، فمن حكم على ظاهره فقط بمعزل عن روایاته وأحاديثه قد يكون بعيداً عن الصواب والتحقيق؛ كما أن مسألة العدالة وإن كانت أمراً سلوكياً يطلع عليه كثير من الناس، فقد يدخل فيها التصريح والتكتل من بعض الرواية خصوصاً أمام بعض نقاد الحديث، فقد يظهر بعض الرواية ما لا يعتقد، أو يخفى ما قد يفعله في مكان ووقت معين خشية أن يجرحه بعض النقاد، وبذلك قلل الحكم على الرواية من جهة العدالة؛ أما أمر الضبط فيرجع إلى أحاديث الرواى ومروياته، فيرجع الأئمة النقاد إليها ويسيرونها ويعارضونها مع مرويات غيره، ثم يحكمون عليها بما يتناسب وحفظه وضبطه، ولهذا كثرة ذلك في عمل أئمة هذا الشأن.

الأمر الثاني: كثرة الروايات وتشعب الأسانيد

إن العدد الهائل لرواية الأحاديث، وكثرة المشتغلين بروايتها قد أدى إلى كثرة الروايات وتشعب الأسانيد، حتى إن الحديث الواحد يرويه الجم الغفير من الرواية، خصوصاً بعد تباعد الزمان، ونزول الإسناد، ومن نظر في كتب الحديث يرى هذا الأمر جلياً، وقد اعنى الإمام مسلم -رحمه الله- بالصناعة الإسنادية، فتجده يذكر الحديث ويجمع الروايات المختلفة له، ولما كان شأن الحفظ والضبط يتفاوت بين الرواية، كان لا

بدأن يقع الاختلاف بينهم في رواية هذه الأحاديث، فيعمد الأئمة النقاد إلى المقارنة بين هذه الروايات، ويرجحون بينها عند الاختلاف، ويبينون الصواب فيها، فيتبين بذلك توثيق رواة وتضعيف آخرين، ولا شك أن هذا الأمر يرجع إلى ضبط الرواية وحفظهم.

الأمر الثالث: أغلب الرواة الذين تكلم عليهم الأئمة النقاد من لم يعاصرهم، ولا بد لهم من الحكم عليهم –ذيا على سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وحفظها عليها- ولا يمكن الحكم على هؤلاء الرواية إلا بالرجوع إلى مروياتهم، وحيثند يكون حظ الضبط والحفظ أكبر بكثير من حظ العدالة من حيث الحكم على الرواية؛ نعم قد يحكمون على الرواى بالكذب أو الاتهام به –وهذا يرجع إلى عدالة الرواى- من خلال هذه المرويات، لكن ما يحكم عليه بالوثاقة للحفظ والإتقان، أو بالضعف لسوء الحفظ أكبر بكثير من يحكم عليه بالكذب والتهمة به.

الأمر الرابع: الواقع الملموس من كتب العلل وكتب الجرح والتعديل يدل على أن حكم الأئمة على الرواية من جهة الضبط أكثر منه من جهة العدالة، فمن نظر في الجرح والتعديل لابن أبي حاتم، و العلل ومعرفة الرجال لأحمد، والتاريخ لابن معن، والمحروجين لابن حبان، والضعفاء الكبير للعقيلي، والكامل لابن عدي، والكتب التي اعتمدت على هؤلاء مثل: تهذيب الكمال للمزمي والكتب التي خدمته، وميزان الاعتدال للذهبي، يلحظ هذا الأمر.

وهذا كله يدل دلالة قاطعة على أن أكثر اعتمادهم في التوثيق والتجريح إنما هو مرويات الرواى، وليس هو المعرفة الشخصية للرواية أو النظرة المباشرة لهم.

قال العلامة المعلمى: "ومن الأئمة من لا يوثق من تقدمه حتى يطلع على عدة أحاديث له تكون مستقيمة وتكثر حتى يغلب على ظنه أن الاستقامة كانت ملحة لذلك الرواى، وهذا كله يدل على أن جل اعتمادهم في التوثيق والجرح إنما هو على سير حديث الرواى"⁽¹⁾.

⁽¹⁾- التكيل (256/1).

المبحث الرابع: علاقة علم العلل بعلم الجرح والتعديل

لقد مر علم الحديث بمراحل عديدة، من حيث نشأته وتطوره، بدءاً من عصر الصحابة والتابعين إلى أن اكتمل ونضج في العصر الذهبي لعلوم الحديث، وذلك في القرن الثالث وهو عصر الأئمة الجهابذة النقاد من أمثال يحيى بن سعيد القطان، وعبد الرحمن بن مهدي، وتلاميذهم الذين أخذوا عنهم، كأحمد، وعلي بن المديني، ويحيى بن معين، وطبقه تلاميذ هؤلاء كأبي حاتم وأبي زرعة الرازيين، والبخاري، ومسلم، وأبي داود، والنسائي، ويعقوب بن شية، وغيرهم.

وإذا نظر إلى أنواع علوم الحديث المختلفة على أساس أن كل علم مستقل بذاته،
نبعد أن هذه الأنواع لم تظهر جملة واحدة، بل كان ظهورها بحسب الحاجة إلى كل علم
من هذه العلوم.

ومن أوائل علوم الحديث ظهوراً علم الجرح والتعديل، وما ذاك إلا أن الحاجة ماسة إليه لحفظ الدين، ومن المعلوم أن علم الجرح و التعديل يقوم أساساً على معرفة حال الرجال ونقلة الأخبار، ولما كان حديث النبي ﷺ يتناقل إلينا بالسند، كان من الواجب التقييب على أحوال هؤلاء الرجال والتثبت من نقل أخبارهم، ومن ثم اشترط العلماء في ناقل الخبر أن يكون عدلاً ضابطاً، وقد أرشدنا القرآن الكريم إلى هذا التثبت في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بَنِيٌّ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تَسْبِيَّوْا قَوْمًا بِمَا فَتَسْبَحُونَ﴾ [الحجرات: 6] فقد أمرنا الله تعالى أن تتبين حال من يأتيك بالأخبار، ومن هنا أخذ العلماء مشروعية الكلام في الرواية ووصفهم بما يقتضي القدح في عدالتهم أو ضبطهم.

والكلام في أحوال الرجال بالمدح أو الذم بما يقتضي المصلحة الدينية والدنيوية قد جاء به القرآن والسنة، فإذا نظرنا في القرآن الكريم نجد فيه كثيراً من الآيات في الثناء على أقوام وذم آخرين، كما أن في سنة النبي صلى الله عليه وسلم عدد من الأحاديث تعد بمثابة التأكيل لهذا الأمر من ذلك:

عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: استأذن على رسول الله ﷺ رجلا فقال: «إئذنا له، فبيس أخو العشيرة، أو ابن العشيرة»، فلما دخل ألان له الكلام، فقلت: يا رسول الله قلت الذي قلت ثم أنت له الكلام؟ قال: «أي عائشة، إن شر الناس من تركه أو ودّه الناس اتقاء فحشه»⁽¹⁾.

وعن فاطمة بنت قيس: أن أبا عمرو بن حفص طلقها البتة وهو غائب، فأرسل إليها وكيله بشعير، فسخطته، فقال: والله مالك علينا من شيء، فجاءت رسول الله ﷺ فذكرت ذلك له فقال: «ليس لك عليه نفقة» فأمرها أن تعتد... قالت: فلما حللت ذكرت له أن معاوية بن أبي سفيان وأبا الجهم خطباني، فقال رسول الله ﷺ: «أما أبو الجهم فلا يضع عصاه عن عاتقه، وأما معاوية فصعلوك لا مال له، أنكحي أسامة بن زيد» فكرهته، ثم قال: «أنكحي أسامة»، فنكحته، فجعل الله فيه خيراً واغبطت⁽²⁾.

و فعل النبي ﷺ هذا دليل على جواز النصيحة، وذكر الإنسان بما فيه إذا كانت المصلحة تقتضي ذلك بل قد يحب ذلك.

ومن هذا جاء كلام أئمة الحديث في الرواية وبيان أحواهم إذ هو من النصيحة في الدين، بل هو أعظم النصيحة لأن به حفظ حديث النبي ﷺ، ومصلحة حفظ الدين هي أهم المصالح وأعظم المقاصد.

ثم إن هذه المصلحة استمر الكلام في الرجال في عهد الصحابة، وزاد التثبت في نقل الحديث كما في قصة عمر مع أبي موسى في الاستئذان.

(1)-أخرجه البخاري، كتاب الأدب، باب: ما يجوز من اغتياب أهل الفساد والريب (2250/5) ح: 5707، وأخرجه في الكتاب نفسه، باب: لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم فاحشا ولا مفاحشا (2244/5) ح: 5685، وأخرجه مسلم، كتاب البر والصلة، باب: مداراة من ينقى فحشه (16/360 نموي) ح: 6539. قال النووي: وفي هذا الحديث مداراة من ينقى فحشه، وجواز غيبة الفاسق الملعن بفسقه ومن يحتاج الناس إلى التحذير منه (شرح النووي (16/361).

(2)-أخرجه مسلم، كتاب الطلاق، باب المطلقة ثلاثاً لا نفقة لها (10/334 نموي) ح: 3681، وأبو داود، كتاب الطلاق، باب في نفقة المبتوة (285/2-286) ح: 2284، 2285، والنسائي، كتاب النكاح، باب: إذا استشارت المرأة رجلاً فيمن يخطبها، هل يغيرها بما يعلم؟ (ص203-202) ح: 3254، وأخرجه في الكتاب نفسه، باب: خطبة الرجل إذا ترك الخايب أو أذن له (ص502) ح: 3243. قال النووي: وفيه دليل على جواز ذكر الإنسان بما فيه عند المشاورة وحسب النصيحة (شرح مسلم (10/337)).

ويعد كلام النبي صلى الله عليه وسلم في بعض الرجال، وتبثت بعض الصحابة في نقل الأخبار بثابة الرواية الأساسية لعلم الجرح والتعديل، ثم في أواخر عصر الصحابة بدأ هذا العلم في البروز كمنهج في قبول الأخبار وردتها وذلك بعد ظهور الأسباب التي أدت إلى هذا، كوقوع الكذب، وظهور الفتنة، وفي قصة ابن عباس مع بُشِّير بن كعب العدوبي إشارة إلى أول تقييد وتأصيل لهذا العلم، فبدأ البحث عن عدالة الرواية بعد فشو الكذب في حديث النبي ﷺ ويؤكد هذا قول ابن سيرين: "كانوا لا يسألون عن الإسناد حتى وقعت الفتنة، فقالوا: سموا لنا رجالكم"، فقول ابن سيرين – وهو من كبار التابعين – كانوا لا يسألون عن الإسناد: يعني أن الصحابة ﷺ كانوا لا يسألون عن حال الرواية لندرة الكذب في الرواية، فلما وقعت الفتنة، وظهر أهل البدع، وكذب على رسول الله ﷺ بدأ السؤال عن الرواية الذين ينقلون الأحاديث، فينظر إلى أهل الصدق فيقبل حديثهم ويرد حديث أهل الرزغ والكذب، لذلك قال ابن عباس "... فلما ركب الناس الصعب والذلول لم نأخذ من الناس إلا ما نعرف"؛ ومن هذا الوقت بدأ علم الجرح والتعديل يتتطور شيئاً فشيئاً حتى اكتمل ونضج، وصار حكماً فصلاً يرجع إليه.

ولما كثرت الرواية، وتشعبت الأسانيد، وضعف الحفظ، وكثرت الأخطاء بين ناقلها الأخبار، ونشأ الاختلاف في الروايات، توجه الكلام بالإضافة إلى الرواية إلى روایاهم التي ينقلوها، وكان بهذا أن ظهر علم جليل دقيق يميز بين صحة الرواية وسقمها، وصوابها من خطئها، ويعزز اختلاف الرواية، فيبين المصيبة من المخطيء، والحافظ من المتوهם، ألا وهو علم العلل.

وبظهور علم العلل، وما كان من علم الجرح والتعديل وما يتعلق بهما من أنواع علوم الحديث الأخرى أمن على حديث رسول الله ﷺ، حيث انبرى الجهابذة النقاد إلى كل ما يتطرق إلى الرواية من الخلل، فيبنوه، وميزوا صحيح الرواية من سقمها، وعدول الرواية من ضعفائهم.

وإذا الأمر كذلك فما هي علاقة علم العلل بعلم الجرح والتعديل؟، وهل نستطيع أن نعتمد على أحدهما بمنأى عن الآخر؟، وهل نستطيع أن نفصل علم العلل عن علم

الجرح والتعديل إذا أردنا أن نحكم على الأحاديث تصحيحاً وتضعيفاً؟

إن علاقة علم العلل بعلم الجرح والتعديل تبدو من خلال النقاط التالية:

1- يعتبر علم العلل كالأصل لعلم الجرح والتعديل في كثير من الرواية المتكلم فيهم جرحاً وتعديلًا، وهو معدنه الأهم، «وقد تظافرت الأدلة على أن كل جهيد كان إذا أراد أن يحكم على أي شيخ بالجرح والتعديل، فإنه يأتي إلى مروياته فيجمعها ثم يختبرها في مختبره ويدرسها، ثم يحكم عليه جارحاً أو معدلاً بعد ذلك تبعاً لموافقته، أو مخالفته لرواية الثقات، والتي هي بمثابة الموازين والمقاييس التي يعرف ضبط الرواية من عدمه»⁽¹⁾.

فمن وسائل معرفة أحوال الرواية مقارنة مروياتهم بروايات الثقات الحفاظ، ثم الحكم على هذا الرواية من خلال هذه المقارنة، فإذا وافق في الغالب فهو الثقة، وإن خالف في الغالب فهو الضعيف، وإن كثرت فهو المنكر، وإن روى ما يدل على الكذب فهو الكذاب، أو المتهما، وهكذا.

ولذلك فالحكم على الرواية هي ثمرة للحكم على مروياته ونتيجة لها فكان بهذا علم العلل كالأصل لعلم الجرح والتعديل، وهذا الأخير كالفرع لعلم العلل.

2- أن علم العلل قد أبان الجانب الدقيق من علم الجرح والتعديل في درجة الرواية، فترى في علم الجرح والتعديل غالباً الحكم المجرد على الرواية، فتجدهم يقولون في مصنفاتهم: "فلان ثقة"، "فلان صدوق"، "فلان لا بأس به"، "فلان ضعيف"، وهكذا، ولا تجد غالباً التنبية على خطأ الثقة أوإصابة الضعف، أو درجات الرواية في شيوخهم وغيرها من التفاصيل على الرواية، فتجد مثلاً الإمام يحيى بن معين يقول: "فلان ثقة"، لكن قد يصرح ابن معين في موضع آخر أن هذا الثقة وهم في كذا وأخطأ في حديث كذا، وهذا مما يختص به علم العلل، فينفرد علم العلل بالتنبية على أخطاء وأوهام الرواية، ودقّة وصفهم جرحاً وتعديلًا، وهذا من دقائق هذا العلم الجليل.

3- تعدد درجة الرواية جرحاً وتعديلًا التي أساسها الحكم المباشر من أئمة النقد، أو

(1) أنس الحكم على الرجال حتى نهاية القرن الثالث الهجري، د. عزيز رشيد محمد الدين، ص 102.

المنقول عنهم قبلهم، -وليس التي سببها الحكم على مرويات الراوي⁽¹⁾ ، مرتكزاً كبيراً يرتكز عليه علم العلل وذلك في التعرف على أخطاء الرواة وأوهامهم، والترجيح بينهم عند الاختلاف.

4- أن الناقد الجهد المتكلم في علم العلل يكون كلامه في الرجال أقرب إلى الصواب والتحقيق؛ وذلك كلما كان المتكلم في الرجال بالجرح والتعديل عالماً بعلم العلل، كلما كانت أقواله في الذين يُعَدُّون ويجرحهم أقرب إلى الصواب لأنَّه إنما يبين أحکامه في الرواية على الواقع الملموس من روایتهم، وكلما كان أبعد من علم العلل، كانت أقواله في الرجال بعيدة عن الصواب؛ لأنَّه يبني في الغالب أحکامه في الرواية على النظرة السطحية من أحواهم، من غير سير وتحقيق لروایتهم، فقد يكون الراوي صالحاً عابداً ناسكاً ولكن ليس من يهتم بحفظ الحديث، فمن نظر إلى ظاهره ولم يكن عالماً بمروياته اغتر بظاهره، ووثقه من غير خبرة وعلم كامل بحفظه وضبطه⁽²⁾.

ومن خلال ما تقدم ذكره يُعلَم التكامل الموجود بين علم العلل وعلم الجرح والتعديل في الأحكام على الأحاديث والرواية، وبذلك فلا يمكن الحكم على الأحاديث حكمًا سليماً، أو الحكم على الرواية حكماً دقيقاً بفصل أحد العلمين عن الآخر، بل لا بد من استعمالهما معاً في ذلك. وهذا ما كان عليه عمل أئمة النقد، فتجد كتب العلل مليئة بالكلام في الرواية وتعديلهم وجرحهم ، وتجد تعليل كثير من الأحاديث والحكم عليها بالبطلان والنكارة وغير ذلك من خلال الكلام والطعن في رواها، وهذا ما يبين العلاقة المتكاملة بين هذين العلمين، والله أعلم.

⁽¹⁾- لأنَّ التي سببها مرويات الراوي إنما يكون علم العلل هو أصل علم الجرح والتعديل، كما مر في النقطة الأولى؛ ولذلك فالذي يرتكز عليه علم العلل في الترجيح هو ما كان سبب غير مرويات الراوي.

⁽²⁾- انظر مقدمة تحقيق كتاب المختصر من العلل للخلال، لابن قدامة المقدسي، لطارق بن عوض الله محمد، حاشية، ص 5

جامعة الأزهر

الفصل الأول:

عنابة علماء المجرم والتعديل
بنقد المرويات في حكمهم
على الرواية

المبحث الأول: مذكرة حول عناية علماء الجرح والتعديل بنقد المرويات في حكمهم على رواة الحديث.

تمهيد:

إن الناظر والتأمل في الكتب التي نقلت أقوال أئمة النقد في رجال الحديث مثل كتب العلل، وكتب التواريخ، وكتب السؤالات، وكتب الجرح والتعديل، يقف على مدى عناية أئمة الحديث بنقد مرويات الراوي للحكم عليه تعديلاً وتجريحاً، وذلك لكثره أقوالهم، وتطبيقاتهم العملية في ذلك. بل إن زعم قائل أن هذا المنهج هو أكثر المسالك في حكمهم على رواة الحديث لما أبعد⁽¹⁾، إذ أنه من المعلوم أن أئمة النقد وخصوصاً المكثرين منهم من الكلام في الرجال كشعبة، ويحيى بن سعيد القطان، ويحيى بن معين، وعلي بن المديني، وأحمد، وأبي زرعة، وأبي حاتم، والبخاري، ومسلم، وأبي داود، والنسائي، وابن حبان، وابن عدي، وغيرهم لم يدركوا ولم يعاصرموا من الرواة الذين تكلموا فيهم إلا التر القليل، بل ولم ينقلوا عن غيرهم ومن تقدمهم -خصوصاً المكثرين من هؤلاء كابن معين وأحمد وأبي زرعة وأبي حاتم- إلا الشيء اليسير من أقوال من تقدمهم؛ فإذا كان الأمر كذلك، فمن أين لهم أن يبينوا أحوال الجم الغفير من رواة الأخبار -ولا بد لهم من ذلك ذبا عن سنة رسول الله ﷺ- إلا بالرجوع إلى متون أحاديث هؤلاء الرواة، وسيرها، ونقدها نقداً دقيقاً وفق منهج علمي دقيق، وعلى أساس ومعايير معينة، ثم يحكمون على كل راوٍ من الرواة بما يليق به.

ولقد تَجَلَّت عنايتهم بنقد المرويات في حكمهم على الرواية بما يدل على أن هذا الأمر كان مسلكاً معروفاً ومتبعاً عندهم في بيان حال رواة الأحاديث من خلال ثلاثة محاور:

-المحور الأول: النصوص العامة، والتطبيقات العملية (النصوص الخاصة) الواردة عن أئمة النقد في ذلك.

⁽¹⁾ ينظر: التشكيل، 256/1.

الفصل الأول: لعنة علماء البرهان والتعديل بقدر المروياته في حكمه على الرواية

- المحور الثاني: الأسئلة الموجهة لأئمة النقد من بعض تلاميذهم عن بعض الرواية، وجوائهم في بيان درجة الراوي من خلال مروياته، بما يوحي أن هذا كان منهجاً لديهم في بيان حال الراوي.

- المحور الثالث: امتناع الأئمة عن الحكم على بعض الرواية لقلة حديثهم، أو لعدم اطلاعهم على أحاديثه.
وهذا الآن بيانها على وجه التفصيل.

الأول: النصوص العامة والتطبيقات الخاصة الواردة عن الأئمة

جاءت بعض النصوص العامة عن بعض الأئمة في بيان أحوال الرواية من خلال أحاديثهم ومروياتهم، ومن ذلك:

- قول الإمام شعبة بن الحجاج لما سئل من الذي يترك حديثه؟ قال: "إذا روى عن المعروفين ما لا يعرفه المعروفون فأكثر ترك حديثه، فإذا أهمن في الحديث ترك حديثه، فإذا أكثر الغلط ترك حديثه، وإذا روى حديثاً اجتمع عليه أنه غلط ترك حديثه، وما كان غير هذا فارو عنه"⁽¹⁾.

وبلفظ آخر، عن عبد الرحمن بن مهدي قال: كنا عند شعبة فسئل يا أبا بسطام حديث من يترك؟ فقال: "من يكذب في الحديث، ومن يكثر الغلط، ومن يخطئ في حديث مجتمع عليه فيقيم على غلطه ولا يرجع، ومن روى عن المعروفين ما لا يعرفه المعروفون"⁽²⁾.

فقد بين الإمام شعبة في هذا النص - وهو من أوائل أئمة النقد-⁽³⁾ ضابط ترك

⁽¹⁾ معرفة علوم الحديث، ص 106.

⁽²⁾ الكفاية، 431/1.

⁽³⁾ قال المغليبي في الجامع: أول من تكلم في الرجال شعبة بن الحجاج 299/2 وقرب من هذا النطْق ما في الكامل لابن عدي 1/260، ومعرفة علوم الحديث الحاكم، ص 62، وقال الإمام أحمد: كان شعبة أئمة واحدة في ها الشأن (الكامِل 1/155)، يعني في الرجال ونظره في الحديث وثبوته ونقشه للرجال.

الحديث الراوي، والنظر في هذا النص بدقة يرى دقة جواب الإمام شعبة للسائل حيث إن السائل مأله عمن يترك حديثه من الرواية؟ يعني متى نطعن في الراوي فنرد حديثه فأجاب:

ـ إذا روى عن المعروفين ما لا يعرفه المعروفون فأكثر فترك حديثه. وهذا فيه إشارة واضحة إلى مرويات الراوي، فلم يقل الإمام شعبة: إذا كان متراكماً، أو منكر الحديث، أو ضعيفاً رد حديثه أو ترك حديثه، لأن هذه الأحكام هي في الحقيقة نتيجة لقدمات؛ هذه التي ذكرها شعبة من أهمها، فجواب الإمام شعبة كان في السبب الذي تركنا من أجله حديث الراوي ـ والذي من خلاله نحكم عليه أنه متراكماً أو ضعيف ـ وهو مرويات الراوي.

ـ قوله: إذا روى عن المعروفين ما لا يعرفه المعروفون. يعني إذا حدث بأحاديث عن الشيوخ المشهورين ولا يعرفها أصحاب هؤلاء الشيوخ، ولم يروها هؤلاء الأصحاب، ولا عرفها أهل هذا الشأن المتقنون، فهذا يدل على أنه قد خالف، أو انفرد بأمر لم يعرفه من هو أولى منه به، فدل على عدم ضبطه وحفظه ، فطعن فيه بترك حديثه وجراه بذلك.

وقد ذكر الإمام شعبة قياداً مهما بقوله: «فأكثر ترك حديثه»، يعني أن الراوي إذا أكثر من التفرد عن المشاهير، أو أكثر المخالفات للمتقنون من أصحابهم فهذا يدل على ضعفه، ومعنى هذا أن منْ قلت مخالفته لم يترك حديثه. القراءة الدقيقة لهذا النص تبين أن الراوي إذا أكثر المخالفات حكم عليه بترك حديثه، وإذا كان موافقاً قبل حديثه وهذا ما تبيّنه الجملة الأخرى "إذا أكثر الغلط ترك حديثه"، ولا يعرف كثرة الغلط إلا إذا قورنت روایته برواية غيره من أهل الحفظ والإتقان⁽¹⁾.

(1) قال ابن حبان في موسى بن سيار الأسواري: "يروي عن عطية، روى عنه عبد الواحد بن واصل، منكر الحديث عن عطية، فلست أدرى وقع المناكير في حديثه منه، أو من عطية، وإذا احتاج في إسناد حبر راويه من لا يعرف بالعدلة عن إنسان ضعيف لا يتهايا إلى الرهن بأحد هما دون الآخر، ولا يجوز القدح في هذا الراوي إلا بعد السير والاعتبار بروايه عن الثقات غير ذلك الضعيف". (المجموعين 2/ 240).

ومنها يبين أن المخالفة معيار لترك حديث الراوي قوله في آخر النص: "إذا روى حديث اجتمع عليه أنه غلط ترك حديثه"، فهذا يبين أننا إذا نظرنا في مرويات الراوي فوجدناه خالفاً ما اجتمع عليه الرواية في شيخ معين أنه يترك حديثه، ولو كان حديثاً واحداً والله أعلم.

- ومن النصوص العامة في ذلك ما جاء عن الإمام مسلم في مقدمة صحيحه حيث ذكر ضابط الحديث المنكر وجرح راويه بروايته.

قال: «وعلامة المنكر في حديث الحدث إذا ما عرضت روايته للحديث على رواية غيره من أهل الحفظ والرضا، خالفت روايَتُه روايَتِهم، أو لم تكن توافقها، فإذا كان الأغلب من حديثه كذلك كان مهجور الحديث غير مقبوله ولا مستعمله... لأن حكم أهل العلم الذي نعرف من مذهبهم في قبول ما ينفرد به الحديث من الحديث أن يكون قد شارك الثقات من أهل العلم والحفظ في بعض ما رووا وأمعن في ذلك على الموافقة لهم، فإذا وجد كذلك، ثم زاد بعد ذلك شيئاً ليس عند أصحابه قبلت زيارته. فأما من تراه يعمد مثل الزهري في جلالته وكثرة أصحابه الحفاظ التقينين لحديثه، وحديث غيره، أو مثل هشام بن عروة، وحديثهما عند أهل العلم مبسوط مشترك قد نقل أصحابهما عنهما حديثهما على الاتفاق منهم في أكثره، فيروي عنهما أو عن أحد هما العدد من الحديث مما لا يعرفه أحد من أصحابهما، وليس مما قد شارك بهم في الصحيح مما عندهم، فغير جائز قبول هذا الضرب من الناس والله أعلم»⁽¹⁾.

وهذا النص من الإمام مسلم نقلته بطوله لأنه من أهم النصوص في تقرير ما نحن بصدده؛ وفيه دلالة واضحة على أن اعتماد مرويات الراوي من أصول ومرتكزاته الحكم على حاله، ويدل على أن هذا كان منهجاً متبعاً جار في عرفهم؛ فذكر الإمام مسلم أنه

ـ وقال ابن الصلاح: "تعتبر رواياته -يعني الراوي- بروايات الثقات المعروفن بالضبط والإتقان، فإن وجدنا رواياته موافقة ولو من حيث المعنى لرواياتهم، أو موافقة لها في الأغلب والمخالفة نادرة، عرفنا حينئذ كونه ضابطاً ثبتاً، وإن وجدناه كثيرة المخالفة لهم عرفاً احتلال صبيطه ولم نتحقق بحديثه". (مقدمة ابن الصلاح، ص 69).

⁽¹⁾ـ مقدمة صحيح مسلم، 19/17.

يحكم على حديث المحدث بالنكارة من خلال معارضة مروياته بروايات أهل الحفظ والإتقان، فإذا خالفت روايته روايتم في الأغلب حكم على حديثه بالنكارة، وإذا شارك الثقات الحفاظ فيما رووا وكان الأغلب فيه ذلك قبلت روايته ، فكان ضابط الحكم على الرواية بقبول روايته أو ردتها هو الموافقة أو المخالفة للحفظ المتثنين فما كان الأغلب في ذلك حكم به.

وهذا الذي ذكره الإمام مسلم ليس هو قوله فقط، بل قد نقله عن أهل العلم حيث قال في قبول ما ينفرد به المحدث: "لأن حكم أهل العلم والذي يعرف من مذهبهم في قبول ما ينفرد به الحديث أن يكون شارك الثقات من أهل العلم والحفظ في بعض ما رووا، وأمعن في ذلك على الموافقة لهم، فإذا وجد كذلك ثم زاد بعد ذلك شيئاً ليس عند أصحابه قبلت زيارته". فقد اشترط في قبول زيادة الحديث (زيادة الثقة) أن يكون أولاً قد شارك أهل العلم والحفظ فيما رووه لكي يحكم عليه أولاً بالضبط والإتقان، فإذا كان كذلك قبلت زيارته إذا انفرد عنهم، لأنه لا يخالفهم إذا رووا، فإذا زاد دل على أنه حفظ وضبط؛ ونسب الإمام مسلم هذا القول إلى أهل العلم وهو المعروف في مذهبهم؛ ثم زاد المسألة بياناً بضرب المثال بالإمامين الزهري، وهشام بن عروة -وهما من المكثرين ومن تدور عليهم الرواية-، وأن من ينفرد عنهم بحديث لا يعرفه ولا يرويه أصحابهما يدل على نكارة ما ينفرد به، وعدم قبول حديثهم في ذلك لضعفهم حيث قال: غير جائز قبول هذا الضرب من الناس. يعني أنهم ضعفاء لا يقبل حديثهم دوماً، وقول مسلم هذا يشيء قول شعبة المتقدم.

وأما النصوص الخاصة أو التطبيقات العملية الواردة عن أئمة النقد في رواة بأعيانهم، والتي تدل على أن أحاديث الرواية هي المرتكز الأكبر في بيان حاله، فهي كبيرة جداً، ونريد أن نذكر القدر الأكبر من ذلك في هذا البحث؛ وهذا في الحقيقة ما تضمنه الفصل الثاني من هذا البحث، وهو "ذكر عمل الأئمة النقاد في تبع أحاديث الرواية ومروياته لتحكم عليه"، وكان المقصود من هذه اللمححة هو بيان عنابة المحدثين بنقد المرويات في

الفصل الأول: لعنة حملاء البرج والتعديل بقدر المرويات في حكمهم على الرواية

أثناء حكمهم على رواها، والتدليل على ذلك من حلال هذه المخاور، مما يدل على أن هذا الأمر كان مشهراً عندهم، بل هو منهج في العملية النقدية للكشف عن أحوال الرواية.

الثاني: الأسئلة الموجهة لأئمة النقد عن الرواية، وجواهم في بيان درجة الراوي من خلال مروياته

وهذا الأمر في عمل الأئمة كثير جداً، مما يدل على أن هذا كان منهجاً معروفاً في بيان أحوال الرواية ودرجتهم، فنجد them لما يُسألون عن كثير من الرواية، لا يعطون دائماً الحكم المباشر المجرد؛ "فلان ثقة"، "فلان ضعيف"، "فلان كذا"، "فلان كذا" وإن كان هذا موجوداً في كلامهم، وإنما تجدهم كثيراً ما ينطلقون من حديث الراوي في الإجابة عن السؤالات الموجهة إليهم عن حاله، بل وكثيراً ما يذكرون السبب في توثيق الراوي أو تضييعه، بذكر الأحاديث التي تدل على صدقه، أو على ضعفه، و على كذبه.

والأسئلة الموجهة لأئمة النقد عن الرواية، وجواهم عنها، والمتعلقة بمرويات الراوي على نوعين:

النوع الأول: سؤال الناقد عن حال الراوي وإجابته ببيان درجته من خلال أحاديثه

النوع الثاني: سؤال الناقد عن أحاديث الراوي وإجابته عن درجته جرحاً وتعديلها

والمراد من هذا المحور هو بيان هذا المسلك في عمل الأئمة وتبنيه، وهو أثر مرويات الراوي في بيان درجته، فنجد أن الناقد الجهبذ يوجه إليه بعض تلاميذه سؤالاً عن حال الراوي، فيجيب بأنه: "روى كذا"، "له كذا"، فيذكر له درجته من خلال ما رواه من الأحاديث فيقتصر عن ذكر الأحاديث والمرويات التي تدل على درجته، كما نجد الناقد يوجه إليه بعض تلاميذه سؤالاً عن حديث الراوي فيقول له مثلاً: "كيف حديث فلان؟"، أو "فلان كيف حديثه؟"، فيجيب عن درجة الراوي فيقول مثلاً: "ثقة"، "صدوق"، "لا بأس به"، ويريد به الراوي وليس الحديث، وهذا مما بين ويدل دلالة

الفصل الأول، لغاية حملة المرجع والتعديل بفقد المرويات في حكمه على الرواية

واضحة على أن الحكم على الراوي إنما هو الحكم على الحديث، فثقة في الحديث عندهم هي نفسها ثقة، ومتروك الحديث هو نفسه متrox، وضعيف الحديث هو نفسه ضعيف، وهكذا.

وليس المقصود هنا الإحاطة بأقوال الأئمة في ذلك، وإنما المقصود هو ضرب الأمثلة التي تدل على هذه المسألة وتبينها.

وسأذكر هنا، بعض الأمثلة على هذه المسألة من كلام النوعين السابقين فأقول:

النوع الأول: سؤال الناقد عن حال الراوي وإجابته ببيان درجة من خلل

أحاديثه

فمن ذلك:

-قول عبد الرزاق: "سألت وكيعاً عن يحيى بن العلاء⁽¹⁾، ما تقول فيه؟ فقال: ما ترى ما كان أجمله، ما كان أفصحه، فقلت: ما تقول فيه؟ فقال: ما أقول في رجل حدث عشرة أحاديث في خلع النعل إذا وضع الطعام"⁽²⁾.

فقد أجاب وكيع كون رواية يحيى بن العلاء لهذا الحكم من الأحاديث المنكرة في موضوع واحد كافية في تضليله، وإسقاط حديثه.

-وقال المروذي: "قلت له -يعني لأحمد بن حنبل-: "سعيد بن عبد الجبار مكي"⁽³⁾؟ قال: لا، هذا من أهل الشام، حدثنا أبو بدر عنه بحديثين وقد ضربت عليهما، قلت:

⁽¹⁾ هو يحيى بن العلاء البجلي، أبو سلمة، ويقال: أبو عمر الرازبي، قال أحمد بن حنبل: كذاب يضع الحديث، وقال يحيى ابن معين: ليس بثقة، وفي رواية: ليس بشيء، وقال عمرو بن علي والنمساني والدارقطني: متrox الحديث، وقال أبو حاتم: ليس بقوى، تكلم فيه وكيع، وقال أبو داود: ضعفوه (هذيب الكمال، 487/31).

⁽²⁾ المرجع والتعديل، 9/180.

⁽³⁾ هو سعيد بن عبد الجبار الزبيدي، أبو عثمان ويقال أبو عثيم، ابن سعيد الشامي الحمصي، قال النسائي: ليس بثقة، وقال ثوبان: رأيته بالبصرة وكان جريراً يكذبه (هذيب الكمال 522/10-523)، وميزان الاعتدال (147/2).

"العمل الأول نهاية علماء الجرح والتعديل ب النقد المرويواه في مجموع علم الرواية

وإيش حاله؟ قال: حدث بأحاديث مناكير"⁽¹⁾.

فقد سأله المروذى الإمام أحمد عن درجة سعيد بن عبد الجبار فقال: وإيش حاله؟ يعني ما هي حاله جرحًا وتعديلًا؟ فأجاب الإمام بأنه حدث بأحاديث مناكير.

-وقال المروذى: "سألته عن طلحة بن يزيد أو ابن زيد القرشى"⁽²⁾؟ فقال: ليس بذلك، قد حدث بأحاديث مناكير"⁽³⁾.

-وقال الميمون: "قلت -يعنى لأحمد- حابر الجعفى"⁽⁴⁾؟ قال لي: كان يرى التشيع، قلت يتهم في حديثه بالكذب؟ فقال لي: من طعن فيه فإما يطعن بما يخالف من الكذب؛ قلت الكذب! فقال: إى والله، وذلك في حديثه بين إذا نظرت إليها"⁽⁵⁾.

-وقال عبد الله: "سألت أبي عن محمد بن عباد المكي"⁽⁶⁾: فقال لي: حديثه حديث أهل الصدق، وأرجو أن لا يكون به باس، وسمعته مرة ذكره فقال يقع في قلبي أنه صدوق"⁽⁷⁾.

-وقال عبد الله: "وسأله عن عمر بن راشد"⁽⁸⁾ فقال: هو يمانى، فقلت: هو ثقة؟ فقال: حديثه حديث ضعيف، حدث عن يحيى بن أبي كثیر أحاديث مناكير، ليس حديثه

⁽¹⁾- علل المروذى، ص 73.

⁽²⁾- هو طلحة بن يزيد القرشى أبو مسكن، ويقال أبو محمد الرقى، قبل أصله دمشقى، متوفى، قال أ Ahmad وعلي بن المديين وأبو داود: كان يضع، من الثامنة/ق (التفريغ ص 224، وينظر مذيب التهذيب (238-239/2)).

⁽³⁾- علل المروذى، ص 100.

⁽⁴⁾- هو حابر بن يزيد بن الحارث الجعفى، أبو عبد الله الكوفي، ضعيف رافضى، من الخامسة، مات سنة (127)، وقيل سنة (132)/د ت ق (التفريغ ص 76)، وينظر ترجمته في: مذيب الكمال، 470-465/4، الجرح والتعديل، 497/2-498.

⁽⁵⁾- علل الميمونى، ص 90.

⁽⁶⁾- هو محمد بن عباد بن الزبرقان المكي نزيل بغداد، صدوق بهم، من العاشرة، مات سنة (224)/خ م ت س ق (التفريغ ص 421)، وينظر: مذيب الكمال، 440-435/5، والجرح والتعديل، 14/8.

⁽⁷⁾- العلل ومعرفة الرجال، 409/2.

⁽⁸⁾- هو عمر بن راشد بن شجرة اليماني، ضعيف، من السابعة/ ت ق (التفريغ ص 350)، وينظر ترجمته: مذيب الكمال، 342-340/21، الجرح والتعديل، 6-107/108.

حديثا مستقيما⁽¹⁾.

- وقال عبد الله: "سألت أبي عن زياد بن عبد الله البكائي⁽²⁾، فقال: ليس به بأس، حديثه حديث أهل الصدق"⁽³⁾.

- وقال المروذى: "قلت لأبي عبد الله: الحكم بن عطية⁽⁴⁾، كيف هو؟ قال: البصري؟ قلت نعم، الذي يروى عن ثابت، قال: كان عندي ليس به بأس، ثم بلغني أنه حدث بأحاديث مناكير، وكأنه ضعفه"⁽⁵⁾.

- وقال يحيى بن معين في روح بن عبادة⁽⁶⁾ - وقد سئل عنه: "ليس به بأس، صدوق، حديثه يدل على صدقه، يحدث عن ابن عون، ويحدث عن حماد بن زيد عن ابن عون"⁽⁷⁾.

- وقال ابن أبي خيثمة: "سمعت يحيى بن معين يقول وسئل عن إسماعيل بن أبان الغنوى"⁽⁸⁾: وضع حديثا عن فطر عن أبي الطفيلي عن علي قال: «السابع من ولد العباس يلبس الخضرة»⁽⁹⁾.

⁽¹⁾ العلل ومعرفة الرجال، 3/108.

⁽²⁾ هو زياد بن عبد الله بن الطفيلي العامري البكائي بفتح المودحة وتشديد الكاف، أبو محمد الكوفي، صدوق ثبت في المغارى وفي حديثه عن غم ابن إسحاق لين، من الثامنة مات سنة (183) / خ م ث ق (التقريب ص 160)، وينظر: تهذيب الكمال، 9/485-489، الجرح والتعديل، 3/537-538.

⁽³⁾ العلل ومعرفة الرجال، 3/298.

⁽⁴⁾ هو الحكم بن عطية العيشى بالتحانى والممعجم، البصري، صدوق له أوهام، من السابعة / مددت (التقريب ص 115)، وينظر: تهذيب الكمال، 7/120-122، الجرح والتعديل، 3/125-126.

⁽⁵⁾ علل المروذى، ص 78.

⁽⁶⁾ هو روح بن عبادة ابن حسان القيسي أبو محمد البصري، ثقة فاضل، من التاسعة، مات سنة (205) أو (207) / ع (التقريب ص 151)، وينظر: تهذيب الكمال، 9/238-245.

⁽⁷⁾ تاريخ بغداد، 8/404.

⁽⁸⁾ هو إسماعيل بن أبان الغنوى الخياط الكوفي أبو إسحاق، متوفى رمي بالوضع، من التاسعة، مات سنة (210) / ثمير (التقريب ص 44)، وينظر: تهذيب الكمال، 13/11-12.

⁽⁹⁾ جرح والتعديل، 2/160.

الفصل الأول نهاية علامة البرج والتعديل بذقد المروياته في حممه على الرواية

- وقال ابن أبي حاتم في أسمة بن حيان الحكمي⁽¹⁾: "سألت أبي عنه فقال: يدل حدبيه على الصدق"⁽²⁾.

- وقال ابن أبي حاتم: "قلت لأبي: ما حال معاوية بن سلمة⁽³⁾? قال: أرى حدبيه مستقيما"⁽⁴⁾.

- وقال ابن أبي حاتم في زياد المهزول⁽⁵⁾: "سألت أبي عنه فقال: كوفي لا بأس بحدبيه"⁽⁶⁾.

- وقال ابن أبي حاتم في زيد بن رباح⁽⁷⁾ سئل أبي عنه فقال: "ما أرى بحدبيه بأسا"⁽⁸⁾.

- وقال ابن أبي حاتم في سليمان بن موسى الزهرى⁽⁹⁾: "وسائله -يعنى أباها- عنه فقال: أرى حدبيه مستقيما، محله الصدق، صالح الحديث"⁽¹⁰⁾.

- وقال ابن أبي حاتم: "سألت أبا زرعة عن هليل بن مورق⁽¹¹⁾ فقال: أحاديثه مستقيمة،

⁽¹⁾- هو أسمة بن حيان الحكمي، روى عن الزهرى، روى عنه سليمان بن عبد الرحمن بن شرحبيل، قال أبو حاتم: لا أعلم روى عنه غير سليمان بن شرحبيل (البرج والتعديل 286/2).

⁽²⁾- البرج والتعديل، 286/2.

⁽³⁾- هو معاوية بن سلمة النصري بالتون، أبو سلمة الكوفي، نزيل دمشق، مقبول من الثامنة / في التقريب ص 470، وينظر ترجمته: تمذيب الكمال، 28/179-181، البرج والتعديل، 8/384-385.

⁽⁴⁾- العلل، 2/375.

⁽⁵⁾- هو زياد بن أبي عثمان الحنفى، ويقال هو زياد المهزول، ويقال زياد المصفر، أبو عثمان مولى مصعب بن الزبير، قال أبو حاتم: ثقة لا بأس به (البرج والتعديل 3/539، 539/502).

⁽⁶⁾- البرج والتعديل، 3/553.

⁽⁷⁾- هو زيد بن رباح المدني ثقة من السابعة / ثقة في التقريب ص 163)، وينظر ترجمته: تمذيب الكمال، 10/67-68، البرج والتعديل، 3/563.

⁽⁸⁾- البرج والتعديل، 3/563.

⁽⁹⁾- هو سليمان بن موسى الزهرى، أبو داود الكوفي، حراساني الأصل نزل الكوفة ثم دمشق، فيه لين، من الثامنة / في التقريب ص 195، وتمذيب التهذيب (2/112)، وينظر ترجمته: تمذيب الكمال، 12/98-99، البرج والتعديل، 4/142.

⁽¹⁰⁾- البرج والتعديل، 4/142.

⁽¹¹⁾- هو هليل بن مورق بضم الميم وفتح الواو وكسر الراء الثقيلة، أبو غسان البصري، أصله شامي، صدوق، من الثامنة / في التقريب ص 67).

لا يأس به⁽¹⁾.

- وقال ابن أبي حاتم: "سئل أبو زرعة عن قرة بن حبيش⁽²⁾، قال: الأحاديث التي يرويها مناكير⁽³⁾".

- وقال ابن أبي حاتم: "سألت أبا زرعة عن محمد بن مصعب القرقاني⁽⁴⁾ فقال: صدوق في الحديث، ولكنه حدث بأحاديث منكرة، قلت: فليس هذا مما يضعفه؟ قال: أظنه أنه غلط فيها، وسألت أبي فقال: ضعيف الحديث، فقلت: إن أبا زرعة قال كذا - وحكيت كلامه-، فقال: ليس هو عندي كذا، ضعف لما حدث بهذه المناكير⁽⁵⁾".

وهذا النص من أوضح الدلائل على أن الحكم على الرواية من خلال مروياتهم كان منهجاً مطرداً عند القوم، فالإمام أبو زرعة حكم على هذا الراوي بأنه صدوق مع أنه روى أحاديث مناكير، فقال له ابن أبي حاتم: أليس هذا مما يضعفه؟ ، -يعني: أليس روايته لهذه المناكير سبباً في الحكم عليه بالضعف-، فأجاب أبو زرعة كونه ربما غلط فيها، وهذا يدل على أن ليس الغالب على حديثه النكارة، ولما ذكر ابن أبي حاتم ذلك لأبيه ضعفه بسبب هذه المناكير حيث قال: ضعف لما حدث بهذه المناكير، ولم يقنع بقول أبي زرعة.

ومن أظهر الأمور في أن الأئمة كان منهجهم النظر في أحاديث الراوي للحكم عليه -ويندرج تحت هذا المحور-، أنه قد يسألون عن حال الراوي فيحييون بأنهم لا

⁽¹⁾ -الجرح والتعديل، 430/2.

⁽²⁾ - هو قرة بن عبد الرحمن بن حبيش بن ناشرة المعافري المزني المصري، روى عن الزهري، وروى عنه الأوزاعي ، وحبيش بن شريح، وعبد الله بن وهب، وغيرهم، قال أحمد: منكر الحديث جداً، وقال بن معين: ضعيف الحديث، وقال أبو حاتم: ليس بالقوى، وقال أبو زرعة: الأحاديث التي يرويها مناكير (الجرح والتعديل 131/7-132)).

⁽³⁾ -الجرح والتعديل، 132/7.

⁽⁴⁾ - هو محمد بن مصعب بن صدقة القرقاني بقافن ومهملة، صدوق كثير الغلط، من صغار التاسعة، مات سنة 208/ات ق (التقريب ص 441)، وينظر تفصيل ترجمته: *هذيب الكمال*، 460/26، 465-102/8، 103-103/8.

⁽⁵⁾ -الجرح والتعديل، 103/8.

يعرفونه، وذلك لعدم علمهم بحديثه، فلا يحكمون بأهله لا علم لهم بحديثه ثم إذا عرض عليهم من حديثه شيء حكموه عليه من خلال هذا الحديث، أو من هذه الأحاديث، ومن ذلك:

-قول عبد الله بن أحمد: "سئل أبي عن حديث أخي زهير⁽¹⁾ قال: ليس لي بحديثه علم"⁽²⁾.

-وقال عبد الله بن أحمد: "سئل أبي عن يحيى بن يعلى الأسلمي⁽³⁾ عن أبي الحياه التيسري⁽⁴⁾ فقال: لا أخبرهما"⁽⁵⁾. فلو أخبرهما من خلال أحاديثهما لحكم عليهما.

-وقال يحيى بن معين في عاصم بن سعيد⁽⁶⁾ لما سئل عنه: "لا أعرفه؛ قال ابن عدي معلقاً: وإنما لم يعرفه لأنه قليل الرواية، ولعل ما يرويه لا يبلغ حمسة أحاديث"⁽⁷⁾.

-وقال البرذعي: "قلت -يعني لأبي رزعة- عبد الله بن محمد بن عجلان⁽⁸⁾? قال: قد سمعت به ولم أكتب من حديثه شيئاً... قلت: فمحله عندك محل أهل الصدق؟ قال: لا أدرى حتى يعرض علي من حديثه شيئاً، ثم قال لي: هل تحفظ من حديثه شيئاً؟ قلت: كتبت من حديثه حديثاً شبه الباطل عن إبراهيم بن حمزة عنه، قال: ما هو؟، قلت: يحدث

⁽¹⁾- هو حديث بن معاوية بن حدائق مصغراً، أخوه زهير، صدوق بخطي، من التاسعة، مات قبل أخيه، سنة بضع وسبعين ومائة/ س (التقريب ص 94)، وينظر ترجمته: هذيب الكمال، 5/488-490، الجرح والتعديل، 3/310-311.

⁽²⁾- العلل، 3/281.

⁽³⁾- هو يحيى بن يعلى الأسلمي الكوفي، ضعيف شيعي، من التاسعة/ غ ت (التقريب ص 528).

⁽⁴⁾- هو يحيى بن يعلى التيمي أبو الحياه بضم الهمزة وفتح المثلثة وتشديد التحتانية وأخره هاء، الكوفي، ثقة، من الثامنة/ م ت س غ (التقريب ص 528).

⁽⁵⁾- العلل، 3/563.

⁽⁶⁾- هو عاصم بن سعيد بن عامر الانصاري الشباني بضم الشين، إمام مسجد قباء، مقبول، من السابعة/ س (التقريب ص 227)، وينظر ترجمته: هذيب الكمال، 13/491-492، الجرح والتعديل، 6/344.

⁽⁷⁾- الكامل، 5/240.

⁽⁸⁾- هو عبد الله بن محمد بن عجلان، روى عن أبيه، روى عنه إبراهيم بن حمزة الزبيري، قال أبو حاتم: لا أعرف حديثه، وقال العقلي: منكر الحديث، وقال ابن حبان: لا يحمل كتاب حديثه إلا على جهة التعجب، وقال الذهب: روى عن أبيه ساحة موضوعة (الجرح والتعديل 5/156، وميزان الاعتدال 2/485).

الفصل الأول: لعنة علماء المرجح والتعديل بنقد المرويات في حكمهم على الرواية

عن أبيه عن جده عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم: «لا تزال لا إله إلا الله تدفع عن أهل لا إله إلا الله» فقال: سبحان الله ما أعظم ما قال، ما أعرف هذا عن النبي ﷺ، إلا عن أبي سهيل بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ؛ ثم قال لي: ينبغي أن يتلقى حديث هذا الشيخ⁽¹⁾.

فهذا نص صريح في أن أبا زرعة لا يعرف هذا الرجل، لكونه لم يكتب من حديثه شيئاً، ولما عرض عليه بعض حديثه حكم عليه من خلال ذلك، بل قد صرخ لما سئل عن درجته أنه لا يدري حتى يعرض عليه من حديثه شيئاً؛ وهذا من أوكل الدلائل على أن مرويات الراوي هي من أهم الأسس في الحكم عليه.

النوع الثاني: سؤال الناقد عن أحاديث الراوي وإجابته عن درجته جرحه وتعديلها

فمن ذلك:

- قال أبو طالب: "قال أحمد بن حنبل: أبو الوازع الكوفي كانت به غفلة شديدة، قلت: كيف حديثه؟ قال: صالح"⁽²⁾.

- وقال الجوزجاني: "سألت أبا عبد الله أحمد بن حنبل عن حسن بن صالح⁽³⁾، كيف حديثه؟ فقال: ثقة"⁽⁴⁾. ولا يمكن أن يكون الجواب يرجع إلى الحديث لأنه قال: "ثقة"، يعني الراوي.

- وقال عبد الله بن أحمد: "سألت بخي -يعني ابن معين- عن عاصم بن أبي

⁽¹⁾- أسلحة البرزعي، 789/2.

⁽²⁾- المرجح والتعديل، 556/3.

⁽³⁾- هو الحسن بن صالح بن حبي وهو حبيان، ابن شفي بالمعجمة والناء، مصفر، المهداني يسكنون الميم، التورى، ثقة فقبه عايد، رمي بالتشييع، من السابعة، مات سنة 179/غ 4 (التفريغ ص 101، ومحذف التهذيب 1/398-400).

⁽⁴⁾- لـكامل، 146/3.

الفصل الأول: لعنة علامة البروج والتعديل بفقد المرويات في حمامة على الرواية

-السجود⁽¹⁾، كيف حدثه؟ فقال: ليس به بأس⁽²⁾.

-وقال الدوري: "قلت -يعني ليحيى-، أئوب⁽³⁾ أخوه -يعني أخي محمد بن جابر-، كيف حدثه؟ قال: ليس بشيء⁽⁴⁾، ولا محمد"⁽⁵⁾.

-وقال عثمان بن سعيد الدارمي: "سألته -يعني يحيى بن معين- عن أخي الزهرى⁽⁶⁾، كيف حدثه؟ قال: ثقة"⁽⁷⁾.

-وقال الدارمي: "سألته عن إبراهيم بن نافع⁽⁸⁾، كيف حدثه؟ فقال: ثقة"⁽⁹⁾.

-وقال الدارمي: "سألته عن أرطاه بن المنذر⁽¹⁰⁾، كيف حدثه؟ قال: ثقة"⁽¹¹⁾.

-وقال الدارمي: "قلت: فكيف هو في الحديث؟ -يعني يحيى بن يمان⁽¹⁾-، فقال:

⁽¹⁾- هو عاصم بن محدلة الأسدى مولاهم الكوفى، أبو بكر المقى، صدوق له أرهام حسنة في القراءة، وحدثه في الصحيحين مقوون، من السادسة، مات سنة (128) /ع (التقريب ص 228)، وينظر: تهذيب الكمال، 13/473، الجرح والتعديل، 6/340-341.

⁽²⁾- العلل معرفة الرجال، 3/25.

⁽³⁾- هو أئوب بن حابر بن سبأ بن طلق السجىمى أبو سليمان البصامى، ثم الكوفى، ضعيف، من الثامنة / دت (التقريب ص 57)، وتهذيب التهذيب 1/201).

⁽⁴⁾- وجاء في الجرح والتعديل عن الدوري قال: قلت ليحيى بن معين: أئوب بن حابر، كيف كان حدثه؟ قال: هو ضعيف (2/243).

⁽⁵⁾- تاريخ الدوري، 3/541.

⁽⁶⁾- هو عبد الله بن مسلم بن عبد الله بن شهاب الزهرى، أبو محمد، أخو الزهرى الإمام، ثقة، من الثالثة، مات قبل أخيه/خت م دت س (التقريب ص 265)، وينظر ترجمته: تهذيب الكمال، 16/129-130، الجرح والتعديل، 5/164.

⁽⁷⁾- تاريخ الدارمي، ص 48.

⁽⁸⁾- هو إبراهيم بن نافع المخزومي المكى، ثقة حافظ، من السابعة /ع (التقريب ص 34)، وينظر ترجمته: تهذيب الكمال، 2/227-228.

⁽⁹⁾- تاريخ الدارمي، ص 69.

⁽¹⁰⁾- هو أرطاه بن المنذر بن الأسود الألهانى بفتح المزة، أبو عدي الحمصى، ثقة، من السادسة، مات سنة (163) /غ د س، ف (التقريب ص 37)، وينظر ترجمته: تهذيب الكمال، 2/311-314، الجرح والتعديل، 2/326-327.

¹¹- تاريخ الدارمي، ص 70، وقد أطلق يحيى بن معين لفظ "ثقة" ، عندما يسأله الدارمي، كيف حدث فلان؟، أو فلان، كيف حدثه؟ على حواى حسين راويا، كما أطلق لفظ "هو ثقة" على ستة رواة، وذلك في تاريخ الدارمي.

الفصل الأول نهاية علماء المخرج والتعديل بندق المروياته في حكمه على الرواية

ليس بالقوى⁽²⁾.

- وقال: "و سأله عن أسباط بن محمد⁽³⁾، كيف حديثه؟ فقال: ليس به بأس"⁽⁴⁾.

- وقال: "و سأله عن جوير⁽⁵⁾، كيف حديثه؟ فقال: ضعيف"⁽⁶⁾.

- وقال: "قلت: فكيف حديث عبد الحميد بن جعفر⁽⁷⁾؟ فقال ثقة⁽⁸⁾، وقال في موضع آخر: قلت: فكيف حديث عبد الحميد بن جعفر؟ فقال: هو ثقة"⁽⁹⁾.

- وقال ابن أبي حاتم: "و سئل أبو زرعة عن إسماعيل بن عياش⁽¹⁰⁾، كيف هو في الحديث؟ قال: صدوق، إلا أنه غلط في حديث الحجازيين، والعراقيين"⁽¹¹⁾.

- وقال ابن أبي حاتم في أبي عبد الله الأغر⁽¹²⁾: "قيل لأبي: كيف حديثه؟ قال:

⁽¹⁾ - هو يحيى بن ممان العجمي ال كوفي، صدوق عابد يخطئ كثيرا وقد تغير، من كبار التاسعة، مات سنة (189) / غ م 4 (التقريب ص 528).

⁽²⁾ - تاريخ الدارمي، ص 62.

⁽³⁾ - هو أسباط بن محمد بن عبد الرحمن بن خالد بن ميسرة القرشي مولاهم أبو محمد، ثقة ضعيف في الشوري، من التاسعة، مات سنة (200) / ع (التقريب ص 38)، وينظر ترجمته: مذيب الكمال، 356-354/2، المخرج والتعديل، 333/2.

⁽⁴⁾ - تاريخ الدارمي، ص 75.

⁽⁵⁾ - هو جوير بن سعيد الأزدي أبو القاسم البلاخي، نزيل الكوفة، ضعيف جداً، من الخامسة، مات بعد الأربعين وستة/حد ق (التقريب ص 82، ومذيب التهذيب 1/320-321).

⁽⁶⁾ - تاريخ الدارمي، ص 86.

⁽⁷⁾ - هو عبد الحميد بن جعفر بن عبد الله بن الحكم بن رافع الأنصاري، صدوق رمي بالقدر ورماها وهم، من السادسة، مات سنة (153)/حد م 4 (التقريب ص 275)، وينظر ترجمته: مذيب الكمال، 16/416-420، المخرج والتعديل، 10/6.

⁽⁸⁾ - تاريخ الدارمي، ص 97.

⁽⁹⁾ - المصدر نفسه، 170.

⁽¹⁰⁾ - هو إسماعيل بن سليم العنسي بالنون، أبو عتبة الحمصي، صدوق في روايته عن أهل بلده مخلط في غيرهم، من الثامنة، مات سنة (181 أو 182) / ي 4 (التقريب ص 48).

⁽¹¹⁾ - المخرج والتعديل، 2/192.

⁽¹²⁾ - هو سليمان الأغر أبو عبد الله المدني، مولى جهة، أصله من أصبهان، ثقة، من كبار الثالثة/ع (التقريب ص 186، وينظر مذيب التهذيب 2/69).

صالح⁽¹⁾.

الثالث: امتناع الأئمة عن الحكم على بعض الرواية لقلة حديثهم أو لعدم اطلاع الناقد عليه.

إن قلة حديث الراوي، وقلة الرواين عنه قد تكون عائقاً، ومانعاً من الحكم عليه، فقد يسأل الناقد الجهيد عن راوٍ من الرواية، فلا يبين حاله، وربما صرخ الناقد بأنه لا يعرفه، وأن ما رواه من الحديث قليل لا يكفي لإصدار حكم على حاله، خصوصاً إذا لم يكن في متون أحاديثه القليلة ما ينكر⁽²⁾، فقد يروي الراوي الحديث والحديثين، أو أكثر، ولا يأتي بما يستذكر، فيتوقف الناقد في الحكم عليه لأنّه لم يتبيّن أمره، وهذا من أكبر الأدلة على أن مرويات الراوي لها الأثر الكبير في بيان حال الرواية ونقلة الأخبار عند أئمة الجرح والتعديل.

لكن قلة حديث الراوي لا تكون دائماً عائقاً عن الحكم عليه، بل قد يحكم الأئمة النقاد على بعض الرواية من خلال مروياتهم وإن كانت قليلة، بل وإن روى حديثاً أو حديثين، لا سيما إذا شورك هذا الراوي في حديثه ولم ينفرد، أو كان هناك ما يشهد له من بعض الأحاديث الأخرى، أما إذا انفرد فقد يعسر جداً الحكم عليه، «والحكم على الراوي من خلال مفاريده القليلة -التي قد تكون حديثاً واحداً- في غاية الصعوبة، خاصة عند عدم وجود نكارة ظاهرة في الحديث الفرد، وعند احتمال طبقة ذلك الراوي للتفرد -كالتابعين وأتباعهم-، ومن ظن أن الراوي الذي ليس له إلا حديث واحد لا يمكن الحكم عليه لاستحالة ذلك في ظنه، ولو جود عبارت لابن عدي تدل على ذلك في فنهما، فقد أخطأ، فلا ذلك بمستحيل بدليل وقوعه»⁽³⁾.

⁽¹⁾ الجرح والتعديل، 401/9.

⁽²⁾ وهذا هو المقبول عند الحافظ بن حجر، قال في تقرير التهذيب وهو بعدد مراتب الرواية: السادسة: من ليس له من الحديث إلا القليل، ولم يثبت فيه ما يترك حديثه من أجله، والإشارة بلفظ مقبول، حيث يتابع، وإلا فلين الحديث (التقرير، ص 14).

⁽³⁾ خلاصة التأصيل لعلم الجرح والتعديل، للشريف حاتم العوني، ص 19.

المحل الأول: لغاية علماء الجرح والتعديل بفقد المروياته في حكمه على الرواية

وما يدل على امتياز بعض الأئمة عن الحكم على الراوي لقلة حديثه ما يلي:

- قال علي بن المديني: "سألت يحيى بن سعيد القطان عن حكيم بن جابر⁽¹⁾ فقال: كم روی؟، إنما روی شيئاً يسيراً، وقد روی عنه زائدة، قلت: من تركه؟ قال: شعبة، من أجل حديث الصدقه"⁽²⁾.

- وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل: "سألت أبي عن أبي نصر⁽³⁾، قال: هذا شيخ روی عنه سفيان الثوري، وابن عيينة، وابن فضيل، واسمه عبد الله بن عبد الرحمن، وهو شيخ قديم، قلت: كيف حديثه؟ قال: وإيش حديثه!، إنما يعرف الرجل بكثرة حديثه"⁽⁴⁾.

- وقال عبد الله: "سألته -يعني أباه- عن عطاء العطار⁽⁵⁾، فقال: روی عنه حماد بن سلمة، وهشام بن حسان، فقلت: كيف حديثه؟ فقال: كم روی؟، شيئاً يسيراً"⁽⁶⁾.

- وقال عبد الله: "سألته -يعني أباه- عن عقبة الأنصاري⁽⁷⁾، فقال: يروي عن أبي وائل، قلت: هو ثقة؟ قال: ما أدرى كم يروي عن هذا، ثم قال: روی عنه سفيان

⁽¹⁾ هو حكيم بن جابر الأنصاري، وقيل مولى تقيف، الكوفي، ضعيف رمي بالتشكيع، من الخامسة/4 (التفريغ ص 116)، وينظر ترجمته: تذكرة الكمال، 165/7-168، الجرح والتعديل، 3/210.

⁽²⁾ الجرح والتعديل، 139/1، وج 3/201.

⁽³⁾ هو عبد الله بن عبد الرحمن الضبي أبو نصر الكوفي، ثقة، من الخامسة/ ت ق (التفريغ ص 253)، وينظر ترجمته: تذكرة الكمال، 231/15-233، الجرح والتعديل، 5/96.

⁽⁴⁾ العلل ومعرفة الرجال، 369/2، وقد جاء عن الإمام أحمد توثيق أبي نصر هذا، فقد قال عبد الله: سألت أبي عن أبي نصر فقال: ثقة، ابن فضيل حدثني عنه -يعني عن عبد الله بن عبد الرحمن- (العلل ومعرفة الرجال 380/2، والجرح والتعديل 96/4).

⁽⁵⁾ هو عطاء بن عجلان الحنفي أبو محمد البصري العطار، متوفى بل أطلق عليه ابن معن وال فلاس وغيرهما الكذب، من الخامسة/ ت (التفريغ 331)، وينظر ترجمته: تذكرة الكمال، 94/20-98، الجرح والتعديل، 6/335.

⁽⁶⁾ العلل ومعرفة الرجال، 1/394.

⁽⁷⁾ هو عقبة الأنصاري بن يونس الأنصاري، روی عن أبي العلاء ويزيد بن أبي مسلم، روی عنه الثوري وقيس بن الريبع، قال الأذردي: لم يصح حديثه (الجرح والتعديل 6/319، وميزان الاعتدال 3/88، ولسان الميزان 4/218).

الفصل الأول: لخاتمة علماء المخرج والتعديل ب النقد المروياته في مكتبة علم الرواية

الثوري⁽¹⁾.

-وقال عبد الله: "طلحة الأعلم"⁽²⁾? قال -يعني أحمـدـ: روى عنه الثوري، قلت: كيف حديثه؟ قال: وكم حدـيـثـ، حدـيـثـ واحدـ⁽³⁾.

-وقال عبد الله: "سألـهـ -يعـنيـ أـبـاهـ - عن عـقـبةـ بن عـبـيدـ⁽⁴⁾، فـقـالـ: هـذـاـ أـخـوـ سـعـيدـ بن عـبـيدـ الطـائـيـ، سـمـعـ مـنـهـ أـبـوـ مـعاـوـيـةـ، فـقـلـتـ: هـوـ ثـقـةـ؟ فـقـالـ: وـكـمـ يـرـوـيـ عـنـهـ، يـرـوـيـ عـنـهـ حـدـيـثـانـ، أـوـ ثـلـاثـةـ⁽⁵⁾.

-وقال يحيـيـ بن معـيـنـ في عـاصـمـ بن سـوـيدـ لـمـاـ سـئـلـ عـنـهـ: "لـاـ أـعـرـفـهـ، قـالـ اـبـنـ عـدـيـ مـعـلـقاـ: إـنـمـاـ لـمـ يـعـرـفـهـ، لـأـنـهـ قـلـيلـ الـرـوـاـيـةـ جـداـ، وـلـعـلـ مـاـ يـرـوـيـهـ لـاـ يـلـغـ خـمـسـةـ أـحـادـيـثـ⁽⁶⁾.

-وقـالـ اـبـنـ أـبـيـ حـاتـمـ في رـجـلـ اـسـمـهـ شـهـابـ⁽⁷⁾ روـيـ عـنـ عـمـرـوـ بـنـ مـرـةـ، وـرـوـيـ عـنـهـ شـعـبـةـ: "وـسـأـلـهـ -يعـنيـ أـبـاهـ - عـنـهـ فـقـالـ: إـنـمـاـ روـيـ حـدـيـثـاـ وـاحـدـاـ، مـاـ يـعـتـبرـ بـهـ⁽⁸⁾".

-وقـالـ اـبـنـ أـبـيـ حـاتـمـ: "سـئـلـ أـبـوـ زـرـعـةـ عـنـ أـبـيـ الصـبـاحـ سـعـدانـ بـنـ سـالـمـ الـأـبـلـيـ⁽⁹⁾

⁽¹⁾ العلل ومعرفة الرجال، 2/88.

⁽²⁾ هو طلحة بن الأعلم الحنفي أبو الهيثم، روى عن الشعبي، روى عنه سفيان الثوري وجابر وموان بن معاوية، قال أبو حاتم: شيخ (الجرح والتعديل) 482/4.

⁽³⁾ العلل ومعرفة الرجال، 2/529.

⁽⁴⁾ هو عقبة بن عبيد أخو سعيد بن عبيد، الطائي، رأى أنساً وروى عن بشير بن يسار، روى عنه حفص بن غياث ويحيى القطان وأبو معاوية، قال أحمـدـ: ثـقـةـ (الجرح والتعديل)، 6/315.

⁽⁵⁾ العلل ومعرفة الرجال، 3/106.

⁽⁶⁾ الكامل، ج 5/240.

⁽⁷⁾ قال الذهبي في الميزان 2/283: الظاهر أنه ابن خراش، وإنما فلا يعرف. وفرق بينهما ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل، وإن كان ابن خراش فهو شهاب بن خراش بن حوشب الحوشبي أبو الصلت الشيباني بن أخي العوام بن حوشب، قال ابن المبارك: ثـقـةـ، وقال أـحـمـدـ وـأـبـوـ زـرـعـةـ: لـاـ بـأـسـ بـهـ، وقال أـبـوـ حـاتـمـ: لـيـسـ بـهـ بـأـسـ (الجرح والتعديل)، 4/362.

⁽⁸⁾ الجرح والتعديل، 4/361.

⁽⁹⁾ هو سعدان بن سالم أبو الصباح موحد، الأيلي بفتحي، صدوق، من السابعة/ د (التفريج ص 173)، ويضر ترجمته: تمذيب الكمال، 10/324-322، الجرح والتعديل، 4/290.

الفصل الأول لمنابع علماء المخرج والتعديل ب النقد المروياته في حكمه على الرواية

فقال: روى حديثا واحدا⁽¹⁾.

وقال ابن عدي في سلم العلوى البصري⁽²⁾: " وسلم العلوى قليل الحديث جدا، ولا أعلم له جميع ما يروى إلا دون خمسة، أو فوقها قليل، وبهذا المقدار لا يعتبر فيه حديثه أنه صدوق، أو ضعيف، ولا سيما إذا لم يكن في مقدار ما يروى متمنكر⁽³⁾.

- وقال ابن عدي في حنظلة بن عبد الرحمن التيمي⁽⁴⁾: ولم أر لخنزولة هذا من الحديث إلا القليل، إلا أن الثوري حدث عنه بشيء يسير، ولم يتبيّن لي ضعفه لقلة حديثه، إلا أن ابن معين، قد نسبه إلى الضعف⁽⁵⁾.

- وقال ابن عدي في الحريش بن الخريث⁽⁶⁾: وللحرirsch غير هذا الحديث، وأخوه الزبير بن الخريث عزيز الحديث أيضا، ولا أعرف له كثير حديث فأعتبر حديثه، فأعرف ضعفه من صدقه⁽⁷⁾.

- وقال ابن عدي في داود بن عجلان⁽⁸⁾: وداود بن عجلان هذا معروف بهذا الحديث، وإن كان له غيره فلعله حديث، أو حديثان، وفي هذا المقدار من الحديث كيف يعتبر حديثه، فيتبين أنه صدوق أو ضعيف⁽⁹⁾.

⁽¹⁾- المخرج والتعديل، 290/4.

⁽²⁾- هو سلم بن قيس العلوى البصري، ضعيف، من الرابعة/بغض د تم س (التفريج ص 186)، وينظر ترجمته: مذيب الكمال، 239-236/11، المخرج والتعديل، 263/4.

⁽³⁾- الكامل، 352/4.

⁽⁴⁾- هو حنظلة بن عبد الرحمن التيمي القاس، قال يحيى بن معين: لا يكتب حديثه، روى عنه وكيع (المقني في الصعفاء 197/1).

⁽⁵⁾- الكامل، 343/3.

⁽⁶⁾- هو حريش بوزن حر يز، ابن الخريث بكسر المعجمة وتشديد الراء المكسورة وآخره مشاة، أبو الزبير، بصرى ضعيف، من السابعة/ق (التفريج ص 97)، وينظر ترجمته: مذيب الكمال، 583-584/5، المخرج والتعديل، 293/3.

⁽⁷⁾- الكامل، ج 376.

⁽⁸⁾- هو داود بن عجلان البني، نزيل مكة، ضعيف، من الخامسة/ق (التفريج ص 139)، وينظر ترجمته: مذيب الكمال، 417-418/8، المخرج والتعديل، 421/3.

⁽⁹⁾- الكامل، 563/3.

-وقال ابن عدي في عيسى بن صدقة⁽¹⁾: وعيسى بن صدقة ليس له من الحديث إلا الشيء اليسير، ولا يتبع حديثه من قوله صدقه أو كذبه⁽²⁾.

-وقال ابن عدي في كيسان أبي عمر⁽³⁾: وكيسان هذا ليس له من الحديث إلا اليسير، ولا يتبع بذلك اليسير الذي يرويه أنه ضعيف أو صدوق⁽⁴⁾.

-وقال ابن عدي في محمد بن مسلم بن مهران⁽⁵⁾: ومحمد بن مسلم بن مهران هذا ليس له من الحديث إلا اليسير، ومقدار ما له من الحديث لا يتبع صدقه من كذبه⁽⁶⁾.

-وقال ابن حبان في عبد الله بن المؤمل المخزومي⁽⁷⁾: "... كان قليل الحديث، منكر الرواية، لا يجوز الاحتجاج بخبره إذا انفرد، لأنه لم يتبع عندنا عدالته، فقبل ما انفرد به، وذلك أنه قليل الحديث، لم يتهيأ اعتبار حديثه بحديث غيره لقلته، فيحكم له بالعدالة أو الجرح..."⁽⁸⁾.

هذا وقد سبق البيان أن قلة حديث الرواية لا يكون دائماً عائقاً في الحكم عليه، بل قد يحكم الأئمة على بعض الرواية من خلال مروياتهم وإن كانت قليلة، بل وإن روى حديثاً أو حديثين، خصوصاً إذا لم يكن في متون هذه الأحاديث ما يدعو إلى الريبة من

⁽¹⁾ هو عيسى بن صدقة، ويقال: صدقة بن عيسى أبو عمر، وال الصحيح عيسى بن صدقة، سمع أنس بن مالك، وبعضهم يدخل بينه وبين أنس عبد الحميد بن أبي أمية، قال أبو حاتم: شيخ يكتب حديثه، وقال أبو زرعة: شيخ (الجرح والتعديل) 278/6-279/6.

⁽²⁾ الكامل، 6/540.

⁽³⁾ هو كيسان الفزار، أبو عمر الفزارى، مولاهم، ضعيف، من السابعة/من (التقريب ص 399)، ينظر ترجمته: ت Mizbil Mal، 24/24-243، الجرح والتعديل، 7/166.

⁽⁴⁾ الكامل، 7/223.

⁽⁵⁾ هو محمد ابن إبراهيم بن مسلم بن مهران بن المنف الموزن، وقد ينسب جده وجد أبيه وجد جده، صدوق يحيى، من السابعة/ د ت س (التقريب، ص 402)، ينظر ترجمته: Mizbil Al-Kamil، 24/331-334، الجرح والتعديل، 7/184.

⁽⁶⁾ الكامل، 7/485.

⁽⁷⁾ هو عبد الله بن المؤمل بن وهب بن عبد الله المخزومي المكي، ضعيف الحديث، من السابعة، مات سنة (160)/ بخت (التقريب، ص 268)، ينظر ترجمته: Mizbil Al-Kamil، 16/187-190، الجرح والتعديل، 5/175.

⁽⁸⁾ المحرر، 1/521-522.

النفس الأول: لعنة علماء المخرج والتعديل بتفنيد المرويات في حكمها على الرواية

نكارة أو تفرد، أو غيرهما. وقد جاء هذا في عمل الأئمة، ومن ذلك:

-قال أحمد بن حنبل في سالم بن أبي حفصة أبي يونس⁽¹⁾: "كان شيئاً، ما أظن أن به أساساً في الحديث، وهو قليل الحديث"⁽²⁾.

-وقال أبو طالب: "سألت أحمد بن حنبل عن أبي جميع⁽³⁾، فقال: أرجو أن لا يكون به بأس، لم يكن عنده إلا شيء يسير من الحديث"⁽⁴⁾.

-وقال عثمان بن سعيد الدارمي: "سألت يحيى بن معين عن داود بن علي بن عبد الله بن العباس⁽⁵⁾، فقال: شيخ هاشمي، قلت: كيف حديثه؟ قال: أرجو أنه ليس يكذب إنما يحدث بحديث واحد"⁽⁶⁾.

-وقال أبو حاتم في الحسين بن عطاء بن يسار⁽⁷⁾: "شيخ منكر الحديث، وهو قليل الحديث، وما حدث به فمنكر"⁽⁸⁾.

-قال أبو حاتم في سعيد بن محمد الزهرى⁽⁹⁾: "ليس مشهور، وحديثه مستقيم، إنما

⁽¹⁾- هو سالم بن أبي حفصة العجمى أبو يونس الكوفى، صدوق في الحديث، إلا أنه شيعي غالى، من الرابعة، مات في حدود (140) / بخت (التقريب، ص 166)، ينظر ترجمته: محدث الكمال، 10/133-137، المخرج والتعديل، 180/4.

⁽²⁾- المخرج والتعديل، 180/4.

⁽³⁾- هو سالم بن دينار أو ابن راشد أبو جميع الفرازى البصري، مقبول، من الثامنة / د (التقريب، ص 166)، ينظر ترجمته: محدث الكمال، 10/138-139، المخرج والتعديل، 180/4-181.

⁽⁴⁾- المخرج والتعديل، 181/4.

⁽⁵⁾- هو داود بن علي بن عبد الله بن عباس بن عبد المطلب الهاشمى أبو سليمان أمير مكة وغيرها، مقبول، من السادسة، مات سنة (133) وهو ابن اثنين وخمسين / بخت (التقريب، ص 139)، ينظر ترجمته: محدث الكمال، 8/421-425، المخرج والتعديل، 418/3-419.

⁽⁶⁾- تاريخ الدارمي، ص 108، والمخرج والتعديل، 419/3.

⁽⁷⁾- هو الحسين بن عطاء بن يسار، روى عن زيد بن أسلم، روى عنه عبد الحميد بن حنفه، قال أبو حاتم: شيخ منكر الحديث، وهو قليل الحديث، وما حدث به فمنكر، (المخرج والتعديل، 3/61).

⁽⁸⁾- المخرج والتعديل، 61/3.

⁽⁹⁾- هو سعيد بن محمد الزهرى، روى عن ابن شهاب الزهرى، وروى عنه مسلم بن إبراهيم، قال أبو حاتم: ليس مشهور، وحديثه مستقيم، إنما روى حديث واحداً (المخرج والتعديل، 4/58).

روى حديثا واحدا⁽¹⁾.

- وقال ابن عدي في سيف بن سليمان⁽²⁾: "ولسيف غير ما ذكرت من الحديث، وحديثه ليس بالكثير، وأرجو أنه لا بأس به"⁽³⁾.

- وقال ابن حيان في عتاب بن حرب بن جبير المزني⁽⁴⁾: "كان من ينفرد عن الثقات بما لا يشبه حديث الأثبات على قلة روایته، فليس من يحتاج به إذا انفرد"⁽⁵⁾.
ويتحقق بقلة حديث الراوي، عدم معرفة الإمام الناقد لحديثه، فيكون ذلك عائقاً من عوائق الحكم عليه، وهذا من أظهر الدلالات على كون حديث الروي له الأثر الكبير في بيان درجته جرحاً وتعديلًا. ومن ذلك:

- قول عبد الله بن أحمد: "وسائل أبي عن حدیح أخي زهیر، قال: ليس لي بمحدثه علم"⁽⁶⁾.

- وقال ابن عدي في ربيع بن عبد الله بن خطاف⁽⁷⁾: "ولم أر لربيع بن عبد الله بن خطاف هذا حديثاً يتهيأ لي أن أقول من أي جهة إنه ضعيف"⁽⁸⁾.

- وقال ابن عدي في حيان بن عبد الله بن جبلا الدارمي⁽⁹⁾: "وحيان بن عبد الله

⁽¹⁾ - الجرح والتعديل، 58/4.

⁽²⁾ هو سيف بن سليمان، أو ابن أبي سليمان المخزومي المكي، ثقة ثبت، رمي بالقدر، سكن البصرة أخيراً، ومات بعد سنة (150)، من السادسة / خ م د س ف (التفريغ، ص 202)، ينظر ترجمته: مذيل الكمال، 320/12-322، الجرح والتعديل، 274/4.

⁽³⁾ - الكامل: 511/4.

⁽⁴⁾ - هو عتاب بن حرب المزني البصري، سمع صالح بن رستم، سمع منه إبراهيم بن محمد بن عرعرة وعمرو بن علي، قال أبو حاتم: ضعفه عمرو بن علي. (الجرح والتعديل، 12/7).

⁽⁵⁾ - المخزومني، 181/2.

⁽⁶⁾ - العلل ومعرفة الرجال، 381/3.

⁽⁷⁾ - هو الربيع بن عبد الله بن خطاف بضم المعجمة، وتشديد الطاء، الأحدب أبو محمد البصري، صدوق رمي بالقدر، من السابعة / بخ (التفريغ، ص 147)، ينظر ترجمته: مذيل الكمال، 95/9-96، الجرح والتعديل، 3/416.

⁽⁸⁾ - الكامل، 43/4.

⁽⁹⁾ هو حيان بن جبلا أبو جبلة المازني، روى عن حميد وهشام بن عمروة وعبد الله بن العizar وقنادة، روى عنه أبو الوليد الخطابي وحمد بن بشار وحمد بن المثنى، قال أبو حاتم: شيخ (الجرح والتعديل، 247/2، وتاريخ الكبير، 59/2).

هذا قد نسبه عمرو بن علي إلى الكذب، ولم أر لغيره فيه قوله، ولم أر له من الحديث ما يحکم عليه بضعف أو بصدق، ولعل عمرو يعلم منه ذلك⁽¹⁾.

ومما يحسن أن نختتم به هذه اللمحـة قول العـلامة عبد الرحمن المـعلمـي الـيـمـاني -ـوـهـوـ منـ المـحقـقـينـ المـتأـخـرـينـ- عنـ هـذـهـ المـسـأـلـةـ فـيـ حـكـمـ الـائـمـةـ عـنـ الرـوـاـةـ حيثـ قالـ: "ـوـمـنـ الـائـمـةـ مـنـ لـاـ يـوـثـقـ مـنـ تـقـدـمـهـ حـتـىـ يـطـلـعـ عـلـىـ أـحـادـيـثـ لـهـ تـكـوـنـ مـسـتـقـيمـةـ، وـتـكـثـرـ حـتـىـ يـغـلـبـ عـلـىـ ظـنـهـ أـنـ الـاسـتـقـامـةـ كـانـتـ مـلـكـةـ لـذـلـكـ الرـوـاـيـ، وـهـذـاـ كـلـهـ يـدـلـ عـلـىـ أـنـ جـلـ اـعـتـمـادـهـمـ فـيـ التـوـثـيقـ وـالـجـرـحـ إـنـاـ هـوـ عـلـىـ سـبـرـ حـدـيـثـ الرـوـاـيـ، وـقـدـ صـرـحـ اـبـنـ حـبـانـ بـأـنـ الـمـسـلـمـيـنـ عـلـىـ الصـلـاحـ وـالـعـدـالـةـ حـتـىـ يـتـبـيـنـ مـنـهـمـ مـاـ يـوـجـبـ الـقـدـحـ، نـصـ ذـلـكـ فـيـ الثـقـاتـ، وـذـكـرـهـ اـبـنـ حـجـرـ فـيـ لـسـانـ الـمـيزـانـ (ـجـ 1ـ، صـ 14ـ)ـ وـاستـغـرـبـهـ، وـلـوـ تـدـبـرـ لـوـجـدـ كـثـيرـاـ مـاـ يـقـولـونـ فـيـ الرـوـاـيـ: "ـيـحـدـثـ بـالـمـنـاكـيرـ، صـاحـبـ مـنـاكـيرـ، عـنـدـ مـنـاكـيرـ، مـنـكـرـ الـحـدـيـثـ"ـ؛ وـمـنـ أـنـعـمـ النـظـرـ وـجـدـ أـكـثـرـ ذـلـكـ مـنـ جـهـةـ الـمعـنـىـ، وـلـاـ كـانـ الـائـمـةـ قـدـ رـاعـواـ فـيـ تـوـثـيقـ الرـوـاـةـ النـظـرـ فـيـ أـحـادـيـثـهـمـ، وـالـطـعـنـ فـيـمـ جـاءـ بـمـنـكـرـ، صـارـ الـغالـبـ أـنـ لـاـ يـوـجـدـ حـدـيـثـ مـنـكـرـ إـلـاـ وـفـيـ سـنـدـهـ بـمـحـرـوحـ، أـوـ خـلـلـ، فـلـذـلـكـ صـارـوـاـ إـذـاـ اـسـتـكـرـوـاـ الـحـدـيـثـ، نـظـرـوـاـ فـيـ سـنـدـهـ فـوـجـدـوـاـ مـاـ يـبـيـنـ وـهـنـهـ فـيـذـكـرـوـنـهـ، وـكـثـيرـاـ مـاـ يـسـتـغـنـوـنـ بـذـلـكـ عـنـ التـصـرـيـحـ بـجـالـ المـنـ"ـ⁽²⁾.

وقـالـ: "ـمـنـ تـبـعـ كـتـبـ تـوـارـيـخـ رـجـالـ الـحـدـيـثـ وـتـرـاجـمـهـمـ، وـكـتـبـ الـعـلـلـ؛ وـجـدـ كـثـيرـاـ مـنـ أـحـادـيـثـ يـطـلـقـ الـائـمـةـ عـلـيـهـاـ "ـحـدـيـثـ مـنـكـرـ، باـطـلـ، شـبـهـ مـوـضـوعـ، مـوـضـوعـ"ـ، وـكـثـيرـاـ مـاـ يـقـولـونـ فـيـ الرـوـاـيـ: "ـيـحـدـثـ بـالـمـنـاكـيرـ، صـاحـبـ مـنـاكـيرـ، عـنـدـ مـنـاكـيرـ، مـنـكـرـ الـحـدـيـثـ"ـ؛ وـمـنـ أـنـعـمـ النـظـرـ وـجـدـ أـكـثـرـ ذـلـكـ مـنـ جـهـةـ الـمعـنـىـ، وـلـاـ كـانـ الـائـمـةـ قـدـ رـاعـواـ فـيـ تـوـثـيقـ الرـوـاـةـ النـظـرـ فـيـ أـحـادـيـثـهـمـ، وـالـطـعـنـ فـيـمـ جـاءـ بـمـنـكـرـ، صـارـ الـغالـبـ أـنـ لـاـ يـوـجـدـ حـدـيـثـ مـنـكـرـ إـلـاـ وـفـيـ سـنـدـهـ بـمـحـرـوحـ، أـوـ خـلـلـ، فـلـذـلـكـ صـارـوـاـ إـذـاـ اـسـتـكـرـوـاـ الـحـدـيـثـ، نـظـرـوـاـ فـيـ سـنـدـهـ فـوـجـدـوـاـ مـاـ يـبـيـنـ وـهـنـهـ فـيـذـكـرـوـنـهـ، وـكـثـيرـاـ مـاـ يـسـتـغـنـوـنـ بـذـلـكـ عـنـ التـصـرـيـحـ بـجـالـ المـنـ"ـ⁽³⁾.

⁽¹⁾. 345/3ـ الـكـامـلـ.

⁽²⁾. 256/1ـ الشـكـلـ.

⁽³⁾. ثـوارـ الـكـاشـفـةـ، صـ 279ـ.

الفصل الأول نهاية علماء الجرح والتعديل ونقد المرويات في حكمهم على الرواية

المبحث الثاني: المعايير التي ارتكز عليها علماء الجرح والتعديل في نقد المرويات وأثرها في الحكم على رواة الحديث.

لقد مر معنا في المبحث الأول لمحنة على مدى اعتماد أئمة النقد على مرويات الراوي في الحكم عليه، وقد تقدم جملة من أقوالهم في ذلك بما لا يدع مجالاً للشك أن هذا الأمر كان منهجاً متبعاً معروفاً لدى القوم تقوم عليه العملية النقدية التي من خلالها يصدر الناقد الحكم على الراوي.

إذا تقررت هذه الحقيقة، فما هي المعايير التي ارتكزوا عليها في نقد المرويات حتى يصلوا إلى الحكم على روائهما؟

من خلال النظر في عمل الأئمة في كتب العلل، والتاريخ، والسؤالات، وكتب الجرح والتعديل؛ ومن خلال ما ذكره بعض المعاصرین الذين تناولوا هذه المسألة⁽¹⁾، يتبيّن أن علماء الجرح والتعديل ارتكزوا على عدة معايير لنقد المرويات في حكمهم على الرواية، تنصّر في ثلاثة معايير رئيسة، تدل على أن منهج الحدثين ليس منهجاً عشوائياً، بل هو منهج علمي دقيق يقوم على قواعد وأصول ثابتة، وهذه المعايير هي:

-معيار الموافقة أو المخالفـة.

-معيار المشاركة أو التفرد.

-معيار الثبات أو الاضطراب.

وكل هذه المعايير إنما ترجع وتتّوّل إلى شيء واحد، وهو معارضـة مرويات الراوي، ومقارنتها بـمرويات غيره والموازنـة بينها بعد جمعها وسیرها والمراجع في ذلك أحـاديث الحفاظ الثقات، المتفق على حفظـهم وإتقانـهم، فيقوم الناقد الجـهـيد بـسـير أحـاديث الـراـوي وـتـبـعـهاـ حـدـيـثـاـ ثمـ يـتـمـ مـقـارـنـتهاـ معـ مـرـوـيـاتـ غـيرـهـ منـ الحـفـاظـ الذـيـنـ شـارـكـوهـ

¹ من تناول هذه المسألة من المعاصرین حـالـدـ إـدـرـیـسـ فـيـ كـاتـبـ نـقـدـ المـتنـ، وـإـبرـاهـيمـ الـلـاحـمـ فـيـ كـاتـبـ الـجـرـحـ وـالـعـدـيلـ، صـ 86-99.

تتحقق الأولى لخاتمة علماء المجمع والتعديل بنقد المرويات هي حمامة على الرواية

في رواية هذه الأحاديث، فينبع عن هذه العلمية النقدية ثلاثة حالات إما موافقة لهؤلاء الحفاظ أو مخالفة لهم، وإما مشاركة لهم أو تفرد عنهم، وإما ثبات على روایته أو اضطراب فيها؛ وهذه هي المعايير التي سبق ذكرها.

المطلب الأول: المعيار الأول: الموافقة أو المخالفة.

ونقصد بالموافقة أو المخالفة هنا، هي موافقة الراوي أو مخالفته لمن شاركوه من الرواية في رواية أحاديث معينة في شيوخ معينين⁽¹⁾.

وهذا مما يستدل به الأئمة كثيراً في معرفة حال الراوي، فإن كان هذا الراوي يوافق الثقات الذين شاركوه في الرواية في الغالب دل ذلك على ضبطه وحفظه، وحكم عليه بما يدل على تعديله من الألفاظ، وإن كان الأغلب عليه المخالفة دل ذلك على قلة ضبطه، أو سوء حفظه، وحكم عليه بالضعف بسبب ذلك.

ومن الأدلة العامة على هذا المعيار ما مر معنا في قول الإمامين شعبة بن الحجاج، ومسلم بن الحجاج.

فقد قيل للإمام شعبة متى يترك حيث الرجل فقال: إذا روى عن المعروفين ما لا يعرفه المعروفون...⁽²⁾، فهذا القول من الإمام شعبة يتناول مسألة المخالفة بعينها للراوي لأقرانه من رووا مثله، فإذا روى الراوي الحديث عن الأئمة المشاهير مخالفًا لما يرويه أصحابهم منهم وأكثر من ذلك، دلت هذه المخالفة على عدم ضبط هذا الراوي وحفظه بل قد جاء بأمر لم يذكروه، فترك حديثه بذلك.

⁽¹⁾- هناك جهة أخرى للمخالفة، وهي مخالفة مرويات الراوي، أو المتن الذي يرويه في أحد الأصول الثابتة مثل القرآن الكريم، والسنّة الصحيحة الصريحة، والإجماع وغيره، وهذه يراعى فيها مرويات الراوي ومتون أحاديثه بمفردة عن مرويات غيره، بل يتنظر في هذه المتون التي يرويها الراوي ويتم معارضتها مع الأصول السابقة، ويعكمون من خلاها على ضعفه أو تكذيبه؛ لكن المطلع على عمل الأئمة في هذا يجد لهم كلاماً قليلاً في جرح الرواية وتعديلهم من خلال مخالفة رواياتهم لهذه الأصول. وإنما الغالب والأكثر في استعمالهم للمخالفة إنما هي مخالفة الراوي لغيره من رووا معه هذه المرويات أو مشاركته لهم.

⁽²⁾- انظر: ص 32.

والأصرح من قول الإمام شعبة، قول الإمام مسلم، حيث قال في علامة المنكر: "وعلامة المنكر في حديث المحدث إذا ما عرضت روايته للحديث على روایة غيره من أهل الحفظ والرضا خالفت روايته روایتهم ولم تکد توافقها، فإذا كان الأغلب في حديثه كذلك، كان مهجور الحديث غير مقبوله ولا مستعمله..."⁽¹⁾.

وهذا القول من الإمام مسلم نص في هذه المسألة -مسألة المخالففة-، وقد صرَّح صراحةً واضحةً على اعتبار معيار المخالففة في الحكم على رواة الأحاديث، فعلامة المنكر في حديث الراوي أنه إذا قورنت روايته للحديث، وعورضت برواية غيره من الحفاظ المتقدرين فـُوجِدَت مخالففة لهم في الأغلب⁽²⁾، حكم عليه بالضعف، وبالعكس إذا كان الأغلب⁽³⁾، عليه الموافقة حكم على الراوي بالموافقة والقبول⁽⁴⁾.

⁽¹⁾ مقدمة صحيح مسلم، 17/1-18.

(2) وهذا يدل على أن الراوي الضعيف قد يصيّب، وأن الراوي الثقة قد يخطئ ويهم، ولذلك ترى غلط كثير من يستغل بالتصحيح والتضييف أثناء تحقيقه للأحاديث أنه كلما مر عليه راوٍ ضعيف في إسناد حديث معين يقول: ضعيف فيه فلان، ويقف عند هذا، ويدل كذلك على أن العلة قد تدخل في أحاديث الضعفاء، وإن كان الغالب أنها في أحاديث الثقات.

⁽³⁾-انظر ما قبله.

(٤) - وما يدل على أن المخالفه إذا كانت قليلة لا تضعف الروايه مطلقاً حتى تكثُر هذه المخالفه لأن الحكم في هذه الحاله للغالب ما يلي: قول عبد الله بن الإمام أحمد: سالت أبي عن أبي إسرائيل الملائكي، فقال: هو كذلك، قلت: ما شأنه؟ قال: خالف الناس في أحاديث، قلت: بعضهم يقول: هو ضعيف، قال: لا، خالف الناس في أحاديث، (الكامل 1/468)، والضعفاء الكبير، (76/1)، وقال ابن حبان في داود بن الزبرقان: اختلف فيه الشیخان، أما أحمد فحسن القول فيه، وبخي واه... ثم أستد عن أحمد أنه قال: داود بن الزبرقان لا ألممه في الحديث، وأسند عن بحبي بن معين أنه قال لما سئل عنه: ليس بشيء، ثم قال ابن حبان: كان داود بن الزبرقان شخصاً صالحًا يحفظ الحديث ويداكر به، ولكنه كان يهم في المذاكرة، وبغلط في الرواية إذا حدث من حفظه، ويأتي عن الثقات ما ليس من أحاديثهم، فلما نظر بحبي إلى تلك الأحاديث أنكرها، وأطلق عليه الجرح بما، وأما أحمد فإنه علم ما قلنا، إن لم يكن بالمتعدد في شيء من ذلك، فلا يستحق الإisan الجرح بالخطأ بغضّه، أو الوهم بهم، ما لا ي Finch ذلك، حتى يكون ذلك الغالب على أمره، فإذا كان كذلك استحق الترك، (المجموعين، 358/1)، وقال ابن حبان في أبي هلال الراسي:... كان بحبيقطان لا يحدث عنه، وكان أبو هلال شيخاً صدوقاً إلا أنه كان يحضر كثيراً من غير تعمّد حتى صار يرفع المراسيل ولا يعلم، وأكثر ما كان يحدث من حفظه فوق المذاكر في حديثه من سوء حفظه، اختلف فيه بحبي وعبد الرحمن. ثم قال ابن حبان: والذي أميل إليه في أبي هلال الراسي ترك ما انفرد من الأحاديث التي خالف فيها الثقات، والاحتجاج بما وافق الثقات، وقبول ما انفرد من الروايات التي لم يخالف الآيات التي ليس فيها مذاكر، لأن الشيخ إذا عرف بالصدق والسماع ثم تبين منه الوهم، ولم ي Finch ذلك منه لم يستحق أن يعدل به عن

ومن النصوص الخاصة في ذلك:

- قال يحيى بن معين: "قال لي إسماعيل بن علية⁽¹⁾ يوماً: كيف حديثي؟ قلت: أنت مستقيم الحديث، فقال لي: وكيف علمت من ذلك؟ قلت له: عارضنا بها أحاديث الناس فرأيناها مستقيمة، فقال: الحمد لله، فلم يزل يقول: الحمد لله، ويحمد ربه حتى دخل دار بشر بن معروف، أو قال: دار أبي البحري، وأنا معه⁽²⁾". وهذا يدل على أن إسماعيل بن علية يوافق في حديثه الثقات فكان مستقيم الحديث بذلك.

- وقال المروذى: "سألته -يعنى أحمد بن حنبل- عن عقبى⁽³⁾، فقال: صالح الحديث، روایته مثل روایة أصحابه، لا بأس به⁽⁴⁾".

- وقال ابن أبي حاتم: "سمعت أبي يقول: وسئل عن سلمة بن وردان⁽⁵⁾، فقال: ليس بقوى، تدبرت حديثه فوجدت عامتها منكرة، لا يوافق حديثه عن أنس حديث الثقات، إلا في حديث واحد، يكتب حديثه⁽⁶⁾. فقد حكم الإمام أبو حاتم على سلمة بن وردان أنه ليس قويا، وعلل ذلك بكونه لا يوافق أقرانه من الرواية عن أنس، وبخلافهم في جميع

⁽¹⁾ العدون إلى المروجين إلا أن يكون ومه يفحش، ويغلب، فإذا كان كذلك استحق الترك، (المروجين، 295/2-296)، قال ابن الصلاح: تعتبر روایاته -يعنى الروای- بروایات الثقات المعروفين بالضبط والإتقان، فإن وجدنا روایاته موافقة ولو من حيث المعنى لرواياتهم، أو موافقة لها في الأغلب والمحالة نادرة، عرفنا حينئذ كونه ضابطا ثبتا، وإن وجدناه كثير المحالة لهم ، عرفنا احتلال ضبطه ولم نخجع بحديثه، (مقدمة ابن الصلاح، ص 69).

⁽²⁾ هو إسماعيل بن إبراهيم بن مقسى الأسدى مولاهم أبو بشر البصري المعروف بابن علية، ثقة حافظ، من الثامنة، مات سنة (193)، وهو ابن ثلات وثمانين / ع (التفريغ، ص 45)، ينظر ترجمته: مذيل الكمال، 3/23-33.

⁽³⁾ معرفة الرجال، 2/39.

⁽⁴⁾ هو عقبى -بالضم- ابن خالد بن عقبى -بالفتح- الأيلى أبو خالد الأموي مولاهم، ثقة ثبت، سكن المدينة ثم الشام ثم مصر، من السادسة، مات سنة (144) / ع (التفريغ، ص 336)، ينظر ترجمته: مذيل الكمال، 20/242-245، المخرج ومتعدد، 4/43.

⁽⁵⁾ سؤالات المروذى، ص 164.

⁽⁶⁾ هو سلمة بن وردان الليثى أبو يعلى المدى، ضعيف، من الخامسة، مات سنة بعض وخمسين وما تبقى (التفريغ، ص 188)، ينظر ترجمته: مذيل الكمال، 11/324-327، المخرج والتعديل، 4/174-175.

⁽⁷⁾ المخرج والتعديل، 4/175.

الأحاديث إلا حديثاً واحداً⁽¹⁾، فدل على كثرة مخالفته، ولذلك حكم عليه بالضعف.

- وذكر أبو زرعة حديث عبد الله بن نافع⁽²⁾ عن أبيه نافع مولى ابن عمر خالف فيه أصحاب أبيه، ثم قال أبو زرعة: "ومثل هذا يستدل على الرجل إذا روى مثل هذا"⁽³⁾.

- وقال الإمام مسلم بعد ذكر حديث رواه يحيى بن عبيد الله⁽⁴⁾ عن أبيه عن أبي هريرة قال: "ذكر النبي صلى الله عليه وسلم: «من حلف على يمين رأى غيرها خيرا منها، فأئن الذي هو خير فهو كفارته»⁽⁵⁾ ومخالفته يحيى بن عبيد لجميع من رواه عن أبي هريرة، قال مسلم: بمثل هذه الرواية وأشباهها ترك أهل الحديث حديث يحيى بن عبيد الله لا يتعدون به"⁽⁶⁾.

⁽¹⁾ وقد جاء تعين هذا الحديث فعن ابن أبي حاتم قال: سمعت أبي وأبا زرعة يقولان -وذكر سلمة بن وردان- فقالا: لا نعلم أنه حدث حديثاً عن أنس شاركه فيه غيره، إلا واحداً، حديث أبي عن معاذ "من مات لا يشرك بالله شيئاً، فإن هذا قد شاركه فيه غيره، (الجرح والتعديل، 175/4).

⁽²⁾ هو عبد الله بن نافع مولى ابن عمر، المدني، ضعيف، من السابعة، مات سنة 154/ق (التفريغ، ص 268)، ينظر ترجمته: تهذيل الكمال، 16/16-213، الجرح والتعديل، 5/183.

⁽³⁾ أسلمة البرذعي، 2/1022-1023.

⁽⁴⁾ هو يحيى بن عبيد الله بن عبد الله بن موهب بفتح الميم والماء بينهما وأو ساكنة، الشيعي المدني، متزوج وأفعش الحاكم فرماه بالوضع، من السادسة/ ت ق (التفريغ، ص 323)، ينظر ترجمته: تهذيل الكمال، 31/449-453، المخرج وشعلدين، 9/167-168.

⁽⁵⁾ أحدهم مسلم في التمييز، ص 206، البهقي في السنن الكبرى، 10/34، عن يحيى بن عبيد الله عن أبيه عن أبي هريرة، وقال البهقي، 10/33: وقد روي في هذا الحديث - يعني حديث «من حلف على يمين رأى غيرها خيرا منها فليأتى الذي هو خير وليكفر عن يمينه». زيادة مخالفة الروايات الصحيحة... ثم أُسند إلى عبيد الله بن الأحسن عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا نذر ولا يمين فيما لا يملك ابن آدم، ولا في معصية الله، ولا في فتنية رحم، ومن حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها، فليدعها ولیأت الذي هو خير فإن تركها كفارهما»، ثم قال سيبقى: وروي ذلك من وجه آخر أضعف من هذا، ثم ذكر رواية يحيى بن عبيد الله عن أبيه عن أبي هريرة، ثم قال: ... و داود: الأحاديث كلها عن النبي صلى الله عليه وسلم «وليکفر عن يمينه» إلا ما لا يعبأ به.

⁽⁶⁾ تمييز، ص 206.

النسل الأول: لغاية حملاء المرج والتتعديل بتفصيل المرويات في حكمه على الرواية

-وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم في محمد بن فضاء الجهمي⁽¹⁾: "ليس بقوى، روى عن أبيه أحاديث لم يشاركها فيها أحد"⁽²⁾.

-وقال ابن عدي في أبي بكر بن عبد الله بن أبي مريم الغساني الحمصي⁽³⁾: "ولأبي بكر بن أبي مريم غير ما ذكرت من الحديث، والغالب على حدبه الغرائب، وقل من يوافقه عليه من الثقات، وأحاديثه صالحة"⁽⁴⁾، وهو من لا يحتاج بحديثه، ولكن يكتب حديثه"⁽⁵⁾.

-وقال ابن عدي في ثابت بن حماد⁽⁶⁾: "وثابت بن حماد له غير هذه الأحاديث، أحاديث يخالف فيها وفي أسانيدها الثقات، وأحاديثه مناكير مقلوبات"⁽⁷⁾.

-وقال ابن عدي في ثابت بن زهير⁽⁸⁾: "ولثابت بن زهير غير ما ذكرت من الحديث عن نافع، وعن الحسن، وكل أحاديثه تختلف الثقات في أسانيدها ومتواها"⁽⁹⁾.

-وقال ابن حبان في إبراهيم بن عمر بن سفينة⁽¹⁰⁾: "يخالف الثقات في الروايات، ويروي عن أبيه ما لا يتابع عليه من رواية الآثار، فلا يحل الاحتجاج بخبره بحال"⁽¹¹⁾.

⁽¹⁾- هو محمد بن فضاء بن خالد الأزدي الجهمي أبو بحر البصري، ضعيف، من السادسة/ د ت ق (القریب، ص436)، وتمذیب التهذیب، 674/3. قوله الحافظ: من السادسة، لعله وهم، وإنما هو من السابعة، لأنه ذكر أن أباءه من السادسة، فنعلمه عكس الأمر (قاله محقق التقریب).

⁽²⁾- المرج والتتعديل، 56/8.

⁽³⁾- هو أبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم الغساني الشامي، وقد ينسب إلى حده، قيل اسمه بكر، وقيل عبد السلام، ضعيف وكان قد سرق بيته فاختلط، من السابعة، مات سنة 156/ د ت ق (القریب، ص550)، ينظر ترجمته: هذيل الكمال، 404/111-108/33، المرج والتتعديل، 2/404.

⁽⁴⁾- الظاهر أنها صالحة للاعتبار، بدليل قوله: وهو من لا يحتاج بحديثه، قوله: ولكن يكتب حديثه.

⁽⁵⁾- الكامل، 2/213.

⁽⁶⁾- هو ثابت بن حماد، بصري، روى عن يونس بن عبيد، ضعفوه (المغنى، 1/120).

⁽⁷⁾- الكامل، 2/303.

⁽⁸⁾- هو ثابت بن زهير أبو زهير البصري، روى عن الحسن ونافع، روى عنه أبوأسامة وعثمان بن مطبي الرازبي، قال أبو حاتم: منكر الحديث، ضعيف الحديث، لا يشتمل به (المرج والتتعديل، 2/452).

⁽⁹⁾- الكامل، 2/298.

⁽¹⁰⁾- هو إبراهيم بن عمر بن سفينة، لقبه بُريَّة، وهو تصغير إبراهيم، مستور، من السابعة/ د ت (القریب، ص32).

¹¹- غروجين، 1/108.

المعنى الأول: نهاية علماء البرج والتعديل بفقد المرويات في حكمه على الرواية

- وقال ابن حبان في البحترى بن عبد الطابخى⁽¹⁾: "لا يحل الاحتجاج به إذا انفرد بخلافته للأثبات في الروايات مع عدم تقدم عدالته"⁽²⁾.

- وقال ابن حبان في عبد الرحمن بن ثابت بن الصامت⁽³⁾: "كان من يخطئ على قلة روايته، ففحش خلافه للأثبات فيما يرويه عن الثقات فاستحق الترك"⁽⁴⁾.

- وقال ابن حبان في غنيم بن سالم⁽⁵⁾: "لا يعجمي الرواية عنه، فكيف الاحتجاج به ! وكيف يكون الاحتجاج بمن يخالف الثقات في الروايات"⁽⁶⁾.

المطلب الثاني: المعيار الثاني: التفرد.

يعتبر معيار التفرد من أهم المعايير التي استعملها النقاد في الحكم على الرواية، وقد أخذت مسألة تفرد الراوى حيزاً كبيراً في عملية نقد المرويات، فقد أكثر المحدثون من الحكم على الراوى بقولهم: "منكر الحديث"، "متروك الحديث"، وغيرها، لكونه ينفرد بالأحاديث التي لا يرويها أهل طبقته، فيجعلون تفرد الراوى بحديث أو أحاديث لا يحتمل تنزده بها سبباً من أسباب الطعن فيه؛ وقد تنوّعت عباراتهم في ذلك بما يدل على أن هذا كان معياراً مميزاً عندهم، فتجدهم يكترون من قولهم في الراوى: "منكر الحديث"، 27/2، ومحذف النهذب، 214/1، وتقريب النهذب، ص 59.

⁽¹⁾ هو البحترى بن عبد الطابخى بالموحدة والمعجمة، الكلى الشامي، من أهل القلمون بفتح القاف والسلام، ضعيف متربّك، من السابعة / فـ (التقريب، ص 59)، وورد في المروجين، 1/ 232، ومحذف الكمال، 24/4، في ترجمة البحترى هذا نسبته بالطابخى بالسون والجيم، وإنما هي الطابخى بالياء والخاء، هكذا في الكتب التي ترجمت له، ينظر: الجرح والتعديل، 27/2، ومحذف النهذب، 214/1، وتقريب النهذب، ص 59.

⁽²⁾ المروجين، 1/ 232.

⁽³⁾ هو عبد الرحمن بن ثابت بن صامت الأننصاري المدنى، قيل له صحبة، وذكره ابن حبان في ثقات التابعين / فـ (التقريب، 27/2)، ينظر ترجمته: تهذيب الكمال، 17/18-19، الجرح والتعديل، 219/5.

⁽⁴⁾ المروجين، 2/ 20.

⁽⁵⁾ قال الذهبي في الميزان، 3/ 337: الظاهر أن هذا هو يقثم بن سالم أحد المشهورين بالكذب، وإنما صغره بعضهم نعم، كان كما قال الذهبي، فهو يقسم من سالم بن قنبر مولى علي رضي الله عنه، أئى عن أنس بعحائب، وبقي إلى زمان ابن حاتم، قال أبو حاتم: ضعيف، وقال ابن حبان كان يضع عن أنس بن مالك، وقال ابن يونس: حدث عن أنس فكذب ونحوه، 459/4.

⁽⁶⁾ المروجين، 2/ 198.

"متروك الحديث"، "أحاديثه غرائب"، "أحاديثه مناكير"، "كثير الغرائب"، "منكر الرواية"، "لا يتبع في حديثه"، "لا يتبع فيما يرويه"، ينفرد عن الثقات"، "يغرب"، وغير ذلك من العبارات التي تدل على تضعيفهم الراوي لكونه يأتي بالغرائب والأفراد.

وتفرد الراوي الذي يكون سبباً في الطعن فيه يكون على ضربين:

-أن ينفرد الراوي بعثت، أو متون لا يرويها غيره أصلاً، فینفرد برواية أحاديث لا أصل لها، أو أحاديث موضوعة — وقد يسمى هذا تفرد مطلق—.

-أن ينفرد الراوي بأحاديث لرواية معروفيـن لا يرويها المشاهير من أصحاب هؤلاء المعروفيـن — وقد يسمى هذا تفرد نسبي—.

【1】-التفرد المطلق: لقد طعن الأئمة في كثير من الرواية الذين ينفردون برواية الأحاديث التي لا أصل لها، أو الأحاديث الموضوعة، و يجعلون ذلك سبباً في تكذيبهم أو تضعيفهم، والنصوص في ذلك كثيرة.

-فمن النصوص العامة في ذلك قول الإمام شعبة لما سئل: من أين تعلم أن الشيخ يكذب؟ فقال: إذا روى عن النبي صلى الله عليه وسلم: «لا تأكلوا القرعة حتى تذبحوها»⁽¹⁾، فجعل الإمام شعبة انفراد الراوي برواية مثل هذه الألفاظ الركيكة التي يستحيل أن تكون من كلام النبي صلى الله عليه وسلم لركاكتها، وسماحتها دليل على كذب الراوي، وأنه يعرف كذب الراوي بروايته لمثل هذه المرويات.

ومن النصوص الخاصة في ذلك.

-قول سفيان الثوري في عبد الرحمن بن زياد الإفريقي⁽²⁾: " جاءنا عبد الرحمن بستة أحاديث يرفعها إلى النبي ﷺ أسع أحداً من أهل العلم يرفعها. قال أبو العرب

⁽¹⁾ الباجم للخطيب، 385/2

⁽²⁾ هو عبد الرحمن بن زياد بن أئتم يفتح أوله وسكون التون وضم المهملة، الإفريقي قاضيها، ضعيف في حفظه، من أنسابه. مات سنة 156هـ، وقيل: حاز المائة ولم يصح، وكان رجلاً صالحاً / بخ د ت ق (التفريغ، ص 282)، ينظر ترجمته: مذيل الكمال، 17/102-110، المهرج والتعديل، 5/234-235.

..... المؤهل نهاية المربع والتعديل بنقد المروياته هي مضمون هذه الرواية

الغافراني: فلهذه الغرائب ضعف ابن معين حدثه^(١)، وقد قال الإمام أحمد لما سئل عن الإفرقي: هو منكر الحديث^(٢).

-وقال عبد الرزاق: "سألت وكيعاً عن يحيى بن العلاء ما تقول فيه؟ قال: ما رأيت فصاحته؟ قلت: على ذلك ما تنكرتون منه؟ قال: يكفي أنه روى عشرين حديثاً في خلع النعل عن الطعام"⁽³⁾. فجعل الإمام وكيع تفرد يحيى بن العلاء بهذه الأحاديث المنكرة التي لا أصل لها دليلاً على ضعفه.

-وقال الدورى: "سمعت يحيى يقول: عباس بن الفضل⁽⁴⁾ ليس بشيء يحدث بحديث عن سعيد عن قتادة عن جابر بن زيد عن ابن عباس عن النبي ﷺ: «إذا كان سنة كذا كان كذا»، وهو حديث ليس له أصل⁽⁵⁾".

-وقال عبد الله بن أحمد: "سمعت يحيى بن معين يقول: رأيت عمر بن إسماعيل بن محال^(١) ليس بشيء، كذاب، رجل سوء، خبيث، حديث عن أبي معاوية عن الأعمش عن معاذ^(٢) عن ابن عباس عن النبي ﷺ: «أنا مدينة العلم، وعلي باها»، وهو حديث ليس له أصل^(٣)، وقد وافق الإمام أحمد يحيى بن معين على هذا الحكم، فقال عبد الله: وسألت

١٥٧/٢ التهذيب، ثواب

⁽²⁾ عبد المروذى، ص 90.

(٣) المُسْرَحُ وَالتَّعْدِيلُ، ١٨٠/٩.

^{١٤} عباس بن الفضل بن عمرو بن عبيد بن حنظلة بن رافع الأنصاري الواقفي يقاف ثم فاء، البصري نزيل الموصل، في زمن الرشيد، متزوج واهمه أبو زرعة، من التاسعة/ ق (القريب، ص 236)، ينظر ترجمته: مذيل الكمال، 239-240، المجلد الثاني، التعديل، 212/6.

مخرج الدوري، 242/4

.. عمر بن إسماعيل بن محمد بالجيم، المهداني، الكوفي، نزيل بغداد، متوفى، من صغار العاشرة / ت (التقريب، 348)، ينظر ترجمته: تدليل الكمال، 274/21-278، الجرج والتعديل، 99/6.

وَلِفَظُهُ: أَنَا دَارُ الْحُكْمَةِ وَعَنِي بِالْهَامَّا، رواهُ الْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدِرِكِ، 3/126، مِنْ طَرِيقِ أَبِي الصَّلَتِ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ أَبِي مَعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُجَاهِدِ بْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ الْحَاكِمُ: حَدَّثَنِي صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَخْرُجْهُ، وَأَبُو الصَّلَتِ أَنَّهُ أَنْوَنٌ، وَقَدْ تَعَقَّبَهُ الْذَّهَنِيُّ فَقَالَ: بَلْ مَوْضِعُهُ، وَأَبُو الصَّلَتِ لَا وَاللَّهِ لَا ثَقَةُ لَا مَأْمُونٌ، وَأُورَدَ لَهُ الْحَاكِمُ شَاهِدًا، قَالَ: مِنْ حَدِيثِ سَفِيرَانِ التَّوْرِيِّ يَبْاسِنَدُ صَحِيحًا مِنْ حَدِيثِ جَابِرٍ، وَتَعَقَّبَهُ الْذَّهَنِيُّ فَقَالَ: الْعَجَبُ مِنَ الْحَاكِمِ وَجَرَّهُ فِي هَذَا وَمِثْلَهُ مِنَ الْبَوْضَلِيِّ، وَأَحَدُهُمَا عَبْدُ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ الْجَرَانِ أَحَدُ رَوَاتِهِ دَجَالُ كِتَابَ، وَرَوَاهُ

أبي عنه — يعني عن عمر بن إسماعيل بن مجالد، فقال: ما أرأه إلا صدق⁽¹⁾ — يعني يحيى بن معين.

— وقال ابن أبي حاتم: "سألت أبي عن حديث رواه سعيد بن سلام العطار⁽²⁾ عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن النبي ﷺ «استعينوا على إنجاح الحاجات بالكمان لها»⁽³⁾، فقال أبي: هذا حديث منكر، كان سبب سعيد بن سلام — بعد القضاء — ضعفه⁽⁴⁾، من هذا الحديث، لأن هذا الحديث لا يعرف له أصل⁽⁵⁾.

الثانية، عن محمد بن عمر بن الرومي، ثنا شريك عن سلمة بن كهيل عن سعيد بن غفلة عن الصنابعي عن علي قال: قات رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أنا دار الحكمة وعلي باها"، قال الترمذى: هذا حديث غريب منكر، وذكره ابن الخوزي في الموضوعات، 1/265-265. وأورد طرقه عن علي وابن عباس وجابر وحكم بوضعها كلها، وأما الطريق التي فيها عمر بن إسماعيل بن مجالد فأخرجها العقيلي في الضعفاء، 3/150 وقال: ولا يصح في هذا المتن حديث.

(1) أخرجه والتعديل، 6/99، والضعفاء الكبير، 3/149-150.
(2) هو سعيد بن سلام العطار أبو السن الأعور، روى عن الثوري وثور بن يزيد، وروى عنه عبد الله بن عاصم الحمامي، وسمع منه أبو حاتم، قال ابن نمير: كذاب، وقال أبو حاتم: منكر الحديث جداً (الخرج والتعديل)، 32-31/4.

(3) أخرجه من هذا الوجه العقيلي في الضعفاء الكبير، 2/109، وابن عدي في الكامل 4/462، والطمراني في المعجم الكبير، 20/94 رقم: 183، وأبو نعيم في الخلية، 5/215، و6/96، كلهم من طريق سعيد بن سلام العطار عن ثور ابن يزيد عن خالد بن معدان عن معاذ بن جبل به، ولم يذكره أحد منهم مرسلاً عن خالد بن معدان، ولعل ابن أبي حاتم أثره الذي فيه سعيد بن سلام وأورده مختصراً مرسلاً، وأراد من الحديث، قال العقيلي: لا يتابع عليه — يعني سعيد بن سلام —، ولا يعرف إلا به؛ وقال ابن عدي بعد إخراجها الحديث: وهذا يرويه سعيد بن سلام وبه يعرف عن ثور بن يزيد. وهذا الحديث هذا الطريق لا شك في نكارة الحال سعيد بن سلام، بل إن روایته لهذا الحديث كان سبباً لضعفه كما قال ابن حجر، وقد كذب سعيد بن سلام هذا بعض الأئمة، منهم أحمد وابن نمير كما في الميزان، 2/141، وذكر الذهبي لهذا الحديث من منكريات سعيد بن سلام.

هـ. ورد هذا المتن عن عدد من الصحابة منهم: علي بن أبي طالب، وعبد الله بن عباس، وأبي هريرة، وورد عن أبي بريدة مرسلًا، وينظر سلسلة الأحاديث الصحيحة للألباني، (3/436-439، ح: 1453)، وكل هذه الطرق ضعيفة جداً لا تقوى لما المحة، وقد ذكر ابن قدامة في المت Hubbard في العلل للخلال، ص 68 عن منها قال: سألت أحمد ويجي عن فسول

..... "ستعينوا على طلب حوان الحكم بالكمان"، فقلوا: هذا موضوع، وليس له أصل.

(4) قال محققوا كتاب العلل: كذا العبارة، وضيّقناها هكذا على أن "ضعفه" بدل اشتمال من سعيد أبي: كان سبب ضعف حجر كان هو "من هذه الأدلة" ، المعنى: أن هذا الحديث كان سبب تضليل العلماء لسعيد بن سلام.

..... "من، ج 5/687.

عس الأول: لخاتمة علماء المخرج والتعديل بفقد المروياته في حكمته على الرواية.

-وقال أبو حاتم في محمد بن معاوية النيسابوري⁽¹⁾ لما سئل عنه: "روى أحاديث لم يتابع عليها، أحاديث منكرة، فتغير حاله عند أهل الحديث"⁽²⁾.

-وقال أبو حاتم في كثير بن سليم أبو سلمة المدائني⁽³⁾: "ضعف الحديث، منكر الحديث، لا يروي عن أنس حديث له أصل من رواية غيره"⁽⁴⁾.

-وقال أبو زرعة في جعفر بن أبي جعفر الأشعري⁽⁵⁾: "واهي الحديث، يحدث عن أبيه عن ابن عمر أحاديث ليست لها أصول"⁽⁶⁾.

-وقال العقيلي في أشعث بن سعيد السمان⁽⁷⁾: "وله غير حديث من هذا النحو، لا يتابع على شيء منها"⁽⁸⁾.

-وقال ابن حبان في عبد الرحمن بن حماد الطلحي⁽⁹⁾: "حدث عنه ابن عائشة، فلست أدرى وضعها أو قلبت عليه، إنما كان من ذلك فهو ساقط الاحتجاج به، لما أتى

⁽¹⁾ محمد بن معاوية بن أعين النيسابوري الخراساني، نزيل بغداد، ثم مكة، متوفى مع معرفته، لأنه كان يتلقن وقد أطلق عليه ابن معن الكذب، من العاشرة، مات سنة 229/ (التقريب، ص 441)، ينظر ترجمته: مذيل الكمال، 26-478، المخرج والتعديل، 8/ 103.

⁽²⁾ المخرج والتعديل، 8/ 104.

⁽³⁾ كثير بن سليم الضبي، أبو سلمة المدائني، وليس بالأيلي، ضعيف، من الخامسة، ووهم ابن حبان، فجعلهما واحداً في بـ التهذيب، 3/ 460، والتقريب، ص 395، ينظر ترجمته: مذيل الكمال، 24-118-121، المخرج والتعديل، 7/ 152.

⁽⁴⁾ مصدر نفسه، 7/ 152.

⁽⁵⁾ جعفر بن أبي جعفر الأشعري، وهو جعفر بن ميسرة، قال البخاري: ضعيف منكر الحديث، وقال أبو حاتم: منكر الحديث جداً، وقال ابن عدي: وهو منكر الحديث، (لسان الميزان، 2/ 160-161).

⁽⁶⁾ أسللة البردعي، 2/ 513.

⁽⁷⁾ أشعث بن سعيد البصري، أبو الربع السمان، متوفى، من السادسة/ ت ق (التقريب، ص 52)، ينظر ترجمته: مذيل الكمال، 3/ 261.

⁽⁸⁾ مفاهيم الكبار، 1/ 31.

⁽⁹⁾ عبد الرحمن بن حماد بن عمراون بن موسى بن طلحة بن عبد الله، روى عن طلحة بن يحيى، روى عنه عبد الله بن عبد الله، قال أبو حاتم منكر الحديث، وقال ابن حبان وغيره: لا يصح به، (المخرج والتعديل، 5/ 226)، والميزان، 2/ 557.

ـ ما لا أصل له في الروايات على الأحوال كلها"⁽¹⁾.

ـ 2ـ التفرد النسي.

ـ والتفرد النسي هو أكثر نوعي التفرد وجوداً في كلام الأئمة من طعنهم في رواة أحاديث، وذلك لتفرد الراوي برواية أحاديث عن المعروفين من الشيوخ لا يرويها أصحاب هؤلاء الشيوخ المارسين لحديثهم، واللازمين لهم⁽²⁾، وهذا الأمر من الكثرة نكأن، بحيث يقع كثيراً من هذا النوع من التفرد من كثير من الرواية ولذلك كثر كلام الأئمة حوله، وقد جاءت نصوص كثيرة عن الأئمة في هذا من ذلك:

ـ قال المروذى: "قلت لأبي عبد الله: فعبد الرحمن بن إسحاق⁽³⁾ كيف هو؟ قال: أما دَّعَبَنَا من حديثه فقد حدثت عنه، فقد حدث عن الزهرى بأحاديث ثم ذكر حديث محمد بن جبير في الحلف، حلف الطيبينـ، فأنكره أبو عبد الله وقال ما رواه غيره"⁽⁴⁾ .

ـ وقال أبو زرعة في سعيد بن داود الزنبرى⁽⁵⁾: "ضعيف الحديث"، حدث عن مالك عن ابن زياد عن خارجة بن زيد عن أبيه بحديث باطل، ويحدث بأحاديث مناكر عن دَعَبَنَ⁽⁶⁾ .

⁽¹⁾ـ المروذون، 25/2.

⁽²⁾ـ قد يظن بعضهم أن التفرد النسي هو نفسه المخالف، والأمر ليس كذلك، بل بينماما فرق دقيق، فالمخالف يلحظ فيها رواية لراوي المخالف والرواية الذين حالفهم في أحاديث بعينها، بينما يلحظ في التفرد النسي مجرد تفرد الراوي عن شيخ مكث في الحديث أو أحاديث لم يرويها أصحاب ذلك الشيخ، والله أعلم.

⁽³⁾ـ هو عبد الرحمن بن إسحاق بن عبد الله بن الحارث بن كنانة المدني، نزيل البصرة، ويقال له: عباد بن إسحاق، صدوق، ومن بالقدر، من السادسة / بخ 4، (القريب، ص 278، وتحذيب التهذيب، 487/2).

ـ سؤالات المروذى، ص 50.

⁽⁴⁾ـ هو سعيد بن داود بن أبي زير بفتح الزاي وسكون التون وفتح الموحدة، الزنبرى أبو عثمان المدني، صدوق له مناكر دَعَبَنَ، وبقال: احتلطف عليه بعض حديثه، وكذبه عبد الله بن نافع في دعوه أنه سمع من لفظ مالك، من العاشرة، مات د (220) / حد (الشرف)، ص 175).

ـ نة البردعي، 476/2.

المفصل الأول لغاية حملاء المخرج والتعديل بندق المروياته في حتممه على الرواية

- وقال ابن عدي في أحمد بن عبد الله المعروف باللحلج⁽¹⁾: "حدث بأحاديث مناكسير لأبي حنيفة وهذه الأحاديث لم يحدث بها إلا أحمد بن عبد الله هذا، وهي بواطيل، ولا يعرف أحمد بن عبد الله هذا إلا بهذه الأحاديث"⁽²⁾.

- وقال ابن حبان في إسحاق بن أبي يحيى الكعبي: "ينفرد عن الثقات ما ليس من حديث الأئمّة، ويأتي عن الأئمّة المرضيّين ما هو من حديث الضعفاء والكذابين، لا يحمل الاحتجاج به، ولا الرواية عنه إلا على سبيل الاعتبار"⁽³⁾.

- وقال ابن حبان في بشر بن حرب الندي⁽⁴⁾: "تركه يحيى القطن، وكان ابن مهدي لا يرضاه، لأنفراهه عن الثقات ما ليس من أحاديثهم"⁽⁵⁾.

- وقال ابن حبان في حماد بن الجعد⁽⁶⁾: "منكر الحديث، ينفرد عن الثقات بما لا يتابع عليه"⁽⁷⁾.

ومن الأمور التي تدخل في التفرد لزوم بعض الرواية لإسناد واحد كلما روى حديثا ذكره بهذا الإسناد، وقد يكون من سلوك الجادة⁽⁸⁾، وسلوك الجادة مما يضعف حال الرواوي إذا كثر منه ذلك، لأنها سهلة جارية على اللسان، يعكس خلاف الجادة فيدل على حفظها على الضبط والإتقان والتيقظ، وما ورد عن الأئمّة في التضييف بلزوم إسناد

⁽¹⁾- هو أحمد بن عبد الله بن محمد أبو علي للحلج الكوفي الخرساني، قال ابن عدي: حدث عناكسير عن أبي حنيفة (الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي، 1/79).

⁽²⁾- الكامل، 1/320.

⁽³⁾- المخروجين، 1/148.

⁽⁴⁾- هو بشر بن حرب الأزدي أبو عمرو الندي بفتح التون والدال بعدها موحدة، بصري، صدوق فيه لين، من الثالثة، مات بعد (120) / س ق (القريب، ص 62)، ينظر ترجمته: تهذيل الكمال، 4/110-112، المخرج والتعديل، 2/353.

⁽⁵⁾- المخروجين، 2/211.

⁽⁶⁾- هو حماد بن الجعد المهنلي، البصري، ضعيف، من السابعة / خت (القريب، ص 117)، ينظر ترجمته: تهذيل الكمال، 7/226-228، المخرج والتعديل، 3/134.

⁽⁷⁾- المخروجين، 1/308-309.

⁽⁸⁾- سلوك الجادة هي اتباع الطريق المعروفة المشهورة، كمالك عن نافع عن ابن عمر، وهشام بن عروة عن أبيه عن عائشة، وابن أبيه عن علقة عن ابن مسعود، وثبتت عن أنس، وابن المنكدر عن حابر، وغيرها.

واحد دائمًا ما يأتي:

-أن البرذعي سأله أبو زرعة عن حميد المكي مولى علقة⁽¹⁾ فضعفه، ثم سأله أبو حاتم عنه، فقال: "إنه قد لزم عطاء عن أبي هريرة عن النبي ﷺ"⁽²⁾، يعني أنه لزم هذا السند يحدث به دائمًا فضعف لأجل ذلك.

-وقال أبو حاتم في ناصح بن عبد الملك الكوفي⁽³⁾: "ضعف الحديث، منكر الحديث، عنده عن سماك عن حابر بن سمرة مستندات في الفضائل كلها منكرات، كأنه لا يعرف غير سماك عن حابر"⁽⁴⁾.

-وقال ابن أبي حاتم: سأله أبي عن حميد بن عطاء الأعرج⁽⁵⁾ فقال: "ضعف الحديث، منكر الحديث، قد لزم عبد الله بن الحارث عن ابن مسعود، ولا يعرف عبد الله بن الحارث عن ابن مسعود شيء"⁽⁶⁾.

-وقال أبو داود في حسن اللولوي⁽⁷⁾ لما سئل عنه: "كذاب، غير ثقة ولا مأمون، قال لي أبو ثور: ما رأيت أكذب من اللولوي كان على طرف لسانه: ابن جريج عن عطاء"⁽⁸⁾.

وقال الآجري: "سألت أبي داود عن بزيع صاحب الضحاك فقال: ليس بشيء، قال

⁽¹⁾- هو حميد المكي مولى بن علقة، مجاهد، من السابعة/ت (التفريغ، ص122)، ينظر ترجمته: مذيل الكمال، 416-415/7.

⁽²⁾- أستاذ البرذعني، 2/496-497.

⁽³⁾- هو ناصح بن عبد الله، ويقال: ابن عبد الرحمن، النميري الملحمي، بالمهلة وتشديد اللام، أبو عبد الله الحاثك الكوفي، صاحب سماك بن حرب، ضعيف، من كبار السابعة/ت (مذيب التهذيب، 4/205، والتفریغ، ص489).

⁽⁴⁾- الجرح والتعديل، 8/503.

⁽⁵⁾- هو حميد الأعرج الكوفي، القاصي الملاني، يقال: هو ابن عطاء، أو ابن علي، أو غير ذلك، ضعيف، من المسادسة/ت (التفريغ، ص122)، ينظر ترجمته: مذيل الكمال، 7/409-412، الجرح والتعديل، 3/226-237.

⁽⁶⁾- الجرح والتعديل، 3/226-227.

⁽⁷⁾- هو الحسن بن زياد اللولوي، روى عن ابن جريج ومالك بن مغول، روى عنه هاشم بن مرزوق، قال ابن معين: كذب. وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث ليس بثقة ولا مأمون (الجرح والتعديل، 3/15).

⁽⁸⁾- سؤالات الآجري، 2/288.

أبو داود سمعت بحبي بن معين قال: كان كلما قيل له في شيء، قال: سمعت الضحاك⁽¹⁾.

- وقال ابن عدي في أحمد بن حفص السعدي⁽²⁾ - وساق له أحاديث يرويها
بأسانيده إلى هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة: "تردد إلى العراق مراراً كثيرة، وكتب
فاكثر حدث بأحاديث منكرة لم يتبع عليها، وهذه الأحاديث هشام بن عروة مناكير
كلها بهذا الإسناد، ما أعلم حدث بها غير أحمد بن حفص هذا، وهو عندي من لا يعتمد
الكذب، وهو من يشبه عليه فيغلط فيحدث به من حفظه"⁽³⁾.

المطلب الثالث: المعيار الثالث: الثبات أو الاضطراب.

من المعايير التي اعتمدها أئمة الجرح والتعديل في بيان ضبط الرواية، ثباته في رواية
ال الحديث بحيث يرويه دائماً على صفة واحدة كلما حدث بحديث حدث به؛ وبضد ذلك
يستدل الأئمة كثيراً على ضعف الرواية وعدم حفظه وضبطه باضطرابه⁽⁴⁾ في روايته
ل الحديث، وعدم ثباته على صفة واحدة بحيث يروي الحديث الواحد أحياناً موصولاً،
وأحياناً مرسلًا، أو يرويه أحياناً موقفاً وأحياناً مرفوعاً، أو يرويه أحياناً عن شيخ ومرة
عن شيخ آخر، وأخرى عن شيخ ثالث، فهذا الاضطراب يستدل به الأئمة على ضعف
الراوي وسوء حفظه، بل ربما على كذبه، بحسب ما يقع فيه الراوي من حيث الكثرة
والقلة، ومن حيث ملابسات الرواية، والقرائن المختفية بها.

- ومن النصوص العامة في اعتبار الأئمة لمعايير الاضطراب في حكمهم على الرواية

⁽¹⁾. - سؤالات الآخرى، 1/168.

⁽²⁾. - هو أحمد بن حفص السعدي شيخ ابن عدي، صاحب مناكير، قال حمزة السهمي: لم يعتمد الكذب، وقال الإمامي: كان يعرف الحديث وهو صدوق، وقال ابن عدي: وهو عندي من لا يعتمد الكذب، وهو من يشبه عليه، فيحدث من حفظه فيغلط. (السان الميزان، 1/265-266).

⁽³⁾. - إن الكامل، 1/328-330.

⁽⁴⁾. قال ابن الصلاح: "المضطرب من الحديث" هو الذي تختلف الرواية فيه، فهو يرويه بعضهم على وجه غير ثابت لهم، وإنما نسميه مضطرباً إذا تساوت الروايات، أما إذا ترجمت إحداهما بحيث لا تقاومها الأخرى، بأن يكون رأياً ثابتاً وآخر صحبة لنحوه عنه، أو غير ذلك من وجوه الترجيح المعتمدة فالحكم للراجحة، ولا يطلق عليه حينئذ الاضطراب ولا له حكمه، (مقدمة ابن الصلاح، ص 61).

شوب عبد الرحمن بن مهدي: "إنما يستدل على حفظ الحديث إذا لم يختلف عليه الحفاظ"⁽¹⁾. فاستدل الإمام عبد الرحمن بن مهدي هنا على حفظ الراوي بعدم اختلاف الخناقل عليه، وهذا يدل على أنه مثبت في رواية حديثه، فإذا اضطرب الراوي في رواية حديثه وهذا يعرف باختلاف الحفاظ على هذا الراوي دل ذلك على سوء حفظه وعدم ضبطه فيضعف بسبب ذلك؛ وعبارة ابن مهدي كانت دقيقة جداً حيث عبر بقوله: "إذا لم يختلف عليه الحفاظ" ، ولم يعبر بالرواية مثلاً ل إلا يظن أن الاضطراب وقع من الرواية عنه وليس منه، فإذا كانوا حفاظاً متقدرين واحتلوا على رأو دل ذلك على أن الاضطراب وقع منه – يعني من ذلك الراوي – فيحكمون عليه بالضعف لأجل ذلك.

ومن النصوص الخاصة في ذلك:

- قال حماد بن زيد في أبي هارون العبد⁽²⁾: "كان كذاباً، يروي بالغداة شيئاً، وبالعشى شيئاً"⁽³⁾.

- وقال حماد بن زيد كذلك في علي بن زيد بن جدعان⁽⁴⁾: "كان علي بن زيد يحدثنا اليوم بالحديث، ثم يحدثنا غداً، فكأنه ليس ذاك"⁽⁵⁾.

- وقال الترمذى: "وذكر عن مجىء بن سعيد أنه كان إذا رأى الرجل يحدث من حفظه مرة هكذا، ومرة هكذا، لا يثبت على رواية واحدة تركه"⁽⁶⁾. يعني أنه يضطرب في الحديث.

⁽¹⁾ - الكتابة، الخطيب البغدادي، ترجمة: إبراهيم حدي المدنى، وأبو عبد الله السوقي، المكتبة العلمية، المدينة المنورة، (دت)، ص 465.

⁽²⁾ - هو عمارة بن جوبن بميم مصغراً، أبو هارون العبدى، مشهور بكنيته، متوفى، ومنه من كذبه، شيعى، مسن الرابعة، مات سنة 134/عنه ت فى (التفريغ)، ص 347، ينظر ترجمته: تهدى الكمال، 21/232-236.

⁽³⁾ - بشرح التعديل، ج 6/363-364.

⁽⁴⁾ - هو علي بن زيد بن عبد الله بن زهر بن جدعان النبئي البصري، أصله حجازي، وهو المعروف بعلي بن زيد بن زيد، ينسب أبوه إلى حد جده، ضعيف، من الرابعة، مات سنة 131 وقيل: قبلها / بعده 4 (التفريغ 340).

⁽⁵⁾ - مصدر نفسه، ج 6/186.

⁽⁶⁾ - كتاب العلل الصغير، المطبوع في آخر الجامع للترمذى، 5/385.

النفس الأول: نهاية علماء البرج والتعديل بنقد المروياته في حكمه على الرواية

-وقال علي بن المديني: "سمعت يحيى القطان وسئل عن إسماعيل المكي⁽¹⁾ فقال: لم يزل مختلطًا، كان يحدثنا الحديث الواحد على ثلاثة ضروب"⁽²⁾.

-وقال يحيى بن معين في محمد بن عمرو⁽³⁾: "ما زال الناس يتقولون حدثه، قيل له: وما علة ذلك؟ قال: كان محمد بن عمرو يحدث مرة عن أبي سلمة بالشيء رأيه، ثم يحدث به مرة عن أبي سلمة عن أبي هريرة"⁽⁴⁾.

-وقال أحمد بن حنبل في عبد الملك بن عمير⁽⁵⁾: "في حدثه اضطراب"⁽⁶⁾.

-وقال فيه أيضا لما سُئل عنه: "مضطرب الحديث قل من روى عنه إلا اختلف عليه، قيل: فهو أحب إليك أو عاصم؟ قال: عاصم"⁽⁷⁾.

-وقال فيه أيضا: "عبد الملك بن عمير مضطرب جدا في حدثه، اختلف عليه الحفاظ"⁽⁸⁾.

-وقال كذلك فيه: "سماك بن حرب أصلح حدثا من عبد الملك بن عمير، وذلك أن عبد الملك بن عمير مختلف عليه الحفاظ"⁽⁹⁾.

ونقلت هنا أقوال الإمام أحمد في عبد الملك بن عمير، لأنه قد وصفه في بعضها بأنه

⁽¹⁾ هو إسماعيل بن مسلم المكي أبو إسحاق، كان من البصرة، ثم سكن مكة، وكان قاضيها، ضعيف الحديث، من الخامسة / ت في (التفريغ، ص 49)، ينظر ترجمته: مذيل الكمال، 3/198-204.

⁽²⁾ المخرج والتعديل، 2/198.

⁽³⁾ هو محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي المدني، صدوق له أوهام، من السادسة، مات سنة (145) على الصحيح / ع (التفريغ، ص 434)، وينظر مذيب التهذيب، 3/662-663.

⁽⁴⁾ المخرج والتعديل، 8/31.

⁽⁵⁾ هو عبد الملك بن عمير بن سويد اللحمي حليف بن عدي، الكوفي، ويقال له: الفرسى بفتح الفاء والراء ثم مهملة، نسبة إلى فرس له سابق، كان يقال له: القبطى، بكسر القاف وسكون الموحدة، وربما قيل ذلك أيضا لعبد الملك، ثقة فصيح عدم تغير حفظه وربما دبس، من الرابعة، مات سنة (136) وله مائة وثلاثة وسبعين / ع (التفريغ، ص 305).

⁽⁶⁾ سؤالات المرودي، ص 88.

⁽⁷⁾ أدر نفسيه، ص 69.

⁽⁸⁾ سؤالات أبي داود، ص 295.

⁽⁹⁾ المخرج والتعديل، ج 5/360-361.

الفصل الأول معايير علماء المرجع والتعديل بنقد المرويات في حكمهم على الرواية

مضطرب الحديث فقط، وفسر هذا الاضطراب في أقواله الأخرى بأنه مختلف عليه الحفاظ، وهو نفس الضابط الذي ذكره الإمام بن مهدي.

-وسئل الإمام أحمد عن يزيد بن أبي زياد⁽¹⁾ وليث بن أبي سليم⁽²⁾، أيهما أحب إليك؟ فقال: "يزيد عنه اختلاف، مرة طاووس، مرة مقسم، مرة مجاهد"⁽³⁾، وقد جاء عن الإمام أحمد تضعيقه لزياد، فقد سُئل عنه فضعفه وحرك رأسه⁽⁴⁾، وهذا يدل على أن سبب تضعيقه لزياد هو اضطرابه في الحديث، فقد جاء عنه أيضاً أنه قال فيه: "يزيد مختلف عنه جداً"⁽⁵⁾.

-وقال ابن أبي حاتم: "سمعت أبي يقول: إبراهيم بن المهاجر⁽⁶⁾ ليس بقوى هو وحسين بن عبد الرحمن وعطاء بن السائب⁽⁷⁾ قريب بعضه من بعض، محلهم عندنا محل الصدق، يكتب حديثهم ولا يحتاج بحديثهم، قلت لأبي: ما معنى لا يحتاج بحديثهم؟ قال: كانوا قوماً لا يحفظون فيحدثون بما لا يحفظون فيغلظون، ترى في أحاديثهم اضطراباً ما شئت"⁽⁸⁾.

-وقال ابن عدي في عبد الله بن محمد بن ربيعة المصيصي: وعامة حديثه غير

⁽¹⁾- هو يزيد بن أبي زياد القرشي الماشي أبو عبد الله مولاهم الكوفي، ضعيف، كثير فتغى وصار يتلقن، وكان شيعي، من الخامسة، مات سنة (136) / حت م 4 (التفريج، ص 531)، ينظر ترجمته: تهذيل الكمال، 32-135-140، الحرج وانتعديل، 265/9.

⁽²⁾- هو الليث بن أبي سليم بن زنيم، بالرأي والنون مصدر، واسم أبيه أعين، وقيل: أنس، وقيل: غير ذلك، صدوق اختلط حديثه، ولم يتميز حديثه فترك، من السادسة، مات سنة (148) / حت م 4 (التفريج، ص 400)، ينظر ترجمته: تهذيل كمال، 24-279/24، الحرج والتعديل، 7/177-179.

⁽³⁾- مسائل أبي داود، ص 294.

⁽⁴⁾- المخروجين، 3/101.

⁽⁵⁾- مسائل أبي داود للإمام أحمد، ص 446.

⁽⁶⁾- هو إبراهيم بن مهاجر بن جابر البجلي أبو إسحاق الكوفي، صدوق لين الحفظ، من الخامسة / م 4 (التفريج، ص 34)، وينظر: تهذيب التهذيب، 1/88)، ينظر ترجمته: تهذيل الكمال، 211/2-214.

⁽⁷⁾- هو عطاء بن السائب أبو محمد، ويقال: أبو السائب، النقفي الكوفي، صدوق اختلط، من الخامسة، مات سنة (136) / حت م (التفريج، ص 331)، ينظر ترجمته: تهذيل الكمال، 20/20-86-93، الحرج والتعديل، 6/332-333.

⁽⁸⁾- الحرج والتعديل، 2/133.

الرواية حكمه على الرواية الخرج والتتعديل بنقد المرويات في حكمه على الرواية

محفوظة، وهو ضعيف على ما تبين لي من روایاته واضطرابه فيها، ولم أر للمقدمين فيه
كلاما فاذكره⁽¹⁾.

-وقال ابن عدي في بحر بن كثيرون السقاء⁽²⁾: "ولبحر السقاء غير ما ذكرت من
ال الحديث، وكل روایاته مضطربة، ويختلف الناس في أسانيدها ومتونها، والضعف على
حدیثه بین"⁽³⁾.

والأمثلة على الاضطراب في أقوال الأئمة كثيرة.

هذه هي المعايير التي اعتمدتها الأئمة في حكمهم على الرواية من خلال مروياتهم،
وهذه المعايير -كما سبق ذكره- هي نتيجة لعملية المعارضة والمقارنة بين الروايات
المختلفة.

تنبيه: عملية المقارنة والمعارضة بين الروايات لا ينبع عنها فقط مواطن المحالفة
والتفرد والاضطراب التي يستدل بها على درجة الرواية، بل يستعملونها في معرفة أمور
كثيرة مثل معرفة مراتب الرواية في الشيوخ، ومعرفة الأحاديث المعللة بالخطأ وغيره،
ومعرفة أنواع العلل مثل الشذوذ والنكارة وغيرها؛ لذلك فإن عملية المعارضة والمقارنة
بين الروايات هي لب العملية النقدية التي ينبع منها كثير من أنواع علوم الحديث
خصوصاً ما يتعلق بطلل الأحاديث، وحال الرواية جرحاً وتعديلها.

⁽¹⁾ -الكامل، ج 5/442.

⁽²⁾ هو بحر يفتح أوله وسكون مهملاً، ابن كثيرون وزاري، السقاء، أبو الفضل البصري، ضعيف، من السابعة، مات سنة 180هـ (التقريب، ص 59)، نظر ترجمته: قذيل الكمال، 12/4-14، الخرج والتتعديل، 2/418.

⁽³⁾ مل، 2/235.

الفصل الثاني:

ذكر عمل الأئمة النقاد في

تبني أحاديثه الرواية

ومروياته وسببها للحكم

عليه.

الفصل الثاني، يذكر عمل الأئمة النقاد في تبع أحاديثه الرواية ومروياته وسيرها للحكم عليه

لقد سبق في الفصل الثاني التدليل على أن أحاديث الرواية ومروياته هي المركز الأكبر في العملية النقدية التي من خلالها يتوصل إلى حال الرواية جرحا وتعديلًا، وبسبق ذكر المعايير التي استعملها الأئمة في بيان ذلك لكن، اقتصر في التمثيل بذكر بعض أقوال الأئمة للتدليل على بيان هذه المسألة.

وهذا الفصل⁽¹⁾ يراد به إبراز هذا المنهج عند الأئمة، وذلك من جانب واحد وهو ذكر أقوالهم في الرواية، سواء الأقوال النظرية أو التطبيقية التي كانت السبب في الحكم على الرواية، غير أن تتبع وحصر جميع أقوال الأئمة النقاد في ذلك عسير جداً، لذا اقتصرت على بعض أئمة النقد، وذكرت أغلب أقوالهم وتطبيقاتهم⁽²⁾، وذلك من خلال مباحثين:

المبحث الأول: الأقوال العامة: وهي الأقوال الواردة عن الأئمة، والتي تعتبر كالتأصيل لهذا المسلك، وهي الأقوال النظرية.

المبحث الثاني: الأقوال الخاصة: وهي التطبيقات العملية من الأئمة والأقوال الموجهة للحكم على رواة بأعيانهم من خلال مروياتهم.

⁽¹⁾-قد يكون بين هذا الفصل والذي قبله تداخلاً وتكراراً لبعض الأقوال، وهذا من طبيعة الموضوع أولاً، ثم إن قد قصدت في هذا الفصل ذكر أكبر عدد ممكن من أقوال الأئمة، بينما قصدت في الذي قبله ذكر بعض أقوال الأئمة للتدليل على المسألة المراد الكلام عليها.

⁽²⁾-قامت في ذلك بقراءة الكتب التي هي مظنة لهذا الأمر، وتبع الأقوال الواردة فيها من الأئمة، والتي تدل على أن مرويات الرواية هي أساس الحكم عليه، وهذه الكتب هي: العلل للإمام أحمد برواية عبد الله، ورواية المروذى، ورواية الميموني، ورواية أبي داود (سؤالات أبي داود)، ورواية الحال (المنتخب للحال لابن قدامة)، والتاريخ ليحيى بن معين، برواية الدورى، ورواية الدارمى، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم، وسؤالات البرذعى لأبي زرعة، والعلل لابن أبي حاتم، والعلل الكبير للترمذى، والكامل لابن عدى، والمحرومين لابن حبان؛ وذكرت بعض أقوال الأئمة من بعض الكتب الأخرى كالتاريخ الأوسط للبخارى، والضعفاء الصغير له، والضعفاء الكبير للعقيلي وتاريخ بغداد للخطيب، وتمذيب الكمال للمزمى، وميزان الاعتدال للذهبي، وتمذيب التهذيب لابن حجر وغيرها.

النهاية الثاني، يذكر عمل الأئمة النقاد في تتبع أحاديثه الرواية، ومورياته وسيرها للحكم عليه

المبحث الأول: الأقوال العامة.

من أبرز الأدلة على اعتماد أئمة النقد لسلوك تبع أحاديث الرواية للحكم عليه، تلك الأقوال المنشورة عنهم، والتي هي بمثابة التأصيل العلمي لهذا السلوك الدقيق. وسأنقل هنا ما وقفت عليه من هذه الأقوال على حسب الترتيب الزمني لقائليه.

أولاً: الإمام شعبة بن الحجاج (ت: 160هـ).

1- قال عبد الرحمن بن مهدي: كنا عند شعبة فسئل، يا أبا بسطام حديث من يترك؟ فقال: من يكذب في الحديث، ومن يكثر الغلط، ومن يخطئ في حديث مجتمع عليه فيقيم على غلطه ولا يرجع، ومن روى عن المعروفين ما لا يعرفه المعروفون⁽¹⁾.

وجاء هذا القول عن شعبة بلفظ آخر، فقد سُئل من الذي يترك حديثه؟ قال: إذا روى عن المعروفين ما لا يعرفه المعروفون فأكثر ترك حديثه، فإذا اهتم بالحديث ترك حديثه، فإذا أكثر الغلط ترك حديثه، وإذا روى حديثاً اجتمع عليه أنه غلط ترك حديثه، وما كان غير هذا فارووا عنه⁽²⁾.

وهذا القول من الإمام شعبة هو من أوائل الأقوال العامة في بيان الضابط في قبول حديث الرواية أو رده، ويعتبر هذا القول كالقاعدة في اعتماد مرويات الرواية وأحاديثه في الحكم عليه بقبول حديثه، أو رده، فقد بين شعبة في هذا القول وصف الرواة الذين يترك حديثهم، وأجاب عن سؤال "من الذي يترك حديثه؟" فأجاب بجواب عام، فذكر الرواة الذين يترك حديثهم ثم ختم الجواب بأن ما سوى هؤلاء من الرواة يقبل حديثهم بقوله: "وما كان غير هذا فارووا عنه"، وجواب الإمام شعبة عن الذي يترك حديثه جاء في عدة نقاط:

"إذا روى عن المعروفين ما لا يعرفه المعروفون فأكثر ترك حديثه": أي أن الرواية إذا كان يخالف وينفرد عن الرواية المشهورين برواية أحاديث لا يعرفها أصحابه

¹. الكفاية، 431/1.

². الجرح والتعديل، 32/1.

الفصل الثاني: طبع حمل الأئمة النقاد في تبيّن أحاديث الراوي ومروياته وسيرها للحكم عليه

المعروفون بالأخذ عنه، والملازمة له والحفظ لحديثه، وكثير ذلك منه، فإن هذا سبباً لترك حديثه وتضعيفه بذلك، ولا يمكن معرفة هذا الأمر إلا بمقارنة ومعارضة الأحاديث والموارد التي رواها هذا الراوي، بمرويات هؤلاء المعروفيين من أصحاب الشيخ؛ وهذا اعتماد على روایات الراوي للحكم عليه.

"إذا أقسم بالحديث ترك حديثه": وهذا يحتمل أنه أقسم بالكذب في حديث النبي ﷺ، أو في حديثه مع الناس ، وكلامها يترك لأجله حديث الراوي، وقد جاء في اللفظ الآخر "من يكذب في الحديث"، وكذب الراوي في حديث النبي ﷺ قد يعرف من خلال مروياته وأحاديثه التي تدل على كذبه، وقد استدل الأئمة على كذب كثير من الرواية برواية بعض متون الأحاديث التي لا يمكن أن تكون من كلام النبي صلى الله عليه وسلم، وقد جاء هذا في قول شعبة الآتي ذكره.

"إذا أكثر الغلط" ، وفي اللفظ الآخر "من يكثر الغلط": أي أن الراوي الذي يكثر من الخطأ والغلط حتى يغلب عليه يرد حديثه ويضعف بسبب ذلك، ومعرفة غلط الراوي إنما يكون بالنظر إلى مروياته ومقارنتها بمرويات غيره من الحفاظ.

"إذا روى حديثاً اجتمع عليه أنه غلط ترك حديثه" ، وفي الفظ الآخر "من يخطئ في حيث مجتمع عليه فيقيم على غلطه ولا يرجع": أي أن الراوي الذي يروي الحديث، أو الأحاديث على الغلط، بحيث تختلف الرواية المتفق عليها من طرف الحفاظ الذين رروا هذا الحديث، أو هذه الأحاديث، ثم بين لذلك الراوي خطأه وغلطه فلا يعترف بذلك، ويصر على راوية الحديث على الغلط والخطأ فهذا يترك حديثه ويرد، ولم نكن لنعرف هذا الأمر إلا بالرجوع إلى أحاديثه وعرضها على أحاديث الحفاظ.

2- وسئل شعبة، من أين تعلم أن الشيخ يكذب؟ قال: "إذا روى عن النبي ﷺ «لا تأكلوا القرعة حتى تذبحوها» علمت أنه يكذب"⁽¹⁾.

فقد بيّن الإمام شعبة في هذا القول أن من أهم الأمور التي يستدل بها على كذب

⁽¹⁾ - الحديث الفاصل، ص 316، والجامع للخطيب، 385/2.

الفصل الثاني: ينكر عمل الأئمة النقاد في تتبع أحاديثه الراوي ومبررها للنحو عليه الراوي، روايته للأحاديث التي يستحيل أن تكون من كلام النبوة، وذلك لسماجتها أو ركاكها ألفاظها، أو لأنها لا تصلح أن تكون من كلام النبوة، فإذا روى الراوي مثل هذه الأحاديث، فإن الأئمة يستدلون غالباً على كذبه.

ثانياً: سفيان بن سعيد الثوري (ت: 161هـ).

قال الإمام سفيان الثوري: "لا يكاد يفلت من الغلط أحد، إذا كان الغالب على الرجل الحفظ فهو حافظ وإن غلط، وإذا كان الغالب عليه الغلط ترك"⁽¹⁾.

فقد ذكر الإمام سفيان الثوري أن كثرة الغلط يرد بها حديث الراوي ويترك من أجله، وأن ندرة الغلط لا تؤثر على الراوي، فليس من أحد إلا ويطرأ عليه الوهم والخطأ وإن كان أحفظ الناس⁽²⁾، وإنما العبرة بالغالب من حال الراوي في الحفظ والإتقان، فإذا كان الغالب عليه الغلط والخطأ ترك، وإذا كان الغالب عليه الإتقان والحفظ قبل حديثه، ولا يمكن معرفة كثرة الغلط وقلتها إلا بمقارنة مرويات الراوي بمرويات الثقات الأثبات من شاركته في رواية الأحاديث.

ثالثاً: الإمام يحيى بن سعيد القطان (ت: 198هـ).

قال الترمذى: "وذكر عن يحيى بن سعيد أنه كان إذا رأى الرجل يحدث من حفظه مرة هكذا، ومرة هكذا، لا يثبت على رواية واحدة تركه"⁽³⁾.

يعنى أنه يضطرب في الحديث، وهذا القول من الإمام يحيى القطان، تقرير لمسألة ثبات الراوى أو اضطرابه في رواية الحديث، وهذا - كما مر في الفصل الثاني - من الأمور التي يستدل بها الأئمة على حفظ الراوى أو عدم حفظه، فقد بين يحيى القطان أن الراوى إذا كان يضطرب في حديثه ولا يثبت على رواية واحدة، بحيث يروي الحديث أحياناً على وجه، وأحياناً على وجه آخر، فإنه يترك حديثه ويضعف بسبب هذا

⁽¹⁾- الكفاية، 1/428، وشرح العلل، 1/110.

⁽²⁾- قال الإمام مسلم: ...فليس من ناقل خبر وحامل أثر من السلف الماضين إلى زماننا وإن كان من أحفظ الناس، وأشار لهم توقياً وإتقاناً لما يحفظ وينقل - إلا الغلط والسهوم ممكناً في حفظه ونقله. (التمييز، ص 170)

⁽³⁾- العلل الصغير المطبوع في آخر الجامع للترمذى، 5/400.

الفصل الثاني: ذكر عمل الأئمة النقاد في تتبع أحاديثه الراوی و مروياته و سيرها للعمر عليه
الاضطراب، ولا يمكن أن يعرف الراوی بكونه ثابتًا في روايته أو مضطرباً إلا بنقد
مروياته وعرضها على مرويات الحفاظ الثقات، ثم ينظر إليها وعلى وفق ذلك يحكم عليه
بثباته في روايته فيقبل حديثه إذا كان الغالب عليه كذلك، أو باضطرابه في روايته فيرد
حديثه إذا غالب عليه ذلك.

رابعاً: الإمام عبد الرحمن بن مهدي (ت: 198هـ).

قال أحمد بن سنان: "كان ابن مهدي لا يترك حديث رجل إلا رجلاً متهمًا
بالكذب، أو رجلاً الغالب عليه الغلط"⁽¹⁾.

وقال مسلم حدثني محمد بن المثنى قال: قال لي عبد الرحمن بن مهدي: يا أبا
موسى أهل الكوفة يحدثون عن كل أحد، قال: عمن أحدث؟ فذكرت له محمد بن
راشد المکحولي، فقال لي: احفظ عني، الناس ثلاثة: رجل حافظ متقن فهذا لا يختلف
فيه، وآخر يهم والغالب على حديثه الصحة فهو لا يترك، ولو ترك حديث مثل هذا
لذهب حديث الناس، وآخر الغالب على حديثه الوهم فهذا يترك حديثه⁽²⁾.

فقد قرر الإمام عبد الرحمن بن مهدي في هذا القول أن رواة الأحاديث على ثلاثة
أقسام، قسم حافظ لحديثه متقن له فهذا لا يختلف في قبول حديثه، وقسم آخر يهم قليلاً
لكن الغالب على حديثه الصحة يعني أن خطأ ووهمه قليل بالنسبة إلى حفظه إتقانه
وصوابه فهذا لا يترك حديثه بل يقبل بل وقال الإمام ابن مهدي أنه لو ترك مثل حديث
هؤلاء لذهب حديث الناس أي لذهب أغلب الأحاديث، وهذا فيه إشارة إلى أن جميع
الرواية يطرأ عليهم الخطأ والوهم وهذا من طبيعة البشر، والحكم هنا للغالب، وقسم
ثالث وهم على عكس القسم الثاني الذين يهمون والغالب على روایتهم وحديثهم
الوهم، فقد بين ابن مهدي هنا أن هؤلاء يترك حديثهم؛ وهذا كله من أثر مرويات
الراوی في بيان حكم حديثه.

⁽¹⁾. 427/1 - الكفاية،

⁽²⁾. 179 - التمييز، ص

الفصل الثاني: ظهر عمل الأئمة النقاد في تتبع أحاديثه الرواوى ومروياته وسيرها للعلم عليه

وقال عبد الرحمن بن مهدي: ثلاثة لا يحمل عنهم العلم –يعنى الحديث–: الرجل المتهם بالكذب، والرجل كثير الوهم والغلط، ورجل صاحب هوى يدعو إلى بدعه⁽¹⁾. وهل يعرف الرجل بأنه كثير الوهم والغلط إلا بمقارنة مروياته بروايات الحفاظ المتقدن فيظهر كثرة غلطه ووهمه.

خامساً: الإمام الشافعى (ت: 204)

قال الإمام الشافعى: "...من كثر غلطه من المحدثين، ولم يكن له أصل كتاب صحيح، لم يقبل حديثه، كما يكون من أكثر الغلط في الشهادة لم تقبل شهادته"⁽²⁾.

فقد جعل الإمام الشافعى أن من كثر غلطه من المحدثين لم يقبل حديثه، ولا يمكن معرفة كثرة الغلط إلا إذا قورنت روايته للحديث بروايات غيره من الحفاظ، فيتبين كثرة غلطه في ذلك، فيضعف لأجل هذه الكثرة، ثم يكون بذلك غير مقبول الحديث، واستثنى الإمام الشافعى من كان له أصل كتاب صحيح، أي فيحدث منه ولا يعتمد على حفظه، فهذا يقبل منه الحديث إذا حدث من كتابه، ولا يقبل منه إذا حدث من حفظه.

وقال الإمام الشافعى كذلك: "ولا تقوم الحجة بغير الخاصة حتى يجمع أمورا منها: أن يكون من حدث به ثقة في دينه، معروفا بالصدق في حديثه... إذا شرك أهل الحفظ في الحديث وافق حديثهم..."⁽³⁾، وهذا الكلام من الإمام الشافعى يبين مدى اعتماد الأئمة لمرويات الراوى في الحكم عليه، فجعل في شروط الراوى الذي يكون حديثه حجة أمورا منها: أنه إذا روى الحديث وشارك أهل الحفظ فوافقتهم دل ذلك على حفظه، وهذا هو معيار المخالفة أو المشاركة الذي مرّ قبل.

⁽¹⁾ -الضعناء الكبير، 8/1.

⁽²⁾ -الرسالة، ص 382.

⁽³⁾ -المصدر نفسه، ص 370.

الفصل الثاني، ذكر عمل الأئمة النقاد في تبيح أحاديثه الرواية ومروياته ومبرأة للخطأ عليه

سادسا: الإمام أحمد بن حنبل (ت: 241هـ).

عن الحسين بن منصور قال: سئل أحمد بن حنبل عن نكتب العلم؟ فقال: "عن الناس كلهم إلا عن ثلاثة: صاحب هو يدعو إليه، أو كذاب فإنه لا يكتب عنه قليل ولا كثير، أو عن رجل يغلط فيرد عليه فلا يقبل"⁽¹⁾.

بين الإمام أحمد في هذا القول أن الذي يؤخذ عنه العلم لا بد أن يكون:

من لا يدعو إلى بدعة ، وهذا راجع إلى العدالة وأمره ظاهر.

أن لا يكون كذاباً، وهذا كذلك يرجع إلى أمر العدالة، ورد حديث الكذاب متفق عليه، لكن قد يستدل الأئمة -كما مر ذكره، على كذب الراوي بمتون بعض الأحاديث التي يرويها، فقد تكون مرويات الراوي دالة على كذبه.

أن لا يكون من يغلط، فإذا رد عليه وبّين له غلطه وخطوئه لا يرجع، فهذا الصنف ذكر الإمام أحمد أنه يتجنب روایتهم، لأنهم يغلطون ويصررون على الغلط والخطأ، وهل يعرف خطوئهم، وغلوطهم إلا عن طريق النظر في مروياتهم وأحاديثهم، ومقارنتها مع مرويات غيرهم من الحفاظ، ثم يحكم عليهم بالخطأ والغلط.

وقال إسحاق بن منصور: قلت لأحمد: متى يترك حديث الرجل؟ قال: "إذا كان الغالب عليه الخطأ"⁽²⁾.

فقد بين الإمام أحمد بهذا القول أن الراوي الذي يكون الخطأ غالباً في حديثه، فإنه يضعف بذلك، ويترك حديثه لأجل كثرة خطئه، ويكون معرفة خطأ الراوي بمعارضة روایاته بروايات الحفاظ، فإذا كان الغالب عليه الخطأ، إما بمخالفته لمن شاركوه في رواية أحاديث معينة، أو بتفرده عنهم بأحاديث لا يتحمل تفرده بها، فإنه يضعف بسبب ذلك.

⁽¹⁾-الكتفافية، 429/1

⁽²⁾-شرح العلل، 113/1

الفصل الثاني: يذكر عمل الأئمة النقاد في تبيّن أحاديث الرأوى ومورياته وصبرها للعُجم عليه

سابعاً: الإمام مسلم بن الحجاج النيسابوري (ت: 261هـ).

قال الإمام مسلم: "وعلامة المنكر في حديث المحدث إذا ما عرضت روايته للحديث بروايات غيره من أهل الحفظ والرضا خالفت روايته روایتهم أو لم تكُن توافقها، فإذا كان الأغلب من حديثه كذلك كان مهجور الحديث، غير مقبوله ولا مستعمله... لأن حكم أهل العلم، الذي يعرف من مذهبهم في قبول ما ينفرد به المحدث من الحديث أن يكون قد شارك الثقات من أهل العلم والحفظ في بعض ما رووا، وأمعن في ذلك على الموافقة لهم، فإذا وجد كذلك، ثم زاد بعد ذلك شيئاً ليس عند أصحابه، قبلت زريادته، فأما من تراه يعمد مثل الزهري في جلالته وكثرة أصحابه الحفاظ المتقدّن لحديثه وحديث غيره، أو هشام بن عروة، وحديثهما عند أهل العلم مبسوط مشترك، قد نقل أصحابهما عندهما حديثهما على الاتفاق منهم في أكثره، فيروي عنهما أو عن أحدهما العدد من الحديث مما لا يعرفه أحد من أصحابهما، وليس من قد شاركهما في الصحيح مما عندهما، فغير جائز قبول حديث هذا الضرب من الناس -والله أعلم" ⁽¹⁾.

ويعتبر هذا النص من الإمام مسلم كالقاعدة لمسألة أثر مرويات الرأوى في بيان درجته جرحاً وتعديلًا، فذكر مسلم أن علامة المنكر في حديث الرأوى تعرف بمعارضة روايته للحديث برواية غيره لذلك الحديث من الحفاظ المتقدّن ومقارنتها، فإذا خالفت روايته روایاتكم هؤلاء الحفاظ وكان الغالب كذلك حكم عليه بالنكارة، وكانت أثر هذه المخالفة على الرأوى، هي تضييفه، ورد حديثه بسبب ذلك، ثم ضرب مسلماً مثلاً على ذلك بالإمام الزهري وهشام بن عروة وهما من المكثرين من رواية الأحاديث وبكثرة أصحابهما العارفين بأحاديثهما، فإذا جاء مثلاً بعض الرواية، وروى عن الزهري حديثاً أو بعض الأحاديث، التي لا يعرفها أصحابه المشهورين مثل: مالك، وابن عيينة، وعبد الله، ومعمر، وأيوب، وشعيّب، وعقيل، والليث، والأوزاعي، وغيرهم، دل ذلك على نكارة ما جاء به هذا الرأوى، فيحكم عليه بالضعف بسبب ذلك، ثم ذكر الإمام مسلم أن هذا الأمر عليه أهل العلم، وهو المعروف من مذهبهم، فدل ذلك على أن

⁽¹⁾- مقدمة صحيح مسلم، 17/1، 19.

الفصل الثاني: يذكر حمل الأئمة النقاد في تبيّن أحاديثه الرواوى و مروياته و سيرها للعجمى عليه معارضة أحاديث الرواى و مقارنتها بأحاديث غيره من الحفاظ للحكم عليه وعلى حديثه، كان منهجاً معروفاً متبعاً عند أولئك الأئمة.

وقال الإمام مسلم: "... فبجمع هذه الروايات و مقابلة بعضها ببعض، تميز صحيحتها من سقيمها، وتتبين رواة ضعاف الأخبار من أضدادهم من الحفاظ، ولذلك أضعف أهل المعرفة بالحديث عمر بن عبد الله بن أبي خثعم وأشياهه من نقلة الأخبار، لروایتهم الأحاديث المستنكرة التي تختلف روایات الثقات المعروفين من الحفاظ"⁽¹⁾.

وهذا نص صريح من الإمام مسلم في أن جمع مرويات الرواى و سيرها و مقابلة بعضها البعض ينبع عنه صحيح الرواية إن أصاب فيها، و يتبع من هذا السير و المقابلة ثقة الرواية أو ضعفهم، ولذلك قال الإمام مسلم: "ولذلك" يعني لهذا الأمر وهو مخالفة عمر بن عبد الله بن أبي خثعم للحفظ، كان سبباً لضعفه، ثم ختم مسلم هذا القول بقاعدة عامة وهو أن رواية الأحاديث المستنكرة التي تختلف روایات الثقات المعروفين بالحفظ يكون سبباً لتضييف الرواى.

سابعاً: الإمام أبو زرعة الرازي (ت: 264).

[1] - قال ابن أبي حاتم: سُئل أبو زرعة عن أبي سفيان سليمان بن سفيان فقال: "مدين منكر الحديث، روى عن عبد الله بن دينار ثلاثة أحاديث كلها -يعني مناكير- وإذا روى المجهول عن المعروف فهو كذا -كلمة ذكرها-"⁽²⁾.

فذكر الإمام أبو زرعة هنا أن الرواى غير المعروف إذا روى حديثاً أو أحاديث عن الرواية المعروفين بكثرة الأحاديث، و تفرد بشيء منكر عنهم فهذا يستدل به الأئمة على ضعفه، فعمرو بن دينار من المكثرين من رواية الحديث و له أصحابه المعروفون بكثرة الأئذن عنه و ممارسة حديثه كسفيان بن عيينة، فتفرد هذا الرواى "سليمان بن سفيان" يدل على ضعفه، خصوصاً أنه من المجهولين كما ذكر أبو زرعة.

⁽¹⁾- التمييز، ص 209.

⁽²⁾- الجرح والتعديل، 119/4.

الفصل الثاني: ذخر عمل الأئمة النقاد في تبيّن أحاديثه الرواية، ومروياته ومبرّها للعُمَّه عليه

2- قال البرذعي: قلت لأبي زرعة حديث عبد الله بن نافع، عن أبيه، عن ابن عمر أن النبي ﷺ «فَيْ عن إِحْصَاءِ الْخَيْلِ»⁽¹⁾، فقال: "هذا رواه أَيُوب، وَمَالِكُ، وَعَبِيدُ اللَّهِ، وَبَرْدُ بْنُ سَنَانٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ وَالْمُعْرِمِيِّ، وَجَمَاعَةٌ، عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبِنِ عَمْرٍ فَقْطٍ، وَبِمِثْلِ هَذَا يَسْتَدِلُ عَلَى الرَّجُلِ إِذَا رَوَى مِثْلَ هَذَا، وَأَسْنَدَهُ رَجُلًا وَاحِدًا، يَعْنِي أَنَّ عَبِيدَ اللَّهِ بْنَ نَافِعٍ فِي رَفْعِهِ هَذَا الْحَدِيثِ يَسْتَدِلُ عَلَى سُوءِ حَفْظِهِ، وَضَعْفِهِ"⁽²⁾.

فقد ذكر أبو زرعة هنا أن مخالفته لهذا الرواية "عبد الله بن نافع" للأجلة من أصحاب نافع والمقدمين فيه، يستدل به على سوء حفظه وضعيته، ولا يتم ذلك إلا بمقارنة مرويات هذا الرواية بمرويات أصحاب نافع ثم يستدل به على درجته، وهذا ما فعله أبو زرعة لما سئل عن هذا الحديث، فذكر أن أصحاب نافع يوقفونه عن ابن عمر، ولم يرفعه إلا عبد الله بن نافع.

ثامناً: الإمام أبو عيسى الترمذى (ت: 279)

قال الترمذى: "... فكل من كان متهمًا في الحديث بالكذب، أو كان مغفلًا يخطئ الكثير، فالذى اختاره أكثر أهل الحديث من الأئمة أن لا يشتغل بالرواية عنه"⁽³⁾.

وهذا القول من الإمام الترمذى ذكره في سياق كلامه على الرواية عن الضعفاء

(1)- أخرجه أَحْمَدُ فِي مَسْنَدِهِ، 2/24 عن وَكِيعِ بْنِ الْجَرَاحِ، قَالَ: ثَنَا عَبِيدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِنِ عَمْرٍ قَالَ: «فَيْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ إِحْصَاءِ الْخَيْلِ وَالْبَهَائِمِ»، قَالَ السَّاعَانِي فِي *الفَتْحِ الرِّبَابِيِّ*، 14/136: وَلَمْ أَقْفِ عَلَيْهِ لَغْرِيْبِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ، وَقَالَ أَبْنُ حَبَّانَ فِي *الْمُحْرُوحِينَ*، 1/514 فِي تَرْجِيمَةِ عَبِيدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعٍ: "وَرَوَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِنِ عَمْرٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «فَيْ عنْ إِحْصَاءِ الْإِبَلِ وَالْبَقَرِ وَالْغَنَمِ»، وَقَالَ: «النَّمَاءُ فِي الْخَيْلِ»، ثُمَّ قَالَ أَبْنُ حَبَّانَ: حَدَّثَنَا أَبْنُ قَبِيَّةَ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ مُوْهَبٍ، ثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ عَبِيدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعٍ، وَقَدْ قَلَبَ هَذَا عَنْ عَبِيدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعٍ عَنْ أَبِنِ عَمْرٍ، وَلَيْسَ هَذَا مِنْ حَدِيثِهِ.

وقد رواه كما ذكره أبو زرعة أَيُوب وَمَالِكُ وَعَبِيدُ اللَّهِ -وَهُم مِنْ الطَّبَقَةِ الْأُولَى مِنْ أَصْحَابِ نَافِعٍ- عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبِنِ عَمْرٍ قَوْلَهُ.

(2)- أَسْنَدَهُ الْبَرْذُعِيُّ، 2/1022-1023، وَالظَّاهِرُ أَنَّ قَوْلَهُ "يَعْنِي أَنَّ عَبِيدَ اللَّهِ بْنَ نَافِعٍ فِي رَفْعِهِ هَذَا الْحَدِيثِ يَسْتَدِلُّ بِهِ عَلَى سُوءِ حَفْظِهِ، وَضَعْفِهِ" هُوَ مِنْ قَوْلِ الْبَرْذُعِيِّ، وَلَيْسَ مِنْ قَوْلِ أَبِي زَرْعَةَ، وَهُوَ يُعْتَرَى كَالتَّفَسِيرِ لِقَوْلِ أَبِي زَرْعَةَ "وَبِمِثْلِ هَذَا يَسْتَدِلُّ عَلَى الرَّجُلِ إِذَا رَوَى مِثْلَ هَذَا".

(3)- العلل الصغير المطبوع في آخر الجامع، 5/399.

الفصل الثاني: يذكر عمل الأئمة النقاد في تتبع أحاديثه الرواية ومروياته وصورها للحكم عليه

في كتابه العلل الصغير، وقد ذكر هنا أن الراوي المتهم بالكذب في الحديث يرد حديثه ولا يشتعل به، وهذا أمر متفق عليه بين المحدثين، ثم ذكر الصنف الآخر الذي يرد حديثه وهو من كان مغفلًا يخطئ كثيراً في حديثه، ولا يعرف ذلك إلا من خلال النظر في مروياته ومعارضتها بأحاديث غيره من الحفاظ من شاركته في رواية هذه الأحاديث، فيتبين أنه كثير المخالفات لهم أو الفرد عنهم، أو يتبيّن كثرة اضطرابه وغلطه في الأحاديث، وذكر الإمام الترمذى أن هذا الأمر هو الذي اختاره أكثر أهل الحديث من الأئمة^(١)، وقد ذكر الإمام الترمذى نحوًا من هذا الكلام قبل هذا القول بقليل، فقال: "فكل من روی عنه حديث من يتهم أو يضعف لغفلته وكثرة خطئه، ولا يعرف ذلك الحديث إلا من حديثه، فلا يحتاج به".

فقد ذكر الإمام الترمذى التصریح بأن كثرة الخطأ يضعف بسببها الراوي فقال: "أو يضعف لغفلته وكثرة خطئه"، ولا يكون ذلك إلا بالنظر في أحاديثه ومروياته.

^(١)- نقل الحافظ ابن رجب في شرح العلل، 105/1-114، الخلاف بين الأئمة في رد حديث من يكثر الغلط، وهل يضعف به مطلقاً، أو لا يضعف به حتى يكون ذلك الغالب عليه، ونقل عن أكثر أئمة الحديث أنه لا يضعف حتى يكون الغالب عليه.

النهاية الثانية: ذكر عمل الأئمة النقاد في تبيين أحاديثه الرواية ومبرراته وسيرها الحكم عليه

المبحث الثاني: الأقوال الخاصة أو التطبيقات العملية.

وهذا الأمر في عمل الأئمة كثير جداً، وذلك لأن عمل الأئمة كان تطبيقياً، ولم يكن نظرياً كما هو الحال عند غيرهم من جاء بعدهم، وهذا الأمر لا يقتصر فقط على هذه المسألة، وإنما يشمل جميع علوم الحديث، فلا تجد الأئمة المتقدمين يقررون مسائل علوم الحديث في كتب، ويدكرون التعاريف لمسائله، بل كان منهجمهم يقوم على العمل والتطبيق، فقد مارسوا هذا العلم على الواقع، وطبقوه عملاً، ولذلك قل التنظير عندهم.

وسأحاول في هذا البحث ذكر طائفة من أقوال الأئمة وتطبيقاتهم في مسألة أثر مرويات الراوي في الحكم عليه وبيان درجته جرحاً وتعديلًا، وسأسرد ما وقفت عليه على حسب الترتيب الزمني.

أولاً: الإمام شعبة بن الحجاج (ت: 160هـ).

عن محمود بن غيلان، نا أبو داود قال: لي شعبة: "أئت جرير بن حازم فقل له: لا تروي عن الحسن بن عمارة⁽¹⁾ فإنه يكذب، فقلت له: وأي شيء ذاك؟ قال: سألت الحكم قلت: صلى النبي ﷺ على قتلى أحد، فقال: لم يصل عليهم، فقال الحسن بن عمارة عن الحكم بن عتبة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: صلى النبي ﷺ، وسألت الحكم فقلت: ما تقول في أولاد الزنا؟ قال: يعتقدون، قلت: من ذكره؟ قال: علي، قلت: من ذكره عن علي؟ قال: يذكر أحاديث الحسن البصري، فروى الحسن بن عمارة عن الحسن عن يحيى البخاري عن علي⁽²⁾.

فاستدل الإمام شعبة على كذب الحسن بن عماره بأنه روى أحاديث عن الحكم

(١) - هو الحسن بن عمارة بن المضرّب البجلي مولاهم الكوفي أبو محمد، قال النضر بن شميل عن شعبة: أفادني الحسن بن عمارة سبعين حديثاً عن الحكم فلم يكن لها أصول، وقال ابن المبارك: جرحه عندي شعبة وسفيان ف quo لهمما تركت حديثه، وقال أحمد: متزوك الحديث، وقال ابن معين: لا يكتب حديثه، وقال علي بن المديني: ما أحتاج إلى شعبة فيه؟، أمره أباين في ذلك، قيل له: كان يغلط؟، فقال: أي شيء كان يغلط؟، كان يضع، وقال أبو حاتم ومسلم والنسائي والدارقطني: متزوك الحديث، (تهذيب التهذيب 1/ 407-408).

الجراح والتعديل،⁽²⁾

الفصل الثاني: حظر عمل الأئمة النقاد في تبيّن أحاديثه الرواية ومروياته وسيرها للعلم عليه

ابن عتبة عن النبي ﷺ لا تعرف إلا من جهته وقد أفتى الحكم نفسه بخلافها، فكيف يفتي في مسائل خالف الأحاديث التي رواها عنه الحسن بن عمار، فهذا استدل به الإمام شعبة على كذبه.

وقال علي بن المديين: "سألت يحيى القطان عن حكيم بن جبير؟ فقال: كم روی؟ إنما روی شيئاً يسيراً، وقد روی عنه زائدة، قلت: من تركه؟ قال: شعبة من أجل حديث الصدقة -يعني حديثه عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد عن أبيه عن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ قال: «من سأله ما يغنيه جاءت مسألته في وجهه خدوشاً، أو قال كدوباً يوم القيمة»، قيل: يا رسول الله: وما غناه؟ قال: «خمسون درهماً أو سبعيناً من الذهب»⁽¹⁾.

وعن وكيع قال: "سمعت شعبة يقول: "لو أن عبد الملك روی حديثاً آخر مثل حديث الشفعة لترك حديثه"⁽²⁾.

(١)-الجرح والتعديل، 3/210، والحديث أخرجه أبو داود، كتاب الزكاة، باب: من يعطى من الصدقة وحد الغني 1626، والنمسائي، كتاب الزكاة، باب: حد الغني (ص 404) ح 2592، والترمذى، أبواب الزكاة، باب: من تحمل له الزكاة (٢/٨١) ح 646، عن يحيى بن آدم، وأخرجه أحمد (١/٤٤١) عن وكيع، كلامها -يعني يحيى بن آدم ووكيع- عن سفيان، عن حكيم بن جبير عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد عن أبيه عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «من سأله ما يغنيه جاءت يوم القيمة خدوش، أو خدوش، أو كدوب في وجهه» فقيل يا رسول الله: وما الغنى؟ قال: «خمسون درهماً أو قيمتها من الذهب» هذا لفظ أبي داود.

وأخرجه الترمذى (٢/٨٠) ح 645 عن شريك عن حكيم بن جبير عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد عن ابن مسعود به. وقال أبو داود بعد إخراجها الحديث (٢/١١٦): قال يحيى: قال عبد الرحمن بن عثمان لسفيان: حفظي أن شعبه لا يروي عن حكيم بن جبير، فقال سفيان: فقد حدثاه زيد عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد. وقال الترمذى (٢/٨١): حديث ابن مسعود حديث حسن.

(٢)-الكامن 525/6، وتمذيب التهذيب 614/2، وهذا القول في عبد الملك بن أبي سليمان ورد عن شعبة، وورد كذلك عن يحيى بن سعيد القطان كما في الكامل لابن عدي 525/6، لكن ذكر الترمذى في جامعه أنه لم يتكلم في عبد الملك بن أبي سليمان إلا شعبة فقال: 412/2: عبد الملك، وهو ثقة مأمون عند أهل الحديث، لا نعلم أحداً تكلم فيه غير شعبة، من أجل هذا الحديث -يقصد حديث الشفعة "الحار أحق بستبة"-، وقد روی وكيع عن شعبة عن عبد الملك بن أبي سليمان هذا الحديث. والذي يظهر أن هناك سقط في طبعة الكامل فقد سقطت كلمة شعبة، فلعل نقل يحيى القطان عن شعبة قوله فسقطت أبناء الطبع كنمية شعبة، فأصبح القول كأنه ليحيى القطان، والذي يرجح أنه ليس من كلام القطان، كلام الترمذى السابق، وكذا لم تنقل كتب الجرح والتعديل قول القطان -والله أعلم-.

الفصل الثاني: طهور عمل الأئمة النقاد في تقييم أحاديثه المراویة ومبرراته ومبررات الحكم عليه

فقد استنكر الإمام شعبة حدیث الشفعة على عبد الملك بن أبي سليمان، ثم ذكر أنه لو روى حديثا آخر مما يستنكر لترك حدیثه ولضعفه بسبب ذلك، و هذا يدل على اعتماد أحاديثه في الحكم عليه.

ثانيا: الإمام يحيى بن سعيد القطان (ت: 198هـ).

عن صالح بن أحمد عن علي -ابن المديني- قال: قرأت على يحيى بن سعيد القطان كتابا فيه: عن هشام بن حجير حدیث، فتكلم فيه بشيء، فقلت أضرب عليه؟ فقال: نعم⁽¹⁾.

وفي موضع آخر قال علي -ابن المديني-: "قرأت على يحيى عن ابن جريج عن هشام بن حجير، قال يحيى: خلائق أن أدعه، قلت ليحيى: اضرب على حدیثه؟ قال: إن شئت ضربت عليه"⁽²⁾.

وهذا يدل على أن سبب تضييف يحيى القطان لهشام بن حجير هو الحديث الذي عرضه عليه علي بن المديني.

ثالثا: الإمام عبد الرحمن بن مهدي (ت: 198هـ).

قال عبد الله: سمعته -يعني أباه- يقول: "كان يقدم علينا من البصرة رجل يقال له: الهيثم بن عبد الغفار الطائي، يحدثنا عن قتادة رأيه، وعن رجل يقال له: الريبع بن حبيب، عن ضمام، عن جابر بن زيد، وعن رجاء بن أبي سلمة أحاديث، وعن سعيد بن عبد العزيز، وكنا معجبين به، فحدثنا بشيء أنكرته وارتبت به، ثم لقيته بعده فقال لي: ذاك الحديث اتركته، أو دعه، فقدمت على عبد الرحمن بن مهدي، فعرضت عليه بعض حدیثه فقال: هذا رجل كذاب، أو قال: غير ثقة"⁽³⁾.

وقد جاء بلفظ مختصر، فقد قال الإمام أحمد: "وعرضت على ابن مهدي أحاديث

⁽¹⁾-الكامل، 413/8.

⁽²⁾-المصدر نفسه، 414/8.

⁽³⁾-العلل ومعرفة الرجال، 56/2.

الفصل الثاني: ظهر بعمل الأئمة المقاد في تبيّن أحاديثه الرواية ومروياته ومبرها للعمّل عليه
اهيئ بن عبد الغفار الطائي عن همام وغيره، فقال: هذا يضع الحديث⁽¹⁾.

رابعاً: الإمام يحيى بن معين (ت: 233هـ).

قال عبد الله بن أحمد: "سألت يحيى - يعني بن معين - عن عباس الأنباري فقال:
ليس بشقة، قلت: لم يا أبا زكرياء؟ قال: حديث عن سعيد عن عباد عن جابر بن زيد عن
ابن عباس: «إذا كان سنة مئتين»، حديث موضوع، ثم قال: ليس بشقة⁽²⁾.

وقال ابن محرز: "سمعت يحيى بن معين يقول: قال لي إسماعيل بن علية يوماً كيف
حديسي؟ قلت: أنت مستقيم الحديث، فقال لي: وكيف عرفت ذاك؟ قلت له: عارضنا بها
أحاديث الناس، فرأيناها مستقيمة، فقال: الحمد لله"⁽³⁾.

وقال ابن الجنيد: "قلت ليعيني: محمد بن كثير الكوفي؟ قال: ما كان به بأس،
قلت: إنه روى أحاديث منكرات؟ قال: ما هي؟ قلت: عن إسماعيل بن أبي خالد، عن
الشعبي، عن النعمان بن بشير -يرفعه- «نصر الله امرءاً سمع مقالتي، فبلغ بها»، وبهذا
الإسناد -مرفوع- «اقرأوا القرآن ما نهاك، فإذا لم ينفك فلست تقرأ»... فقال: إن كان
الشيخ روى هذا فهو كذاب، وإلا فإني رأيت حديثه مستقيماً⁽⁴⁾.

وقال الدوري: قال لي هشام بن يوسف جاءني مطرف بن مازن فقال:
اعطيني حديث ابن جريج، ومعمر، حتى أسمعه منك، فأعطيته، فكتبتها، ثم جعل يحدث بها
عن معمر نفسه، وعن ابن جريج، فقال لي هشام بن يوسف: أنظر في حديثه، فهو في مثل
حديسي سواء، فأمرت رجلاً فجاءني بأحاديث مطرف بن مازن، فعارضت بها، فإذا هي
مثلها سواء، فعلمت أنه كذاب⁽⁵⁾.

وقال محمد بن عمر: "سألت يحيى بن معين عن روح بن عبادة فقال: ليس به

⁽¹⁾- العدل ومعرفة الرجال، 42/2، والجرح والتعديل، ج 9/85 وفيه قول عبد الرحمن: هذا رجل كذاب، أو غير ثقة.

⁽²⁾- رعلن ومعرفة الرجال، 7/3، والجرح والتعديل، 6/212.

⁽³⁾- سؤالات ابن محرز، 2/39.

⁽⁴⁾- سؤالات ابن الجنيد (887).

⁽⁵⁾- تاريخ الدوري، 3/177، والجرح والتعديل، 8/314-315.

الفصل الثاني:ذكر عمل الأئمة النقاد في تتبع أحاديثه الرواية ومروياته وصريحها للحكم عليه
بأس، صدوق، حديثه يدل على صدقه⁽¹⁾.

وقال الدارمي: "وسمعته —يعني ابن معين— يقول: عبد العزيز بن أبان القرشي ليس
بنثقة، قلت: من أين جاء ضعفه؟ فقال: كان يأخذ أحاديث الناس فيرويها"⁽²⁾.

وقال ابن الجنيد: "سمعت يحيى بن معين وسئل عن سعيد بن عنبسة الأزدي فقال:
لا أعرفه، فقيل: إنه حدث عن أبي عبيدة الحداد حديث والآن⁽³⁾، فقال: هذا كذاب"⁽⁴⁾.

وقال أبو بكر بن أبي خيثمة: "سئل يحيى بن معين عن محمد بن عمرو فقال: ما
زال الناس يتقون حديثه، قيل له: وما علة ذلك؟ قال: كان محمد بن عمرو يحدث مرة عن
أبي سلمة بالشىء رأيه، ثم يحدث به مرة أخرى عن أبي سلمة عن أبي هريرة"⁽⁵⁾. يعني أنه
يضطرب في حديثه.

وقال أبو بكر بن أبي خيثمة: "سمعت يحيى بن معين يقول: موسى بن عبيدة
ضعف، وإنما ضعف حديث موسى بن عبيدة لأنه روى عن عبد الله بن دينار أحاديث
مناكير"⁽⁶⁾.

وقال عبد الله بن أحمد: "سألت يحيى بن معين، قلت له: إن حارثا النقال حدث
عن ابن عيينة بحديث عاصم بن كلبي حدث وائل «أتيت النبي ﷺ، ولی شعر»⁽⁷⁾ فقال

⁽¹⁾-تاريخ بغداد، 1/404.

⁽²⁾-تاريخ الدارمي، ص 161.

⁽³⁾-هكذا مكتوب في الجرح والتعديل، 4/52.

⁽⁴⁾-الجرح والتعديل، 4/52.

⁽⁵⁾-المصدر نفسه، 8/31.

⁽⁶⁾-المصدر نفسه، 8/152.

⁽⁷⁾-آخر جه من طريق حارث النقال عن ابن عيينة: العقيلي في الضعفاء، 2/219، وأورده عبد الله بن أحمد في العلل
ومعرفة الرجال، 2/606 حيث سأله ابن معين عن هذا الحديث من طريق حارث النقال، وكذلك أورده ابن عدي في الكامل
2/469. وحديث عاصم بن كلبي عن أبيه عن وائل بن حجر من غير طريق حارث النقال أخرجه أبو داود، 4/82،
والنسائي ص 767، وابن أبي شيبة 267/8، عن سفيان عن عاصم بن كلبي عن أبيه عن وائل بن حجر قال: أتيت النبي
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلِي شِعْرٍ فَقَالَ: «ذِبَابٌ!»، فَظَلَّتْ أَنَّهُ يَعْنِي، فَأَخْدَثَتْهُ مِنْ شِعْرِي، ثُمَّ أَتَيْتَهُ فَقَالَ لِي: «لَمْ أُعْنِكَ،
وَهَذَا أَحْسَنُ» وَهَذَا لِفْظُ النَّسَائِيِّ. وَقَالَ ابْنُ مَعِينَ: كُلُّ مَنْ حَدَّثَ حَدِيثَ عَاصِمَ بْنَ كَلْبِيَّ عَنْ أَبِيهِ فَهُوَ كَذَابٌ
خَيْثَةُ لَيْسَ بِشَيْءٍ.

الفصل الثاني:ذكر عمل الأئمة النقاد في تبيّن أحاديثه الدراوی، وعروباته ومبرها للحكم عليه

يحيى: كل من حدث بحديث عاصم بن كلوب عن ابن عبيدة فهو كذاب خبيث⁽¹⁾.

وقال عباس الدوري: "سئل يحيى بن معين عن محمد بن الحاج الواسطي فقال: ليس بثقة، كان يحدث بحديث «أطعمني جبريل عليه السلام الهريرة»"⁽²⁾.

وقال معاوية بن صالح الدمشقي: "قال يحيى بن معين: محمد بن الحسن الزبالي، والله ما هو بثقة، حدث عدو الله عن مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة عن النبي ﷺ قال: «فتحت المدينة بالقرآن وسائر المدن بالسيوف»"⁽³⁾.

وقال الدوري: "سمعت يحيى يقول: عباس بن الفضل ليس بشيء، يحدث بحديث عن سعيد عن قتادة عن جابر بن زيد عن النبي ﷺ: «إذا كان سنة كذا وكذا، كان كذا»، وهو حديث موضوع ليس له أصل"⁽⁴⁾.

وقال الدوري: "سمعت يحيى يقول وذكر أبو البختري، فقال: كذاب خبيث، كان يحدث عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة، وعن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن معاذ، وعن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي، قالوا: قال رسول الله ﷺ، في الخمير

⁽¹⁾-الكامن، 2/468-469.

⁽²⁾-تاريخ الدوري، 4/395، والجرح والتعديل، 7/234، والحديث أخرجه ابن حبان في المجموعين، 2/312-313، والعقيلي في الضعفاء، 4/45، وابن عدي في الكامل، 7/324-324، والخطيب البغدادي في التاريخ، 2/279، وابن الجوزي في الموضوعات، 2/218-219، عن محمد بن حاجاج اللخمي عن عبد الملك بن عمير عن ربعي بن خراش عن حذيفة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «أطعمني جبريل الهريرة، ليشد ظهره لقيام الليل»، وأخرجه ابن عدي، 7/325، عن محمد بن الحاج عن عبد الملك بن عمير عن ابن أبي ليلٍ وربيعٍ بن خراش عن حذيفة به، وأخرجه الخطيب البغدادي في التاريخ، 2/279-280، عن محمد بن الحاج عن عبد الملك بن عمير عن يعلى بن مرة عن النبي صلى الله عليه وسلم به. قال ابن عدي: وهذا موضوع مما وضعه محمد بن الحاج، وقال العقيلي في ترجمة محمد بن الحاج من الضعفاء 4/45: "هذا حديث باطل، لا يتابع عليه إلا من هو مثله أو دونه"، وقال ابن الجوزي في الموضوعات 2/219: هذا حديث وضعه محمد ابن الحاج، وكل الطرق تدور عليه إلا طريق ابن عباس، فإن فيها نكلا، قال ابن راهوية: كان كذابا، وقال النسائي: مترونك الحديث.

⁽³⁾-الكامن، 7/228.

⁽⁴⁾-تاريخ الدوري، 4/242.

المفصل الثاني، ذكر عمل الأئمة النقاد في تبيّن أحاديثه المرويّة ومبرراته ومبرّتها للحُكْم عليه تفترض، لا بأس⁽¹⁾.

وقال ابن أبي حاتم في عباس بن طالب: "سألت أبي عنه فقال: روى حديثاً عن يزيد بن زريع، فأنكره يحيى بن معين، وهو أمره قليلاً"⁽²⁾.
خامساً: الإمام أحمد بن حنبل (ت: 241هـ).

قال المروذى: "قلت: الحكم بن عطية كيف هو؟ قال: البصري؟ قلت: نعم الذي روی عن ثابت، قال: كان عندي ليس به بأس، ثم بلغني أنه حدث بأحاديث مناكير، فكأنه ضعفه"⁽³⁾.

وقال الميموني: "قلت: حابر الجعفي؟ قال لي: يرى التشيع، قلت: يتهم في حديثه بالكذب؟ فقال لي: من طعن فيه، فإنما يطعن بما يخاف من الكذب، قلت: الكذب ! قال: إِي والله، وذلك في حديثه بَيْنَ إِذَا نظرت إِلَيْهَا"⁽⁴⁾.

وقال عبد الله بن أحمد: "قال أبي: روى أسامة بن زيد عن نافع أحاديث مناكير، قلت له: إن أسامة حسن الحديث، قال: إن تدبرت حديثه فستعرف النكرة فيها"⁽⁵⁾.
قال عبد الله بن أحمد: "سئل -يعني أباه- عن حديث جرير "تبني مدينة" فقال: ما حدث به إنسان ثقة، وذكرت له أن عبد العزير بن أبان رواه عن الثوري، فقال: تركته لَمَّا حدث بحديث المواقف"⁽⁶⁾.

⁽¹⁾-الجرح والتعديل، 175/3، قال الخطيب في تاريخ بغداد في ترجمة أبي البختري، 448/13: وحدث عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت: يا رسول الله إبني استقرض من جاري الخمر، ثم ذكر قول ابن معين إنه كذاب، وأخرج كذلك، 9/268 عن صافية ابنة الربرير بن هشام بن عروة عن جدها هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت: "سألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخبز والخمر نفترضهم ويردون أكثر وأقل، فقال: «ليس بهذا بأس، إنما هذه مرافق بين الناس، لا يراد فيها الفضل».

⁽²⁾-الجرح والتعديل، 216/6.

⁽³⁾-عمل المروذى، ص 78.

⁽⁴⁾-سؤالات الميموني، ص 190.

⁽⁵⁾-العلل ومعرفة الرجال، 34/2، والجرح والتعديل، 284/2.

⁽⁶⁾-العلل ومعرفة الرجال، 50/2، والجرح والتعديل، 377/5، والذي في الجرح والتعديل بعد ذكر الثوري قال: كل من حدث به عن سفيان فهو كذاب.

الفصل الثاني: مذخر عمل الأئمة النقاد في تبيّن أحاديثه الرواية ومورياته وصورها للعجم عليه

وقال عبد الله: قال أبي: "وذكرنا عند يحيى بن سعيد، عقيل بن خالد، وإبراهيم بن سعد، فجعل كأنه يضعفهما، فجعل يقول: عقيل وإبراهيم بن سعد!، عقيل وإبراهيم!، كأنه يضعفهما، قال أبي: وإيش ينفع يحيى من هذا، هؤلاء ثقات لم يخبرهما يحيى"⁽¹⁾.

يعني أن يحيى بن سعيد لم يخبر أحاديث عقيل بن خالد، وإبراهيم بن سعد، فأطلق عليهم الضعف دون أن يسر أحاديثهما، بينما قد سير الإمام أحمد أحاديثهما فوثقهما لما وجد أحاديثهما صالحة.

وقال عبد الله: "وسالت أبي عن إسماعيل بن أبان الغنواني فقال: كتبنا عنه عن هشام بن عروة، وغيره، ثم حدث بأحاديث في الخضراء أحاديث موضوعة، أراه قال: عن فطر، أو غيره، فتركتاه"⁽²⁾.

وقال عبد الله: "حدثني أبي قال، حدثنا إسماعيل بن عيسى الطباع قال، حدثنا عبد الله بن زيد بن أسلم عن أبيه عن رجل من أهل الشام، أن رسول الله ﷺ قال: «ثلاث لا يفطرن الصائم، القيء، والاحتلام، والاحتجام»⁽³⁾، وكان أبي يضعف عبد الرحمن بن زيد

⁽¹⁾- العلل ومعرفة الرجال، 2/333.

⁽²⁾- المصدر نفسه، 3/211.

⁽³⁾- روى عن رجل من أهل الشام وأبي سعيد الخدري، وعن عطاء بن يسار مرسلاً
أما حديث الرجل من أهل الشام، فأخرجته عبد الله بن أحمد في العلل، 2/135 كما هنا، عن عبد الله بن زيد بن أسلم عن أبيه عن رجل من أهل الشام عن النبي صلى الله عليه وسلم، وأشار إليه الترمذى كما سألي، وأما حديث أبي سعيد الخدري فـأخرجته الترمذى، 2/111، وابن حبان في المجموعين، 2/22، والبيهقي في السنن الكبرى، 4/264، كلهم من طريق عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد، قال الترمذى: حديث أبي سعيد الخدري غير محفوظ، وقد روى عبد الله بن زيد بن أسلم وعبد العزيز بن محمد وغير واحد هذا الحديث عن زيد بن أسلم مرسلاً، ولم يذكروا فيها عن أبي سعيد، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم يضعف في الحديث؛ وروى هذا الحديث ابن أبي شيبة في المصنف، 3/51، عن إسماعيل بن عياش عن يحيى بن سعيد عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلاً.

وقال أبو داود: سمعت أبا داود قال: زعموا أن الحديث الذي يقولون عن أبي سعيد -يعني حديث النبي صلى الله عليه وسلم- «ثلاث لا يفطرن الصائم، الاحتلام، القيء، والحجامة» - قال أبا داود: قالوا: عن يزيد بن جعديه أنه قال: قدم رجل هناها -يعني المدينة- فذهب -يعني زيد بن أسلم- حتى سمعه منه، قال أبا داود: لا يشبه حديث أهل المدينة (رسائل أبي داود)، حسن 386-387.

الفصل الثاني، ذكر حمل الأئمة النقاد في تبع أحاديث الرواية ومورياته وصورة للحمة عليه بن أسلم، وذلك أنه روى هذا الحديث عن أبيه عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد عن النبي ﷺ⁽¹⁾.

وقال أبو بكر الأثرم: "قال أبو عبد الله -يعني أحمد- : يحيى بن أبي أنسة، ليس هو من يكتب حدثه، قيل له: لما يا أبو عبد الله؟ قال: حدثه بذلك عليه"⁽²⁾.

وقال البرقاني: "قرأت على أبي بكر الإسماعيلي، أخبركم ابن ناجية، وحدثكم عبد الله بن إسحاق المدائني قالا: حدثنا أبو همام، حدثني عبد الله بن وهب، أخبرنا يونس عن الزهري عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه «أن رسول الله ﷺ فرض فيما سقط السماء والأهار والعيون العشر، وفيما سقى بالنواضع نصف العشر»⁽³⁾، قال البرقاني: قال لي أبو بكر الإسماعيلي: بهذا الحديث تكلم أحمد بن حنبل في أبي همام لما رواه عن ابن وهب، قلت له: لأي معنى؟ قال: لأنه قال: هذا الحديث لم يروه عن ابن وهب إلا الكبار"⁽⁴⁾.

(1) العلل ومعرفة الرجال، 271/3.

(2) الضعفاء الكبير ، 392/4، وتمذيب الكمال، 31-227-226/31، وتمذيب التهذيب، 4/341.

(3) أخرجه البخاري: كتاب الزكاة، باب: العشر فيما يسكنى من ماء السماء، وبالماء الجاري (540/2) ح: 1412، عن سعيد بن أبي مريم، وأخرجه الترمذى، أبواب الزكاة، باب: ما جاء في الصدقة فيما يسكنى بالأهار وغيرها (76/2) ح: 635 عن سعيد بن أبي مريم، وأخرجه أبو داود كتاب الزكاة، باب: صدقة الزرع (108/2) ح: 1596، وابن ماجة كتاب الزكاة، باب: صدقة الزرع والثمار (581/1) ح: 1817، عن هارون بن سعيد المصري، كلامها -يعني سعيد بن أبي مريم وهارون بن سعيد المصري- عن ابن وهب عن يونس بن يزيد عن الزهري عن سالم عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «فيما سقط السماء والعيون، أو كان عَنْرِيَا العشر، وفيما سقى بالنواضع نصف العشر» وهذا لفظ البخاري وأخرجه مسلم كتاب الزكاة، باب: ما فيه العشر أو نصف العشر (57/7) ح: 2269، عن أبي الطاهر أحمد بن عمرو بن أبي السرح، وهارون بن سعيد المصري، وعمرو بن سواد، وأخرجه أبو داود كتاب الزكاة، باب: صدقة الزرع (108/2) ح: 1597، عن أحمد بن صالح، وأخرجه النسائي كتاب الزكاة، باب: ما يوجب العشر وما يوجب نصف العشر (ص388) ح: 2489، عن عمرو بن سواد، وأحمد بن صالح، والحارث بن مسكين، كلهم -يعني أبا طاهر وهارون بن سعيد وعمرو بن سواد وأحمد بن صالح والحارث بن مسكين- عن ابن وهب أن أبي الزبير حدثه أنه سمع جابر بن عبد الله يذكر أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم قال: «فيما سقط السماء والأهار والعيون العشر، وفيما سقى بالسانية نصف العشر» وهذا لفظ النسائي.

قوله عَنْرِيَا: بفتح العين والثاء وتشديد الياء، قال الخطاطي: هو الذي يشرب بعروقه من غير سقي (فتح الباري)، 439/3.

(4) تاريخ بغداد، ج 13، ص 443.

المفصل الثاني: حظر حمل الأئمة النقاد فيه تبيح أحاديثه الرواية ومبرراته ومبرها للعلم عليه يعني أن هذا الحديث لم يروه عن عبد الله بن وهب إلا أصحابه الكبار المعروفين، فلما رواه أبو همام هذا استدل أحمد على ضعفه لأنه ليس من المعروفين برواية هذا الحديث عن ابن وهب.

وقال عبد الله: "وسألته -يعني أباه- عن عمر بن راشد فقال: هو يماني، فقلت، هو ثقة؟ فقال: حديثه حديث ضعيف، حدث عن يحيى بن أبي كثير أحاديث مناكير، ليس حديثه حديثاً مستقيماً"⁽¹⁾.

فلما سُئلَ أَحْمَدَ عَنْ عُمَرَ بْنِ رَاشِدٍ، هُلْ هُوَ ثَقَةٌ؟ فَأَجَابَ بِكَوْنِ حَدِيثِهِ ضَعِيفًا، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ حَدَثَ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ بِالْمَنَاكِيرِ، فَضَعْفُهُ بِسَبِيلِ ذَلِكَ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ حَدِيثِهِ لَيْسَ مَسْتَقِيمَاً، فَلَوْ كَانَ مَسْتَقِيمَاً لَقَالَ أَنَّهُ ثَقَةٌ.

وقال المروذى: "وذكر -يعنى الإمام أحمد- محمد بن القاسم الأسدي، فقال: ما يستأهل أن يحدث عنه بشيء، روى أحاديث مناكير"⁽²⁾.

وقال المروذى: "قلت له -يعنى أحمد-: سعيد بن عبد الجبار مكي؟ قال: لا، هذا من أهل الشام، حدثنا أبو بدر عنه بحديثين، وقد ضربت عليهما، قلت: وإيش حاله؟ قال: حدث بأحاديث مناكير"⁽³⁾.

وقال المروذى: "وقال أبو عبد الله: علي بن مسهر ولي قضاء الموصل فلم يحمد في قضائه، قلت: فالناس يشتهون حديثه، قال: لأن حديثه حديث أهل الصدق"⁽⁴⁾.

وقال عبد الله بن أحمد: "سمعت أبي ذكر الجلد بن أويوب، فقال: ليس يسوى حدديث شيئاً، قلت: الجلد ضعيف؟ قال: نعم، ضعيف الحديث"⁽⁵⁾.

فقد حكم الإمام أحمد على الجلد بالضعف لما قيل له: الجلد ضعيف؟ ولما أجاب

⁽¹⁾- العلل ومعرفة الرجال، 108/3.

⁽²⁾- علل المروذى، ص 97.

⁽³⁾- المصدر نفسه، ص 73.

⁽⁴⁾- المصدر نفسه، ص 98.

⁽⁵⁾- العلل ومعرفة الرجال، 391/1.

الفصل الثاني:ذكر عمل الأئمة النقاد في تبيّن أحاديث المراوی ومروياته ومبرها للعُمُر عليه

قال: نعم ضعيف الحديث، فدل هذا على أن ضعيف الحديث هو نفسه ضعيف.

وقال عبد الله: "وعرضت عليه أحاديث لسويد عن ضمام، فقال لي: اكتبها كلها، أو قال: تتبعها فإنه صالح، أو قال ثقة"⁽¹⁾.

وقال المروذى: "وسأله -يعنى أحمد- عن صالح بن حيان قال: ليس هو بذلك، وأنكر حديثه"⁽²⁾.

وقال المروذى: "كان إبراهيم بن عيينة حدد بأحاديث أنكرها -يعنى الإمام أحمد-، ولين القول فيه"⁽³⁾.

وقال عبد الله بن أحمد: "سألته -يعنى أباه- عن يحيى بن عيسى الرملي، قلت: ثقة؟ قال: ما أدرى، ما كتبت عنه شيئا"⁽⁴⁾. يعني لو كتبت عنه حكمت عليه من أحاديثه.

وقال عبد الله: "سئل أبي عن يحيى بن يعلى الأسلمي عن أبي الحياه التميمي، فقال: لا أخبرهما"⁽⁵⁾. فلو أخبرهما بسير أحاديثهما حكم عليهما.

وقال عبد الله: "سألت أبي عن عمرو بن حكّام فقال: كان يروي عن شعبة نحو من أربعة آلاف حديث، وترك حديثه، فقلت: هو ثقة؟ فقال: ترك حديثه"⁽⁶⁾.

وقال عبد الله: "سئل أبي عن حديج أخى زهير قال: ليس لي بمحدثه علم، قيل: إنه يحدث عن أبي إسحاق عن البراء «أن النبي ﷺ كان يسلم عن يمينه، وعن يساره»⁽⁷⁾،

⁽¹⁾-العلل ومعرفة الرجال، 2/478.

⁽²⁾-علل المروذى، ص89.

⁽³⁾-المصدر نفسه، ص122.

⁽⁴⁾-العلل ومعرفة الرجال، 2/489.

⁽⁵⁾-المصدر نفسه، 3/56.

⁽⁶⁾-المصدر نفسه، 3/101.

⁽⁷⁾-الظاهر أن النكارة في هذا الحديث من جهة الإسناد، أي أنه منكر لهذا الإسناد، يعني عن حديج بن معاوية عن أبي إسحاق عن البراء بن عازب، وقد أخرج هذا الحديث لهذا الإسناد ابن عدي في الكامل 3/357، وحديج بن معاوية ضعيف ليس بشيء، كما قال ابن معين وغيره.

وأما حديث التسليمتين فهو ثابت من قوله وفعله صلى الله عليه وسلم، نقله عنه جماعة من الصحابة منهم البراء بن عازب نفسه، وينظر: السنن الكبرى للبيهقي، 2/176-178.

الفصل الثاني: طهور عمل الأئمة النقاد في تقييم أحاديثه الرواوى ومروياته وسيرها للعجم على

قال: هذا منكر⁽¹⁾. يعني بهذا السندي، فقد سُئل أَحْمَدُ عَنْ حَالِ حَدِيْجٍ، فَذَكَرَ أَنَّهُ لَيْسَ لَهُ بِحَدِيْثِهِ عِلْمٌ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُ لَوْ كَانَ عِنْدَهُ عِلْمٌ بِحَدِيْثِهِ لَحَكِمَ عَلَيْهِ، وَهَذَا مِنْ أَكْبَرِ الْأَدْلَةِ عَلَى اعْتِمَادِ أَحَادِيثِ الرَّاوِيِّ لِلْحَكْمِ عَلَيْهِ.

وقال عبد الله: "سألت أبي عن زياد بن عبد الله البكائي فقال: ليس به بأس، حدديث أهل الصدق"⁽²⁾.

وقال أبو بكر الأثرم: "قلت لأبي عبد الله أحمد بن حنبل: يوسف بن عبادة أبو عبادة؟ قال: له أحاديث مناكير عن حميد وثبت، وكأنه ضعيف"⁽³⁾.

وقال أبو بكر الأثرم: "سمعت أبا عبد الله، وذكر بشير بن مهاجر فقال: منكر الحديث، قد اعتبرت أحاديثه، فإذا هو يجيء بالعجب"⁽⁴⁾.

وقال عبد الله بن أحمد: "سألت أبي عن سلمة بن وهرام، فقال: روى عنه زمعة أحاديث مناكير، أخشى أن يكون حدديث ضعيفا"⁽⁵⁾.

وقال عبد الله: "سمعت أبي يقول: سلم بن سالم البلخي، أو قال: سالم بن سلم، ليس بذلك في الحديث، وكأنه ضعيف"⁽⁶⁾. يعني أنه ضعفه في الحديث لأنَّه قال: ليس بذلك في الحديث، ثم ذكر عبد الله كأنه ضعيف، أي بسبب أحاديثه.

وقال عبد الله: "سألت أبي عن عبد الرحمن بن يزيد بن تميم فقال: قلب أحاديث شهر بن حوشب، وصیرها حدیث الزهری، وجعل يضعفه"⁽⁷⁾.

وقال عبد الله: "عرضت على أبي أحاديث سمعتها من عبد الله بن زرار السكري

⁽¹⁾- العلل وتعريف الرجال، 281/3-282.

⁽²⁾- المصدر نفسه، 298/3.

⁽³⁾- الجرح والتعديل، ج 9/947.

⁽⁴⁾- المصدر نفسه، 378/2.

⁽⁵⁾- العلل وتعريف الرجال، 527/2، والجرح والتعديل، 4/175.

⁽⁶⁾- العلل وتعريف الرجال، 322/3، والجرح والتعديل، 4/267.

⁽⁷⁾- العلل وتعريف الرجال، 102/3، والجرح والتعديل، 5/300.

النسل الثاني: ذكر حمل الأئمة النقاد في تبع أحاديث الراوي ومروياته وسيرها للخطه عليه

الرقي عن شيخ يقال له عبد العزيز بن عبد الرحمن القرشي البالسي، كان يتزل بالس منها، عن خصيف عن أبي صالح عن أسماء بنت يزيد الأنصارية عن خزيمة بن ثابت الأنباري قال: إني لقائم تحت جران ناقة رسول الله ﷺ تقصع علي بجرتها، ويذوب علي لعابها، فذكرت الحديث وفيه: لا وصية لوارث، الولد للفراش، والعارية مردودة، والمنحة مردودة، والدين مقضى، والزعيم غارم وهو الكفيل، وله أيضاً أحاديث غير هذا بأسانيد مختلفة، فقال أبي: عبد العزيز! وهو الذي يروي عن خصيف، اضرب على أحاديث هي كذب، أو قال: موضوعة، أو كما قال أبي، فضررت على أحاديث عبد العزيز بن عبد الرحمن⁽¹⁾.

وقال عبد الله: "سمعت أبي يقول: محمد بن مسلم الطائي، ما أضعف حدبيه، وضعفه جداً"⁽²⁾.

وقال عبد الله: "قال أبي في أبي جعفر المدائني: اضرب على حدبيه، أحاديث موضوعة"⁽³⁾.

وقال عبد الله: "سألت أبي عن محمد بن عباد المكي فقال لي: حدبيه حدبيه أهل الصدق، وأرجو ألا يكون به بأس، وسمعته مرة ذكره، فقال: يقع في قلبي أنه صدوق"⁽⁴⁾.

وقال عبد الله: "سمعت أبي يقول: عبد الرحمن بن عبد الله، ليس يسوى حدبيه شيئاً، خرقنا حدبيه، سمعت منه ثم تركناه"⁽⁵⁾.

وقال عبد الله: "سمعت أبي يقول: كوثير بن حكيم، أحاديثه أحاديث بواسطيل، ليس بشيء"⁽⁶⁾.

⁽¹⁾- العلل ومعرفة الرجال، 3/318-319.

⁽²⁾- المصدر نفسه، 1/189.

⁽³⁾- المصدر نفسه، 1/345.

⁽⁴⁾- المصدر نفسه، 2/409.

⁽⁵⁾- المصدر نفسه، 2/47.

⁽⁶⁾- المصدر نفسه، 2/156.

الفصل الثاني: طهور عمل الأئمة النقاد في تقييم أحاديثه الرواوى ومبرراته ومبرراته على

وقال عبد الله: "سمعت أبي يقول: مثنى بن الصباح لا يسوى حديثه شيئا، مضطرب الحديث"⁽¹⁾.

سادسا: الإمام مسلم بن الحجاج (ت: 261هـ).

قال مسلم: "حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا زيد بن حباب، ثنا عمر بن عبد الله بن أبي خثعم، حدثني يحيى بن أبي كثیر، عن أبي سلمة عن أبي هريرة، أن رجلا قال: يا رسول الله: ما الطهور بالخفين؟ قال: «للمقيم يوم وليلة، وللمسافر ثلاثة أيام وليلتين»⁽²⁾. هذه الرواية في المسح عن أبي هريرة ليست محفوظة، وذلك أن أبي هريرة لم يحفظ المسح عن النبي صلى الله عليه وسلم لثبت الرواية عنه بإنكاره المسح على الخفين، وسذكر عنه إن شاء الله، ثم ذكر عن أبي هريرة إنكاره المسح على الخفين وذكر الروايات عنه في ذلك، ثم قال: فبجمع هذه الروايات ومقابلة بعضها ببعض، تتميز صحيحة من سقيمها، وتبين رواة ضعاف الأخبار من أضدادهم من الحفاظ، ولذلك أضعف أهل المعرفة بالحديث عمر بن عبد الله بن أبي خثعم وأشباههم من نقلة الأخبار، روایتهم الأحاديث المستنكرة التي تختلف روایات الثقات المعروفيين من الحفاظ"⁽³⁾.

وهذا نص في أن سبب تضييف عبد الله بن أبي خثعم هو مخالفته للرواية الصحيحة عن أبي هريرة في إنكاره المسح على الخفين، فقد نقل عنه أصحابه المتقدون مثل أبي زرعة، وأبي رزین -وهما من أخص أصحابه- ذلك، فاستدل مسلم على تضييف عبد الله بن أبي خثعم بمخالفتهما، ثم ذكر أن هذا غالب عليه حيث قال: لروایتهم الأحاديث المستنكرة

⁽¹⁾- العلل ومعرفة الرجال، 298/2.

⁽²⁾- أخرجه مسلم في التمييز، ص 207-208، عن زيد بن الحباب عن عبد الله بن أبي خثعم عن يحيى بن كثیر عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رجلا قال: يا رسول الله ما الطهور بالخفين؟ قال: «للمقيم يوما وليلة وللمسافر ثلاثة أيام وليلتين». قال مسلم: هذه الرواية في المسح على الخفين ليست محفوظة؛ ثم ذكر الصحيح عن أبي هريرة في إنكار المسح على الخفين من روایة أبي زرعة وأبي رزین عنه.

وتقویت المسح على الخفين يوم وليلة للمقيم، وثلاث أيام وليلتين للمسافر، ثابت عن جماعة من الصحابة، منهم علي بن أبي طالب، وصفوان بن عسال وغيرهما، وإنما المقصود أن هذا المتن غير ثابت عن أبي هريرة.

⁽³⁾- التمييز، ص 207-208.

الفصل الثاني: يذكر عمل الأئمة البهاد في تبع أحاديثه الراوي ومبرأة المحكم عليه التي تخالف روايات الثقات المعروفين من الحفاظ، يعني أن هذا هو سبب تضعيفهم.

وقال: يحيى بن يحيى، ثنا هشيم، عن يحيى بن عبيد الله، عن أبي هريرة قال: ذكر النبي ﷺ: «من حلف على يمين رأى غيرها خيرا منها فأتي الذي هو خير فهو كفارته»⁽¹⁾، فلو لم يكن مما تبين فساد هذه الرواية إلا ما ذكرنا قبل من روایة سهيل عن أبيه عن أبي هريرة، ويزيد بن كيسان عن أبي حازم عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ «فليأتها وليكفر عن يمينه» لكتفى بذلك، فكيف ومعه حديث أبي موسى، وعدى بن حاتم، وأبي الدرداء، وغيرهم؟، بمثل هذه الرواية وأشباهها ترك أهل الحديث حديث يحيى بن عبيد الله، لا يعتدون به⁽²⁾.

فذكر الإمام مسلم أن أهل الحديث تركوا حديث يحيى بن عبيد الله لروايته لهذا الحديث وأشباهه التي يخالف فيها الحفاظ، وضعفوه بسبب ذلك.

وقال مسلم: "وأما حديث يزيد بن أبي زيادة عن محمد بن علي عن ابن عباس، فيزيد هو من قد اتقى حدیث الناس، والاحتجاج بخبره إذا انفرد للذين اعتبروا عليه من سوء الحفظ، والمتون في رواياته التي يرويها"⁽³⁾.

يعني أن يزيد بن أبي زيادة ضعفه أهل الحديث لأنهم اعتبروا حدیثه وقارنوه بروايات غيره فوجدوه سوء الحفظ، وذلك لأنفراه في رواية الأحاديث، ونكارة المتون التي يرويها.

وقال مسلم: "وعلى هذا المقال الذي وصفنا عن حماد، في حسن حدیثه وضبطه عن ثابت، حتى صار أثبتهم فيه، جعفر بن برقان عن ميمون بن مهران ويزيد بن الأصم، فهو أغلب الناس عليه، والعلم بهما وبحدیثهما، ولو ذهبت تزن جعفرا في غير ميمون وابن الأصم، وتعتبر حدیثه عن غيرهما كالزهري وعمرو بن دينار وسائر الرجال لوجوده ضعيفا

⁽¹⁾-ستة تخریج.

⁽²⁾-التمیز، ص206.

⁽³⁾-المصدر نفسه، ص215.

.....سائل اثنيني:دالى غير سهل الأئمة النقاد فني تتبع أحاديثه المراوی و مروياته ومبرحا للجمه عليه

رديء الضبط، والرواية عنهم⁽¹⁾.

وهذا بين في أن سبب تضعيف جعفر بن برقان في غير ميمون بن مهران ويزيد بن الأصم إنما هو نتيجة لسير أحاديثه واعتبارها بأحاديث الثقات، فالإمام مسلم قال:... وتعتبر حديثه عن غيرهما كالزهري وعمرو بن دينار وسائر الرجال لوجده ضعيفاً رديء الضبط. فلما اعتبرنا وسربنا حديث جعفر بن برقان وجدرناه ضعيفاً في الزهري وعمرو بن دينار وبقية الرواة، لكنه ثقة في حديث ميمون وابن الأصم.

سابعاً: الإمام أبو زرعة الرازي (ت: 264).

قال البرذعي: "قلت -يعني لأبي زرعة- عبد الله بن محمد بن عجلان؟ قال: قد سمعت به ولم أكتب من حديثه شيئاً، قلت: روى عن إبراهيم بن حمزة؟ قال: أشبه، قلت: فمحله عندك محل أهل الصدق؟ قال: لا أدرى حتى يعرض علي من حديثه شيئاً، ثم قال لي: هل تحفظ من حديثه شيئاً؟ قلت: كتبت من حديثه حديثاً شبه الباطل، عن إبراهيم بن حمزة عنه، قال: ما هو؟ قلت: يحدث عن أبيه عن جده عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «لا تزال لا إله إلا الله تدفع عن أهل لا إله إلا الله»، فقال: سبحان الله! ما أعظم ما قال، ما أعرف هذا عن النبي ﷺ إلا عن أبي سهيل ابن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ؛ ثم قال لي: ينبغي أن يتقوى حديث هذا الشيخ⁽²⁾.

وقال البرذعي: "قلت: عبد الله بن حسين بن عطاء بن يسار؟ قال: ضعيف، حدث عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم «التكلان على الله»، وإنما هو عن سهيل عن أبيه عن السلوقي عن كعب"⁽³⁾.

وقال ابن أبي حاتم: "سئل أبو زرعة عن أبي سفيان سليمان بن سفيان: فقال: مدنی متrock الحديث، روی عن عبد الله بن دینار ثلاثة احادیث كلها مناکیر، وإذا روی

⁽¹⁾-المصدر نفسه، ص 218.

⁽²⁾-أسئلة البرذعي، 2/789-791.

⁽³⁾-المصدر نفسه، 2/783.

الفصل الثاني:ذكر عمل الأئمة النقاد في تبيّن أحاديثه المراوی وعروباته ومبرّها للحکم عليه
المحظوظ المنكر عن المعروفين فهو كذا -كلمة ذكرها-⁽¹⁾.

وقال البرذعي: "قلت: العباس بن طالب؟ قال: بصرى وقع إلى ناحية مصر، قلت:
كيف حديثه؟ قال: ليس بذلك"⁽²⁾.

وقال البرذعي: "قلت: محمد بن عكاشه الكرماني؟ فحرك رأسه، وقال: قد رأيته،
وكتب عنه وكان كذاباً، قلت: كتبت عنه الرؤيا التي كان يحكى بها؟ قال: نعم كتبت عنه،
يرعى أنه عرض على شيابة الإيمان، قول وعمل، يزيد وينقص، فقال به، وعلى أبي نعيم
أبو بكر وعمر وعثمان وعلى فقال به كذاب، لا يحسن أن يكذب أيضاً، قلت: أين رأيته؟
قال: قدم علينا ها هنا مع محمد بن رافع النيسابوري، وكان رفيقه، فكنت أرى له سمت،
سألت محمد بن رافع عنه؟ فكره أن يقول فيه شيئاً، فقال: لا يخفى عليك أمره إذا فاحتته،
وكان نازلاً في الخان الذي كنت نازلاً فيه خان عبدك، يعني يروي لي فيه أيام مقامي
بالري، فأتيته وهو في المسجد على باب الخان، فقلت: إن رأيت أن تفيدني شيئاً، فوقع
عليه الرعدة، ثم كاد أن يصفع، وأقبل بطنه يضطرب، وهالني ذلك هولاً شديداً، ثم أفاق
فابتداً علىّ أثر الصدقة فكان أول ما استرآبه أنه كذب على الله، وعلى رسوله، وعلى علي
بن أبي طالب، وعلى ابن عباس، قلت: وكيف كذب عليهم؟ قال: أول ما أملأه علي
قال: حدثنا عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهرى، عن ابن كعب بن مالك، أن ابن عباس
أخبره، أن علي بن أبي طالب أخبره، أن النبي ﷺ أخبره، أن جبريل أخبره، أن الله تبارك
وتعالى قال: (من لم يؤمن بالقدر فليس مني)، أو هكذا من الكلام"⁽³⁾.

وقال البرذعي: "إسحاق بن إدريس الأسواري؟ قال: ضعيف الحديث، حدث عن
أبي معاوية وسويد بن أبي حاتم أحاديث منا كير"⁽⁴⁾.

وقال البرذعي: "قلت: عمر بن عبد الله بن أبي خثيم؟ قال: واهي الحديث، حدث

⁽¹⁾- بشرح والتعديل، 4/119.

⁽²⁾- سنة البرذعي، 2/782-783.

⁽³⁾- سنة البرذعي، 2/785-789.

⁽⁴⁾- مصدر نفسه، 2/791-792.

الفصل الثاني: ظهر لعمل الأئمة النقاد في تتبع أحاديث الراوي ومروياته ومبرها للعçuه عليه

عن يحيى بن أبي كثیر ثلاثة أحادیث، لو كانت في خمسة حديث لأفسدتها⁽¹⁾.

وقال البرذعي: "قلت لأبي زرعة عبد الله بن عبد الكريم الرازي: عاصم بن عمر؟ قال: واهي الحديث جدا، قلت: موسى بن عبيدة؟ قال: عاصم أنكر عندي حديثا من موسى بن عبيدة، روی عن عبد الله بن دينار خمسين حديثا مناکير كلها، وموسی لا أرى غيره عندي عاصم أنكر حديثا"⁽²⁾.

وقال البرذعي: "قلت: عبد الله بن محمد بن المغيرة؟ قال: منكر الحديث يحدث عن مالك بن مغول أحاديث مناکير"⁽³⁾.

وقال البرذعي: سألت أبا زرعة عن بكر بن يونس بن بکير؟ فقال: واهي الحديث، حدث عن موسى بن علي بحديثين منكرين لم أجدهما أصلا من حديث موسى⁽⁴⁾.

وقال البرذعي: قلت لأبي زرعة: حديث عبد الله بن نافع، عن أبيه، عن ابن عمر أن النبي ﷺ «نَبِيٌّ عَنِ إِخْصَاءِ الْخَيْلِ» فقال: هذا رواه أیوب، وعبد الله، وبرد بن سنان، ومحمد بن إسحاق، والمعمری، وجماعة، عن ابن عمر فقط، وبمثل هذا يستدل على الرجل إذا روی مثل هذا، وأسنده رجل واحد، يعني أن عبد الله بن نافع في رفعه هذا الحديث يستدل على سوء حفظه، وضعفه⁽⁵⁾.

وقال البرذعي: "قلت: حديث عبد الله عن نافع عن ابن عمر «أبو بكر وعمر سیدا كھول أهل الجنة»⁽⁶⁾ رواه عبد الرحمن بن مالك بن مغول، فضعف عبد الرحمن

⁽¹⁾-المصدر نفسه، 792/2.

⁽²⁾-ستة البرذعي، 817-816/2.

⁽³⁾-المصدر نفسه، 1007/2.

⁽⁴⁾-المصدر نفسه، 1007-1006/2.

⁽⁵⁾-المصدر نفسه، 1022-1023/2، والظاهر أن قوله: "يعني أن عبد الله بن نافع في رفعه هذا الحديث يستدل على سوء حفظه، وضعفه" من كلام البرذعي.

⁽⁶⁾-أخرجه من حديث ابن عمر العقيلي في الصحفاء، 345/2، من طريق عبد الرحمن بن مالك بن مغول عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر به، قال العقيلي: ليس محفوظ من حديث عبيد الله، وقال بن أبي حاتم في العلل، 471/6، مسألة: 2677: وسئل أبو زرعة عن حديث رواه داود بن مهران عن عبد الرحمن بن مالك بن مغول عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لأبي بكر وعمر: «هذا سیدا كھول أهل الجنة من الأولين

الفصل الثاني:ذكر عمل الأئمة النقاد في تبيح أحاديثه الرواية ومروياته وصريحها عليه ووهن أمره جداً⁽¹⁾.

وقال البرذعي: "شهدت أبا زرعة يحدث عن أبي سلمة عن حماد عن داود عن مكحول عن أبي ثعلبة عن النبي صلى الله عليه وسلم «خياركم أحسنكم أخلاقا»⁽²⁾ فقلت له: إن شيخاً كان عندنا يسمى المعاف بن منهال روى هذا عن حماد وزاد فيه «الحياة من الإيمان في الجنة» فقال: ليس هذا من الحديث، **وغلط القول في راوي هذا الحديث عن حماد**⁽³⁾. يعني غلط القول في المعاف بن منهال بسبب روايته لهذا الحديث عن حماد بن سلمة.

والآخرين، إلا النبيين والمرسلين ، لا تغيرها يا علي» قال أبو زرعة: هذا حديث باطل، قال ابن أبي حاتم: يعني بهذا الإسناد، وامتنع أن يحدثنا به، وقال: اضربوا عليه.

و الحديث «أبو بكر وعمر سيداً كهول أهل الجنة» حديث صحيح جاء عن جماعة من الصحابة، منهم: علي بن أبي طالب، وأنس بن مالك، وأبي حميدة، وجابر بن عبد الله، وأبي سعيد الخدري، وينظر: سلسلة الأحاديث الصحيحة للألباني، 467/2-472، ح: 824.

⁽¹⁾-المصدر نفسه، 2/1032-1033.

⁽²⁾-أخرجه من حديث أبي ثعلبة الخشنى أحمد في المسند، 4/193، عن محمد بن عدي، وابن حبان في صحيحه، 1/351، عن حماد بن سلمة، وكذلك أخرجه ابن حبان، 7/434 عن عمر بن محمد المقدمي، وأخرجه الطبراني في الكبير، 22/221، عن وهب بن خالد، أربعتهم يعني محمد بن سلمة وحماد بن سلمة وعمرو بن محمد المقدمي و وهب بن خالد - عن داود بن أبي هند عن مكحول عن أبي ثعلبة الخشنى به.

وأخرجه البخاري كتاب المناقب، باب: صفة النبي صلى الله عليه وسلم 3/1350، ح: 3366، وفي كتاب الأدب، باب: لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم فاحشاً ولا متفحشاً 5/2243، ح: 5682، وفي الكتاب نفسه، باب: حسن الخلق والسخاء وما يكرم من البخل 5/2245، ح: 5688، وأخرجه مسلم، كتاب الفضائل، باب: كثرة حيائه صلى الله عليه وسلم (15/77-78 نووي) ح: 5987، وأخرجه أحمد 2/161، وابن حبان 1/349، و2/120، كلهم عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحشاً ولا متفحشاً، وإنما يقول: «إن خياركم أحسنكم أخلاقاً».

وأما زيادة المعاف بن منهال في هذا الحديث «الحياة من الإيمان في الجنة»، فكما ذكر أبو زرعة، فهذا ليس من الحديث. ولعله أشار إلى حديث مستقل واحتلط عليه وأدخله في هذا الحديث وهو حديث «الحياة من الإيمان والإيمان في الجنة، والبناء من الجناء والجناء في النار» أخرجه أحمد 2/501، والترمذى 3/246، وابن حبان 2/3-4، والحاكم 1/52-53.

⁽³⁾-أسئلة البرذعي، 2/1085-1087.

الفصل الثاني:لآخر عمل الأئمة النقاد فيه تتبع أحاديثه الوافية ومروياته ومبرراته للعذر، بلية

ثامنا: الإمام أبو داود السجستاني (ت: 275 هـ).

قال الآجري: "سألت أبي داود عن مسلمة بن محمد الثقفي قلت: قال يحيى: ليس بشيء، قال: حدثنا عنه مسدد أحاديث مستقيمة، قلت: حدث عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة «إياكم والزنج، فإنهم خلق مشوه»⁽¹⁾ فقال: من حدث بهذا فافهمه"⁽²⁾.

وقال الآجري: "سألت أبي داود عن عثمان بن واقد؟ فقال: ضعيف، قلت لأبي داود: إن عباس بن محمد يحكي عن يحيى بن معين أنه ثقة، فقال: هو ضعيف، حدث هذا أن النبي ﷺ قال: «من أتى الجمعة من الرجال والنساء فليغتسل»⁽³⁾، ولا نعلم أن أحداً قال هذا غيره"⁽⁴⁾.

تاسعا: الإمام أبو حاتم الرazi (ت: 277)

قال ابن أبي حاتم في أحمد بن إبراهيم الحلبي: "سألت أبي عنه وعرضت عليه حديثه فقال: لا أعرفه، وأحاديثه باطلة موضوعة، كلها ليس لها أصول، يدل حديثه على أنه

⁽¹⁾- لم أجده.

⁽²⁾- مذيب الكمال، 574/27.

⁽³⁾- أخرجه بهذا اللفظ ابن حبان في صحيحه، 64/2، إحسان)، عن إبراهيم بن سعيد الجوهري، قال: حدثنا زيد بن الحباب، حدثنا عثمان بن واقد العمري عن نافع عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من أتى الجمعة من الرجال والنساء فليغتسل». وإنما أنكر أبو داود زيارة «من الرجال والنساء»، لأن عثمان بن واقد العمري لا يتحمل تفرد هذه بحده، خصوصاً وأنه قد خالف أصحابه نافع فيه، فقد أخرجه مسلم، 369/6، عن محمد بن رمح وقبة بن سعيد عن الليث بن سعد عن نافع عن ابن عمر قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إذا أراد أحدكم أن يأتي الجمعة فليغتسل»، وكذلك أخرجه ابن ماجة، 346/1، عن أبي إسحاق عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم.

كما أن هذا هو المشهور عن ابن عمر، فقد أخرجه البخاري، 305/1، عن الزهري عن سالم بن عبد الله أنه سمع عبد الله بن عمر يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «من جاء منكم الجمعة فليغتسل». بل إن حديث عبد الله بن واقد يخالف مذهب ابن عمر، فقد ترجم البخاري في كتاب الجمعة، باب: هل على من لم يشهد الجمعة غسل من النساء والصبيان وغيرهم، وقال ابن عمر: إنما الغسل على من تجب عليه الجمعة (صحيف البخاري، 304/1). والنساء لا تجب عليهن الجمعة وإن حازهن حضورها.

⁽⁴⁾- مذيب الكمال، 505/19.

الفصل الثاني، حکر حمل الأئمة المقاد فی تتبع أحادیثه المرأوى ومرؤياته ومبرما للحکم عليه
کذاب⁽¹⁾.

وقال ابن أبي حاتم في أسمة بن حيان الحكمي: "سألت أبي عنه فقال: يدل حدبيه
على الصدق"⁽²⁾.

وقال ابن أبي حاتم: "وسمعت أبي وحدثنا عن محمد بن يحيى بن حسان عن أبيه عن
مسكين أبي فاطمة عن حوشب عن الحسن قال: كان أبو أمامة يروي عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم «إن الغسل يوم الجمعة ليس الخطايا من أصول الشعر استلالا»⁽³⁾.
فقال أبي: هذا حديث منكر، الحسن عن أبي أمامة لا يجيء، ووهن أمر مسكين عندي
بهذا الحديث"⁽⁴⁾.

وقال ابن أبي حاتم: "سألت أبي عن داود بن عبد الحميد الكوفي، وعرضت عليه
حديثه، قال: لا أعرفه، وهو ضعيف الحديث، يدل حدبيه على ضعفه"⁽⁵⁾.

وقال ابن أبي حاتم: "وسألت أبي عن حديث رواه سعيد بن سلام العطار عن ثور
بن يزيد عن خالد بن معدان عن النبي صلى الله عليه وسلم «استعينوا على إنجاح المواجه
بالكتمان لها»⁽⁶⁾ فقال أبي: هذا حديث منكر، كان سبب سعيد بن سلام -بعد القضاء-
ضعفه من هذا الحديث لأن هذا الحديث لا يعرف له أصل"⁽⁷⁾.

⁽¹⁾-الجرح والتعديل، 40/2.

⁽²⁾-الجرح والتعديل، 286/2.

⁽³⁾-أخرجه ابن أبي حاتم في العلل 2/535، و الطبراني في الكبير 8/306، عن مسكين أبي فاطمة عن حوشب بن عقيل
عن الحسن عن أبي أمامة عن النبي صلى الله عليه وسلم. قال أبو حاتم: هذا منكر، الحسن عن أبي أمامة لا يجيء، ووهن أمر
مسكين عندي بهذا الحديث. وقال ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل 8/329 في ترجمة مسكين أبي فاطمة: سالت أبي عنه
فقال: وهن أمر مسكين أبي فاطمة بهذا الحديث، حديث أبي أمامة في الغسل يوم الجمعة.

⁽⁴⁾-العلل لابن أبي حاتم، 2/535.

⁽⁵⁾-الجرح والتعديل، 3/418.

⁽⁶⁾-مر تخرجه.

⁽⁷⁾-قال محققوا كتاب العلل 5/687: كذا العبارة، وضبطناها هكذا على أن "ضعفه" بدل اشتمال سعيد، أبي: كان
سبب ضعف سعيد، وخير كان هو" من هذا الحديث"، والمعنى: أن هذا الحديث كان سبب تضليل العلماء لسعيد بن

الفصل الثاني، خصر عمل الأئمة النقاد في تتبع أحاديث الرواية ومروياتها ومصدرها للدجىء عليه

وقال ابن أبي حاتم: "سألت أبي عن تميم بن عطية فقال: محله الصدق، وما أنكرت من حديثه إلا شيئاً روى إسماعيل بن عياش عنه، عن مكحول قال: جالست شريحاً كذا وأشهر، وما أرى مكحولاً رأى شريحاً بعينه قط، ويدل حديثه على ضعف شديد"⁽¹⁾.

وقال ابن أبي حاتم في عيسى بن سليمان القرشي: "سألت أبي عنه فقال: هو شيخ حمصي، يدل حديثه على الصدق"⁽²⁾.

وقال ابن أبي حاتم في عيسى بن أبي عمران: "كتبت عنه بالرملة، فنظر أبي في حديثه فقال: يدل حديثه أنه غير صدوق، فتركت الرواية عنه"⁽³⁾.

وقال ابن أبي حاتم في عمران بن عبيدة -أخو سفيان بن عبيدة- سألت أبي عنه فقال: لا يحتاج بحديثه، فإنه يأتي بالمناكير⁽⁴⁾.

وقال ابن أبي حاتم في عمران بن أبي الفضل: "سألت أبي عنه فقال: ضعيف الحديث، منكر الحديث جداً، روى عنه إسماعيل بن عياش حديثين باطلين موضوعين"⁽⁵⁾.

وقال ابن أبي حاتم: "قيل لأبي: إن محمد بن عوف حكم عن أحمد بن حنبل أن عقبة بن الأصم ثقة، فقال: كيف بما يروي عن عطاء عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن النظر في النجوم، وحديث آخر جمِيعاً منكريين"⁽⁶⁾. يعني كيف يكون ثقة من حدث بهذين الحديدين المنكريين.

وقال ابن أبي حاتم في الحسن بن مسلم الواسطي: "سألت أبي عنه فقال: الحسن

سلام. وذكر ابن قدامة في المنتخب من العلل للخلال، ص 83 عن مهنا قال: سألت أحد رجبي عن قول الناس "استعينوا على طلب حوا حكم بالكمان"، فقال: هذا موضوع، وليس له أصل.

(1)-الجرح والتعديل، 443/2.

(2)-المصدر نفسه، 278/6.

(3)-المصدر نفسه، 284/6.

(4)-المصدر نفسه، 302/6.

(5)-المصدر نفسه، 303/6.

(6)-المصدر نفسه، 314/6.

الفصل الثاني:دُخُورِ عمل الأئمة النقاد في تتبع أحاديثه الرواوى ومبرراته ومبرراته للنحو عليه

بن مسلم هذا لا يعرف، ويدل حديثه على الكذب⁽¹⁾.

وقال ابن أبي حاتم في حاتم بن عبيد الله النمري: "سمعت أبي يقول بعض ذلك، ويقول: نظرت في حديثه ، فلم أر في حديثه مناكير"⁽²⁾.

وقال أبو حاتم في خالد بن نجيح المصري: "هو كذاب، كان يفعل الأحاديث ويضعها في كتب ابن أبي مريم، وأبي صالح، وهذه الأحاديث التي أنكرت على أبي صالح يتوجهون أنه منه"⁽³⁾.

وقال أبو حاتم في داود بن إبراهيم قاضي قزوين: "داود بن إبراهيم هذا متزوك الحديث، كان يكذب، قدمت قزوين مع خالي، فحمل إلى خالي مسنده، فنظرت في أول مسنده أبي بكر، فإذا حديث كذب عن شعبة، فتركته"⁽⁴⁾.

وقال ابن أبي حاتم في داود بن المفضل الأزدي: "سئل أبي عنه فقال: شيخ، وسألته عنه، فقال: حدث بحديث. حماد بن سلمة عن حميد قال: رأيت الحسن يشد أسنانه بالذهب، فتكلم الناس فيه بسبب هذا الحديث، ثم قال أبو حاتم ليس مما يهونه هذا الحديث"⁽⁵⁾.

وقال ابن أبي حاتم: "سمعت أبي يقول وسئل عن سلمة بن وردان فقال: ليس بقوي، تدبرت حديثه فوجدت عامتها منكرة، لا يوافق حديثه عن أنس حديث الثقات إلا في حديث واحد⁽⁶⁾، يكتب حديثه"⁽⁷⁾.

⁽¹⁾-المصدر نفسه، 37/3.

⁽²⁾-الجرح والتعديل، 261/3.

⁽³⁾-المصدر نفسه، 355/3.

⁽⁴⁾-المصدر نفسه، 407/3.

⁽⁵⁾-المصدر نفسه، 426-425/3.

⁽⁶⁾-وقد جاء تعين هذا الحديث، فمن ابن أبي حاتم قال: سمعت أبي وأبا زرعة يقولان -وذكرنا سلمة بن وردان- فقالا: لا نعلم أنه حدث حديثنا عن أنس شاركه فيه غيره، إلا واحدا، حديث أبي عن معاذ "من مات لا يشرك بالله شيئاً، فإن هذا قد شاركه فيه غيره (الجرح والتعديل، 175/4).

⁽⁷⁾-الجرح والتعديل، 175/4.

الفصل الثاني، ذكر عمل الأئمة النقاد في تبيّن أحاديثه الرواية ومبرراته ومبرراته للحكم عليه

وقال ابن أبي حاتم: "سألت أبي عن أبي جعفر الهاشمي فقال: الهاشميون لا يعرفونه، هو ضعيف الحديث، يحدث براسيل لا يوجد لها أصل في أحاديث الثقات"⁽¹⁾.

وقال ابن أبي حاتم في عبد الرحمن بن سليمان العجري: "سألت أبي عنه فقال: مضطرب الحديث، يروي عن عقيل عن مشيخة لعقيل، يدخل بينهم الزهرى، في شيء سمعه عقيل من أولئك المشيخة، ما رأيت في حديثه منكر، وهو صالح الحديث"⁽²⁾.

وقال ابن أبي حاتم في عبد الكريم بن عبد الكريم التاجر: "سألت أبي عنه فقال: لا أعرفه، وحديثه يدل على الكذب"⁽³⁾.

وقال ابن أبي حاتم في عمر بن الدرفس أبي حفص الدمشقى: "سألت أبي عنه فقال: صالح، ما في حديثه إنكار"⁽⁴⁾.

وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن عمر بن راشد فقال: "هو يعاني، حديثه ضعيف، ليس بمستقيم، حديث عن يحيى بن أبي كثير أحاديث مناكير"⁽⁵⁾.

وقال ابن أبي حاتم في عمر بن روبة التغلبى: "سألته -يعنى أباه- عنه فقال: صالح الحديث، فقلت: تقوم به الحجة؟ فقال: لا ولكنه صالح"⁽⁶⁾. وقد فسر هنا أبو حاتم صالح الحديث بصالح، فلما سُئل عن هذا الرواى قال: صالح الحديث، ثم لما قيل له تقوم به الحجة؟ فقال: لا ولكنه صالح، فدل أن صالح الحديث عندهم هو نفسه صالح.

وقال ابن أبي حاتم: "سألت أبي عن القاسم بن عبد الرحمن فقال: ضعيف الحديث، مضطرب الحديث، حدثنا عنه الأنصاري بحديثين باطلين، أحدهما وفاة آدم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،

⁽¹⁾-المصدر نفسه، 170/5.

⁽²⁾-الجرح والتعديل، 242/5.

⁽³⁾-المصدر نفسه، 62/6.

⁽⁴⁾-المصدر نفسه، 107/6.

⁽⁵⁾-المصدر نفسه، 108/6.

⁽⁶⁾-المصدر نفسه، 108/6.

الفصل الثاني:آخر عمل الأئمة النقاد في تبيّن أحاديثه الرواية ومرورياته وسبلها للعلم عليه والآخر عن أبي حازم⁽¹⁾.

وقال ابن أبي حاتم: "سألت أبي عن أحاديث رواها داهر⁽²⁾، وعرضت عليه تلك الأحاديث، فقال: ليس تدل على هذه الأحاديث على صدقه"⁽³⁾.

وقال ابن أبي حاتم في محمد بن عبد الكريم المروزي: "روى عن وهب بن جرير ويعقوب بن سعد وعفان، كتب إلى أبي وأبي زرعة وإليه ببعض حديثه، فوجد أبي في حديثه كذب، فقال: هذا الشيخ كذاب، وهذا الحديث كذب"⁽⁴⁾.

وقال ابن أبي حاتم: "سألت أبي عن محمد بن عون الخراساني فقال: ضعيف الحديث، منكر الحديث، روى عن نافع حديثاً ليس له أصل"⁽⁵⁾.

وقال أبو حاتم في محمد بن موسى أبو العباس الكلبي: "يدل حديثه على أنه ليس بصدق"⁽⁶⁾.

وقال أبو حاتم في محمد بن معاوية النيسابوري لما سُئل عنه: "روى أحاديث لم يتابع عليها، أحاديث منكرة، فتغير حاله عند أهل الحديث"⁽⁷⁾.

وقال ابن أبي حاتم في محمد بن مخلد أبي أسلم الرعيبي: "سألت أبي عنه فقال: ما أرى في حديثه منكرا"⁽⁸⁾.

وقال ابن أبي حاتم في محمد بن يonus الكلبي: "سمعت أبي وعرض عليه شيء من

⁽¹⁾-الجرح والتعديل، 7/113.

⁽²⁾-هو محمد بن عبد الله المقرئ، أبو عبد الله المعروف بداهر، كوفي سكن الري، روى عن الأعمش، وليث بن أبي سليم، روى عنه ابنه عبد الله بن داهر، وابن حميد. (الجرح والتعديل، 7/310-311).

⁽³⁾-الجرح والتعديل، 7/311.

⁽⁴⁾-المصدر نفسه، 8/16.

⁽⁵⁾-المصدر نفسه، 8/47.

⁽⁶⁾-المصدر نفسه، 8/85.

⁽⁷⁾-المصدر نفسه، 8/104.

⁽⁸⁾-المصدر نفسه، 8/92-93.

الفصل الثاني: يذكر عمل الأئمة النقاد في تبيّن أحاديثه الرواية ومورياته ومبرهناته عليه

حديثه فقال: ليس هذا حديث أهل الصدق: ⁽¹⁾.

عاشرًا: الإمام عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي (ت: 327).

قال ابن أبي حاتم في أحمد بن صالح المكي السواعق: "روى عن المؤمل بن إسماعيل عن الثوري أحاديث منكرات في الفتن تدل على توهين أمره" ⁽²⁾.

وقال في إبراهيم بن عكاشة بن محسن: "ووجدت الحديث الذي رواه عن الثوري حديثاً منكراً، دل على أن الرجل غير صدوق" ⁽³⁾.

وقال في الحسن بن رشيد: "يدل حديثه على الإنكار، وذلك أنه روى عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس أنه قال: "من صير في حر مكة ساعة باعد الله عز وجل منه جهنم سبعين خريفاً، ومن مشى في طريق مكة كل قدم يضعها ترفع له الدرجة والأخرى حسنة" ⁽⁴⁾.

وقال في سليمان بن عمران: دل حديثه على أن الرجل ليس بصدوق ⁽⁵⁾.

وقال في مقاتل بن الفضل اليماني: روى عن بحاجة عن ابن عباس عن النبي ﷺ «من أكل الطين فقد أعن على قتل نفسه»، روى عنه صالح بن محمد الترمذى، فدل حديثه أنه ليس بصدوق ⁽⁶⁾.

الحادي عشر: ابن حبان (ت: 354).

يُعد ابن حبان من الأئمة المصنفين الذين اعتمدوا مسلك تبيّن أحاديث الرواية للحكم عليه وبيان درجتها، وقد سار وفق هذا المسلك في كتابه المحرر، وعباراته الكثيرة التي يطلقها عن الرواية تدل على ذلك، فقد أكثر من إطلاق لفظ المخالف للثقات

⁽¹⁾- المصدر نفسه، 122/8.

⁽²⁾- الجرح والتعديل، 2/256.

⁽³⁾- الجرح والتعديل، 2/117.

⁽⁴⁾- المصدر نفسه، 3/14، والحديث لم أجده.

⁽⁵⁾- المصدر نفسه، 4/134.

⁽⁶⁾- المصدر نفسه، 8/355. والحديث لم أجده.

الفصل الثاني: خلص حمل الأئمة النقاد في تبيّن أحاديثه الرواية ومروياته ومبرها للعجم عليه الأثبات، ولفظ التفرد كثيراً في كتابه، مما يدل على أنه قد سير أحاديث الرواية وقارنها بمرويات غيره فوجدها تدل على ذلك، وأبن حبان في كتابه المجريحين لم يذكر من ذكر أحاديث الرواية المترجم له كما فعل ابن عدي في الكامل، لكنه يذكر أحياناً الأحاديث التي بسببها تكلم في الرواية، أما في أكثر الأحيان فإنه يطلق عبارات تدل على سيره حديث الرواية، بدون ذكر هذه الأحاديث، وقد أكثر ابن حبان من العبارات التي تدل على أن أحاديث الرواية ومروياته هي المرتكز في الحكم عليه، سأنقل كثيراً منها.

قال ابن حبان في بقية بن الوليد: "سمعت ابن خزيمة يقول: سمعت أحمد بن الحسين الترمذى يقول: سمعت أحمد بن حنبل -رحمه الله- يقول: توهمت أن بقية لا يحدث المناكير إلى عن المحايل، فإذا هو يحدث المناكير عن المشاهير فعلمت من أين أتى، قال أبو حاتم -يعنى ابن حبان-: لم يسر أبو عبد الله -رحمه الله- شأن بقية، وإنما نظر إلى أحاديث موضوعة رويت عن أقوام ثقات فأنكرها، ولعمري إنه موضع للإنكار، وفي دون هذا يسقط عدالة الإنسان في الحديث، ولقد دخلت حمص وأكثر همي شأن بقية، فتبتعد حديثه، وكتب النسخ على الوجه، وتبتعد ما لم أجده بعلو من رواية القدماء عنه، فرأيته ثقة مأموناً، ولكنه كان مدلساً"⁽¹⁾.

وقال في عبد الله بن هبيرة بن عقبة الغافقي: "قد سيرت أخبار ابن هبيرة من رواية المتقدمين والتأخرین عنه، فرأيت التخليط في رواية المؤخرین عنه موجودة وما لا أصل له من رواية المتقدمين كثيراً، فرجعت إلى الاعتبار، فرأيته يدلس عن أقوام ضعفي على أقوام رآهم ابن هبيرة ثقات، فألزق تلك الموضوعات به"⁽²⁾.

وقال في عبد الله بن زياد الفلسطيني بعدما ذكر له حديث «من احتجم يوم السبت ويوم الأربعاء فأصابه وضح، فلا يلومن إلا نفسه»⁽³⁾: لا يحل ذكر مثل هذا الحديث في الكتب إلا على سبيل الاعتبار لأنه موضوع، ليس هذا من حديث رسول الله

⁽¹⁾. المجريحين، 229/1-230.

⁽²⁾. المصدر نفسه، 505/1.

⁽³⁾. لم أجده.

الفصل الثاني، مذكر حمل الأئمة النقاد في تبعي أحاديثه المراوی و مروياته و سيرها للعجمة عليه
و من روی من مثل هذا الحديث وجب بمحابته ما يروی من الأحاديث، وإن كان
وافق الثقات في بعض الروايات⁽¹⁾.

وقال في قيس بن الربيع الأسدی: "اختلف في أئمتنا، فأما شعبة فحسن القول فيه
و حث عليه، و ضعفه وكيع، وأما ابن المبارك ففجع القول فيه، فتركه يحيى القطان، وأما
يحيى بن معين فكذبه، و حدث عنه عبد الرحمن بن مهدي ثم ضرب على حدیثه؛ وإن
سأجمع بين قبح هؤلاء ضد الجرح منهم فيه إن شاء الله... ثم قال بعد ذكر أقوال الأئمة
فيه: قد سبرت أخبار قيس بن الربيع من روايات القدماء والتأخرین وتتبعها، فرأيته
صادقاً مأموناً حيث كان شاباً، فلما كبر ساء حفظه وامتحن بابن سوء فكان يدخل عليه
الحديث فيجيب فيه ثقة منه بابنه، فوقع المناكير في أخباره من ناحية ابنه، فلما غالب
المناكير على صحيح حدیثه ولم يتميز استحق محابته عند الاحتجاج، فكل من مدحه من
أئمتنا و حث عليه كان ذلك منهم لما نظروا إلى الأشياء المستقيمة التي حدث بها من
سماعه، وكل من واه منهم فكان ذلك مما علموا في حدیثه من المناكير التي أدخل عليه
ابنه غيره"⁽²⁾.

وقال في محمد بن سليم أبي هلال الراسبي: "... كان يحيى القطان لا يحدث عنه،
و كان أبو هلال شيئاً صدوقاً إلا أنه كان يخطئ كثيراً من غير تعمد، حتى صار يرفع
المراسيل ولا يعلم، وأكثر ما كان يحدث من حفظه، فوقع المناكير في حدیثه من سوء
حفظه، اختلف فيه يحيى و عبد الرحمن. ثم قال ابن حبان: والذي أميل إليه في أبي هلال
راسبي ترك ما انفرد من الأخبار التي خالف فيها الثقات، والاحتجاج بما وافق الثقات،
و قبول ما انفرد من الروايات التي لم يخالف فيها الأئمّات التي ليس فيها مناكير، لأن
الشيخ إذا عرف بالصدق والسماع، ثم تبين الوهم ولم يفحش ذلك منه، لم يستحق أن
يعدل به عن العدول إلى المحرّجين إلا أن يكون ومه يفحش ويغلب، فإذا كان كذلك

⁽¹⁾- المحرّجين، 527/1.

⁽²⁾- المحرّجين، 220-222/2.

الفصل الثاني: مذخر حمل الأئمة المذاهب في تتبع أحاديثه الرواوى ومروياته وسير ما للعجمى عليه

استحق الترك⁽¹⁾.

وقال في عمر بن هارون البلخي: "كان عمر بن هارون صاحب سنة وفضل وسخاء، وكان أهل بلده يبغضونه لتعصبه في السنة وذبه عنها، ولكن شأنه في الحديث ما وصفت، وفي التعديل ما ذكرت، والمناقير في روايته تدل على ما قال يحيى بن معين فيه"⁽²⁾.

وقال في إبراهيم بن عثمان العبسي: "وكان من كثـر وهمـه وفـحش خطـوه، حتى خـرج عن حد الـاحتـجاج به"⁽³⁾.

وقال في إبراهيم بن عمر بن سفينـة: "يـخالف الثـقات في الرـاوـيات، ويـروـي عن أـبيـه ما لا يـتـابـع عـلـيه من روـاـية الأـثـبات فـلا يـحـل الـاحتـجاج بـخـبرـه بـحال"⁽⁴⁾.

وقال في إبراهيم بن عبد الله بن خالد المصيصـي: "يسـوي الحـديث ويسـرقـه، يـروـي عن الثـقات ما ليسـ من أـحادـيثـهـمـ، ثمـ قالـ بـعـدـماـ روـىـ لـهـ حـديـثـ «إـذـاـ كـانـ يـوـمـ الـقيـامـةـ يـكـونـ أـبـوـ بـكـرـ عـلـىـ أـحـدـ أـرـكـانـ الـحـوضـ، وـعـمـرـ عـلـىـ الثـانـيـ، وـعـثـمـانـ عـلـىـ الثـالـثـ، وـعـلـىـ الـرـابـعـ، فـمـنـ أـبـغـضـ وـاحـدـاـ مـنـهـ لـمـ يـسـقـهـ الـآخـرـونـ»"⁽⁵⁾: وـمـنـ يـرـوـيـ بـهـذـاـ الإـسـنـادـ مـثـلـ هـذـاـ المـتنـ اـسـتـحـقـ أـنـ يـعـدـلـ بـهـ إـلـىـ جـمـلـةـ الـمـتـرـوـكـينـ"⁽⁶⁾.

وقال في إسحاق بن أبي يحيى الكعيـيـ: "يـنـفـرـدـ عـنـ الثـقـاتـ ماـ لـيـسـ مـنـ حـدـيـثـ الأـثـبـاتـ، وـيـأـتـيـ عـنـ أـئـمـةـ الـمـرـضـيـنـ ماـ هـوـ مـنـ حـدـيـثـ الـضـعـفـاءـ وـالـكـذـابـيـنـ، لـاـ يـحـلـ الـاحتـجاجـ بـهـ وـلـاـ الرـاوـيـةـ عـنـهـ إـلـاـ عـلـىـ سـبـيلـ الـاعـتـبارـ"⁽⁷⁾.

وقال في أـحمدـ بنـ مـحـمـدـ بنـ الـصـلـتـ: "أـحـمـدـ بنـ مـحـمـدـ بنـ الـصـلـتـ أـبـوـ الـعـبـاسـ، مـنـ

⁽¹⁾-المصدر نفسه، 295/2-296.

⁽²⁾-المخـروـجـينـ، 63/2، وـقـدـ قـالـ اـبـنـ مـعـينـ فـيـ عـمـرـ بنـ هـارـونـ الـبـلـخـيـ: كـذـابـ (المـخـروـجـينـ، 63/2).

⁽³⁾-المـخـروـجـينـ، 100/1.

⁽⁴⁾-المـصـدرـ نـفـسـهـ، جـ/108ـ.

⁽⁵⁾-لـمـ أـجـدـهـ.

⁽⁶⁾-المـصـدرـ نـفـسـهـ، 115/1-116ـ.

⁽⁷⁾-المـصـدرـ نـفـسـهـ، 148/1ـ.

الفصل الثاني: ظهر عمل الأئمة القادة في تبيح أحاديثه الرواية ومبرراته وسبلها للحشو عليه

أهل بغداد، يروي عن العراقيين، كان يضع الحديث عليهم، كان في أيامنا ببغداد باق، فرأوا دني أصحابنا على أن ذهب إليه فأسمع منه، فأخذت جزءاً لأنتخب فيه، فرأيته حدث عن يحيى بن سليمان بن نضلة عن مالك بن أنس عن نافع عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «مردٌ دائق من حرام، أفضل عند الله عز وجل من مئة ألف ينفق في سبيل الله» فعلمت أنه يضع الحديث، فلم أذهب إليه⁽¹⁾.

وقال في أحمد بن محمد بن حرب اللخمي: "كان في أيامنا باق، أردت السماع منه للاختبار، فأخذت بعض الأجزاء من بعض من كان معنا لأسمع منه بعض ما فيه، فرأيته حدث عن علي بن الجعد عن شعبة عن قتادة عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس الخبر كالمعinaire» فعلمت أنه كذاب يضع الحديث⁽²⁾.

وقال في بشر بن حرب الندي: "تركه يحيى القطان، وكان ابن مهدي لا يرضاه لأنفراه عن الثقات ما ليس من أحاديثهم"⁽³⁾. فضعف بسبب التفرد.

وقال في داود بن الزبرقان: "اختلاف فيه الشیخان، أما أحمد فحسن القول فيه، ويحيى وهـاه... ثم أسنـد عنـ أـحمدـ أـنهـ قـالـ: دـاـودـ بـنـ الزـبـرقـانـ لـاـ أـهـمـهـ فـيـ الـحـدـيـثـ، وأـسـنـدـ عـنـ يـحـيـىـ بـنـ مـعـيـنـ أـنـهـ قـالـ لـمـ سـئـلـ عـنـ دـاـودـ بـنـ الزـبـرقـانـ: لـيـسـ بـشـيءـ؛ ثـمـ قـالـ اـبـنـ حـيـانـ: كـانـ دـاـودـ بـنـ الزـبـرقـانـ شـيـخـاـ صـالـحاـ يـحـفـظـ الـحـدـيـثـ وـيـذـاـكـرـ بـهـ، وـلـكـنـهـ كـانـ يـهـمـ فـيـ الـمـذـاـكـرـةـ، وـيـغـلـطـ فـيـ الـرـاوـيـةـ إـذـاـ حـدـثـ مـنـ حـفـظـهـ، وـيـأـتـيـ عـنـ الـثـقـاتـ مـاـ لـيـسـ مـنـ أـحـادـيـثـهـ، فـلـمـ نـظـرـ يـحـيـىـ إـلـىـ تـيـكـ الـأـحـادـيـثـ أـنـكـرـهـ وـأـطـلـقـ عـلـيـهـ الـجـرـحـ بـهـ، وـأـمـاـ أـحـمدـ فـإـنـهـ عـلـمـ مـاـ قـلـنـاـ، إـنـ لـمـ يـكـنـ بـالـمـتـعـمـدـ فـلـاـ يـسـتـحـقـ الـإـنـسـانـ الـجـرـحـ بـالـخـطـأـ يـخـطـئـ أـوـ الـوـهـمـ يـهـمـ، مـاـ لـمـ يـفـحـشـ ذـلـكـ حـتـىـ يـكـونـ ذـلـكـ الـغـالـبـ عـلـىـ أـمـرـهـ، فـإـذـاـ كـانـ كـذـلـكـ اـسـتـحـقـ التـرـكـ"⁽⁴⁾.

⁽¹⁾-المصدر نفسه، 168/1. والحديث لم أجده.

⁽²⁾-المخروجين، 169/1.

⁽³⁾-المصدر نفسه، 211/1.

⁽⁴⁾-المصدر نفسه، 358/1.

الفصل الثاني: ذكر عمل الأئمة النقاد في تقييم أحاديثه الرواوى ومروياته ومبررها للجحظ عليه وقال في زيد بن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: "منكر الحديث جدا، فلا أدري التخليط في حديثه منه أو من أبيه، لأن أباه ليس بشيء في الحديث، وأكثر روایته عن أبيه، فمن هنا جنبنا عن إطلاق الجرح عليه دون الاختبار، على أن الواجب تنكب حدثه لوجود المناكير فيه"⁽¹⁾.

وقال في سعيد بن رحمة بن نعيم: "من أهل المصيصة، يروي عن محمد بن حمير ما لم يتابع عليه، روى عنه أهل الشام، لا يجوز الاحتجاج به لمخالفته الأثبات في الرأويات"⁽²⁾.

وقال في عبد الله بن المؤمل المخزومي: "كان قليل الحديث، منكر الرواية، لا يجوز الاحتجاج بخبره إذا انفرد، لأنّه لم يتبين عندنا عدالته فنقبل ما انفرد به، وذلك أنه قليل الحديث لم يتهيأ اعتبار حديثه بحديث غيره لقلته، فيحکم له بالعدالة أو الجرح، ولا يتهيأ إطلاق العدالة على من ليس يعرف بها يقيناً، فيقبل ما انفرد به، فعسى نخل الحرام، أو نحرم الحلال برواية من ليس بعدل، أو نقول على رسول الله ﷺ ما لم يقل اعتماداً على رواية ما ليس بعدل عندنا، كما لا يتهيأ إطلاق الجرح على من لم يستحقه"⁽³⁾.

وقال في عبد الرحمن بن حماد الطلحي: "حدث عنه ابن عائشة، فلست أدرى وضعها -يعني الأحاديث- أو قلبت عليه، إنما كان من ذلك فهو ساقط الاحتجاج به، لما أتي مما لا أصل له في الروايات على الأصول كلها"⁽⁴⁾.

وقال في عمر بن موسى بن وجيه الوجيحي: "كان من يروي المناكير عن المشاهير، فلما كثر في روايته عن الثقات ما لا يشبه حديث الأئمّات، خرج عن حد العدالة فاستحق الترك"⁽⁵⁾.

(١) - المصدر نفسه، 989/1.

.415/1 - المحرر و حين،⁽²⁾

⁽³⁾-المصدر نفسه، 521/1-522.

.25/2 -المصدر نفسه⁽⁴⁾

.58/2 المصدر نفسه،⁽⁵⁾

المفصل الثاني، ذكر عمل الأئمة المقاد في تتبع أحاديثه الرواية ومبرها للعذر عليه

وقال في عباد بن كثير الرملي: "كان يحيى بن معين يوثقه، وهو عندي لا شيء في الحديث، لأنه روى عن سفيان الثوري عن منصور عن إبراهيم عن علقة عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «طلب الحلال فريضة بعد الفريضة»⁽¹⁾، ومن روى مثل هذا الحديث عن الثوري بهذا الإسناد بطل الاحتجاج بغيره فيما يروي مما يشبه حديث الآيات"⁽²⁾.

وقال في عائذ الله المحاشعي: "منكر الحديث على قلته، لا يجوز الاحتجاج به ولا تدعيله إلا بعد السير، ولو كان من لا يروي المناكير، ووافق الثقات في الأخبار، لكان عدلاً مقبول الرواية"⁽³⁾.

وقال في مرجي بن رحاء الضرير: "كان من ينفرد عن المشاهير بالمناقير، ويرفع المراسيل من حيث لا يعلم على قلة روایته، فلما كثر مخالفته للأئمة فيما روى عن الثقات خرج عن حد العدالة إلى الجرح، وسقط الاحتجاج به فيما انفرد، فأما فيما وافق الثقات فإن اعتير به متى دون أن يحتاج به لم أرى بذلك أساسا"⁽⁴⁾.

الثاني عشر: الإمام ابن عدي الجرجاني (ت: 365).

يعتبر الإمام ابن عدي من الأئمة المصنفين الذين اعتمدوا مسلك تبع أحاديث الراوي وسرها للحكم عليه جرحاً وتعديلأً، وقد وضع كتابه الكامل وفق هذا المنهج، فيذكر في كل راوي الأحاديث التي أنكرت عليه إن وقف عليها، وإن لم يقف على شيء من روایاته يصرح بذلك، فينطلق الإمام ابن عدي من مرويات الراوي وأحاديثه في الحكم

⁽¹⁾-آخرجه الطبراني في المعجم الكبير، 90/10. ح: 9993، والبيهقي في شعب الإيمان، 6/420، ح: 8741، عن يحيى بن يحيى النيسابوري، ثنا عباد بن كثير عن سفيان عن منصور عن إبراهيم عن علقة عن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «طلب الحلال فريضة بعد الفريضة». قال البيهقي: تفرد به عباد بن كثير عن الثوري، وبلغني عن محمد بن يحيى أنه قال: لم أكره ليحيى بن يحيى شيئاً قط غير رواية هذا الحديث. والحديث تفرد به عباد بن كثير كما قال البيهقي وهو متزوك الحديث، قال الذهي في الميزان، 2/375: عباد بن كثير الكاهلي: متزوك الحديث.

⁽²⁾-المخروجين، 2/160.

⁽³⁾-المصدر نفسه، 2/185.

⁽⁴⁾-المصدر نفسه، 2/366.

الفصل الثاني:
.....
.....

عليه، فيتبع هذه الأحاديث ويسيرها ويقارنها مع مرويات الحفاظ، وينظر إلى متونها، هل فيه شيء منكر أو غير ذلك فيحكم على الرواية من خلال ذلك، ومن المعلوم أن كتاب الكامل لابن عدي مصنف في ضعفاء الرجال حيث ذكر ابن عدي في كتابه كل من تكلم عليه بالضعف ويدرك الأحاديث والروايات التي بسببها ضعف ذلك الراوي، لكن قد يتبع أحاديث بعض الرواية الذين وصفهم بعض الأئمة بالضعف، فيجد هذه الأحاديث صالحة أو مستقيمة، فيحكم على وفقها على الراوي بالاستقامة والوثاقة، ويرد أحياناً قول بعض الأئمة الذين حكموه على راوٍ معين بالضعف لكونه لما اطلع على أحاديثه وسيرها لم ير به أساساً، ولذلك ليس كل راوي في الكامل ضعيفاً، بل هناك كثير من الرواية من وثتهم ابن عدي يتبع أحاديثه ومروياتهم، بل ذكر بعض الرواية لم يجد لأحد من المتقدمين كلاماً فيه، ووقف على بعض أحاديثهم فيحكم عليه من خلال تلك الأحاديث. ورأى أن هنا على ذكر بعض أقوال ابن عدي فقط، لأن كتابه كلها مليء بمثل هذه الأقوال.

قال ابن عدي في إسحاق بن خالد بن يزيد البالسي: "روى غير حديث منكر عن جماعة من الشيوخ، ولم يتفق لي إخراج شيء من حديثه، يدل عمن يروي عنه حتى أحكم عليه بأنه ضعيف"⁽¹⁾.

وقال في أئوب بن سيار: "ولأئوب بن سيار غير ما ذكرت أحاديث وليس أحاديثه منكرة جداً، إلا أن الضعف بين على رواياته"⁽²⁾.

وقال في أئوب بن العلاء: "وهذه الأحاديث التي ذكرتها عن أئوب بن العلاء هي أحاديث معروفة، ولم أجده في سائر أحاديثه غير ما ذكرت شيئاً منكراً، وهذا قال ابن حنبل لا بأس به، لأن أحاديثه ليست بالمناكير، وهو من يكتب حديثه"⁽³⁾.

وقال في أشعث بن براز: "ولأشعث بن براز هذا من الحديث غير ما ذكرت وليس

⁽¹⁾.559/1-الكامن،

⁽²⁾.5/2-المصدر نفسه

⁽³⁾.16/2-المصدر نفسه،

الفصل الثاني: ظهر عمل الأئمة النقاد في تبع أحاديثه الرواية ومروياته وسيرها للعلم عليه بالكثير، وعامة ما يرويه غير محفوظ، والضعف بين على روایاته⁽¹⁾.

وقال في أشعث بن عبد الرحمن: "وأشعث بن عبد الرحمن بن زيد، له أحاديث، ولم أر في متون أحاديثه شيئاً منكراً، ولم أجده في أحاديثه كلاماً إلا عند النسائي⁽²⁾، وعندى أن النسائي أفرط في أمره حيث قال: ليس بثقة، فقد تبحرت حديثه مقدار ما له، فلم أر له حديثاً منكراً⁽³⁾".

وقال في أسد بن عمرو: "ولأسد بن عمرو أحاديث كثيرة عن مطرف ويزيد بن أبي زياد وغيرهما من الكوفيين، ولم أر في أحاديثه شيئاً منكراً، وأرجو أن حديثه مستقيماً"⁽⁴⁾.

وقال في أسيد بن زيد: "وأسيد بن زيد يتبع على روایته الضعف، وله غير ما ذكرت من الروايات وعامة ما يرويه لا يتبع عليه"⁽⁵⁾.

وقال في إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيبي: "ولإسرائيل أخبار كثيرة غير ما ذكرت، وأضعافها عن الشيوخ الذين يروي عنهم، وحديثه الغالب عليه الاستقامة، وهو من يكتب حديثه ويحتاج به"⁽⁶⁾.

وقال في بحر السقاء: "ولبحر السقاء غير ما ذكرت من الحديث، وكل روایاته مضطربة، ويخالف الناس في أسانيدها ومتونها، والضعف على روایاته بين"⁽⁷⁾.

وقال في تليد بن سليمان الكوفي: "ولتليد هذا غير ما ذكرت من الحديث، وبين

⁽¹⁾-المصدر نفسه، 48/2.

⁽²⁾-أنتذر كيف قال ابن عدي: ولم أجده في أحاديثه كلاماً إلا عند النسائي، ولم يقل ولم أجده فيه كلاماً إلا للنسائي، والنسائي قال فيه ليس بثقة، ففهم ابن عدي أن قول النسائي فيه: ليس بثقة، إنما هو في أحاديثه.

⁽³⁾-الكامن، 53/2-54.

⁽⁴⁾-الكامن، 2/83.

⁽⁵⁾-المصدر نفسه، 2/87.

⁽⁶⁾-المصدر نفسه، 2/136.

⁽⁷⁾-المصدر نفسه، 2/235.

الفصل الثاني، ذكر حمل الأئمة النقاد في تقييم أحاديثه المرويّة ومروياته ومبرّرها للمعنى عليه

على روایاته أنه ضعيف⁽¹⁾.

وقال في ثابت بن أبي صفيحة أبي حمزة الشمالي: "ولأبي حمزة هذا أحاديث، وضعفه بين على روایاته، وهو إلى الضعف أقرب"⁽²⁾.

وقال في ثابت بن زهير: "ولثابت بن زهير غير ما ذكرت من الحديث عن نافع، وعن الحسن، وكل أحاديثه تخالف الثقات في أسانيدها ومتونها"⁽³⁾.

وقال في ثابت بن حماد: "ولثابت بن حماد له غير هذه الأحاديث، أحاديث يخالف فيها وفي أسانيدها الثقات، وأحاديثه منا كير ومقلوبات"⁽⁴⁾.

وقال في الحارث بن عمران: "وللحارث أحاديث غير ما ذكرت عن جعفر بن محمد وعن غيره، والضعف بين على روایاته"⁽⁵⁾.

وقال في الجراح بن مليح: "ولجراح بن مليح أحاديث سوى ما ذكرت عن الزبيدي وعن غيره، وقول يحيى بن معين لا أعرفه، كأن يحيى إذا لم يكن له علم ومعرفة بأخباره وروایاته يقول: لا أعرفه"⁽⁶⁾.

وقال في الحسن بن علي عاصم الواسطي: " وكلها مستقيمة -يعني أحاديثه- وأرجو أنه لا بأس به بمقدار ما يرويه"⁽⁷⁾.

⁽¹⁾-المصدر نفسه، 287/2.

⁽²⁾-المصدر نفسه، 295/2.

⁽³⁾-المصدر نفسه، 298/2.

⁽⁴⁾-المصدر نفسه، 303/2.

⁽⁵⁾-الكامل، 467/2، وعبارة "الضعف بين على روایاته" وما يشبهها مثل "ضعفه بين على روایاته"، "يتبنى على روایاته وحديثه الضعف"، "الضعف على روایاته بين"، وغيرها، قد أكثر منها ابن عدي في الكامل، فقد أطلقها على كثير من الرواية، وينظر (503/2، 408، و2/3، 13، و3/231، 253، و4/462، 205)، (5/213، 226، و5/522، 559، و5/102، 106، و6/111، 137، و6/322، 322، و6/215)، (5/457، 457، و7/22، 41، و7/120، 338، و7/386، 6/8، و8/50، 50/8)، (6/270، 407، 407/8، 407/9، 28، 28/9، 119)، (7/309، 309/8)، (9/407)، (119/119).

⁽⁶⁾-الكامل، 410/2.

⁽⁷⁾-المصدر نفسه، 165/3.

الفصل الثاني:
وذكر عمل الأئمة النقاد في تقييم أحاديثه الرواوى، ومروياته وصريحها للحكم عليه
وقال في الحسين بن عبد الله بن ضميرة: "وللحسين بن عبد الله بن ضميرة من
الحديث غير ما ذكرت، وهو ضعيف منكر الحديث، وضعفه بين على حديثه"^(١).

وقال في حبيب بن حسان: "ولحبيب بن حسان غير ما ذكرت من الحديث، فأما
أحاديثه ورواياته فقد سبرته، ولا أرى به بأسا، وأما رداءة دينيه كما حكى عن يحيى
القطان، وكما ذكر عمرو بن علي عن الأفطس، فهم أعلم بما يذكرون، والذي قالوا
محتمل، وأما في باب الرواية فلم أر في روایته بأسا"^(٢).

وقال في حيان بن عبد الله بن جبلة الدارمي: "وحيان بن عبد الله هذا قد نسبه
عمرو بن علي إلى الكذب، ولم أر لغيره فيه قوله، ولم أر له من الحديث ما يحکم عليه
بضعف أو بصدق، ولعل عمرو يعلم منه ذلك"^(٣).

وقال ابن عدي في الحرث بن الخريث: "وللحريث غير هذا الحديث، وأخوه
الزبير بن الخريث عزيز الحديث أيضاً، ولا أعرف له كثير حديث فأعتبر حديثه، فأعرف
ضعفه من صدقه"^(٤).

وقال في داود بن عجلان: "وداود بن عجلان هذا معروف بهذا الحديث، وإن
كان له غيره فعله حديث أو حديثان، وفي هذا المقدار من الحديث كيف يعتبر حديثه
فيتبين أنه صدوق أو ضعيف، على أن البلاء من أبي عقال دونه"^(٥).

وقال في ربيع بن عبد الله بن خطاف: ولم أر لربيع بن عبد الله بن خطاف هذا
حديثاً يتهيأ لي أن أقول من أي جهة إنه ضعيف^(٦).

وقال في زياد بن المنذر أبي الجارود: "ويحيى بن معين إنما تكلم فيه وضعفه لأنه

^(١)-المصدر نفسه، 231/3

^(٢)-المصدر نفسه، 314/3

^(٣)-الكامن، 345/3

^(٤)-المصدر نفسه، 376/3

^(٥)-المصدر نفسه، 563/3

^(٦)-المصدر نفسه، 43/4

النصل الثاني: خير سل الأئمة النقاد هي تتبع أحاديثه الرواوى وعروياته ومبرحا للحشو عليه

يروي أحاديث في فضائل أهل البيت، ويروي ثلب غيرهم ويفرط، فلذلك ضعفه⁽¹⁾.

وقال في سليمان بن أبي كريمة: "ولسليمان بن أبي كريمة غير ما ذكرت، وليس بالكثير، وعامة أحاديثه مناكير، ويروي عنهم عمرو بن هشام البيروتي، وعمرو ليس به بأس، ولم أر للمتقدمين فيه كلاما، وقد تكلموا فيمن هو أمثل منه بكثير، ولم يتكلموا في سليمان هذا، لأنهم لم يخبروا حديثه"⁽²⁾.

وقال في سعد بن طريف بعد أن ذكر له حديث «شاركم معلومكم، أقلهم رحمة على اليتيم، وأغلظهم على المساكين»⁽³⁾: " ولو لم يرو سعد غير هذا الحديث لحكم عليه بالضعف، على أن هذا الحديث لم يرويه عنه إلا سيف، وعن سيف عبيد الله بن إسحاق، وجميعا ضعاف، فلا أدرى البلاء منها أو منه؟، وكل ما ذكرت من حديث سعد بن طريف عن عمير بن ميمون، والأصيغ بن نباتة، وما لم أذكره هنا، فإن له عنهم من الحديث غير ما ذكرت، لا يرويها غيره، وهو ضعيف جدا"⁽⁴⁾.

وقال في سوار بن عبد الله بن قدامة العنبرى: "وسوار لم يحضرني من أخباره وحكاياته غير ما أملته، وما أظن أن له من المسند غير ما أملت، أو زيادة حديث أو حديثين، ومن كان حديثه وحكاياته ورواياته مقدار ما ذكرت، كيف يتبيّن هذا المقدار منه ضعفه أو صدقه، وأرجو أنه في مقدار ما يرويه لا بأس به"⁽⁵⁾.

⁽¹⁾-المصدر نفسه، 136/4.

⁽²⁾-المصدر نفسه، 250/4.

⁽³⁾-الكامن، 387/4، 507/4، والموضوعات، 222/1، والحديث أخرجه ابن عدي 387/4، و4/5، 507/4، ومن طريقه أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات 1/160، عن سيف بن عمر التميمي قال: كنت جالسا عند سعد بن طريف الإسكاف إذا جاء ابن له يبكي فقال: يا بني مالك؟ قال: ضربني المعلم، فقال: والله لأخزيهم اليوم، حدثني عكرمة عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «شاركم معلومكم، أقلهم رحمة على اليتيم، وأغلظهم على المساكين» قال ابن عدي: ولو لم يرو سعد غير هذا الحديث لحكم عليه بالضعف، وقال ابن الجوزي: هذا موضوع بلا شك وفيه جماعة مجرورون، وأنشدتهم في ذلك سيف وسعد، فكلامها متهم بوضع الحديث، وسعد هو في هذا الحديث أقوى حمة.

⁽⁴⁾-الكامن، 387/4.

⁽⁵⁾-المصدر نفسه، 531/4.

الفصل الثاني: ذكر عمل الأئمة الثقاف في تبيّن أحاديثه الرواوى ومبرراته ومبرراته للعلم عليه

وقال في عبد الله بن محمد بن ربيعة المصيصي: "عامة حديثه غير محفوظة، وهو ضعيف على ما تبين لي من روایاته واضطرابه فيها، ولم أر للمتقدمين فيه كلاما فاذكره"⁽¹⁾.

وقال في عثمان بن مقسوم أبي سلمة البرّي: "ولعثمان البرّي غير حديث كثير عمن يروي عنه، قوله أصناف، وعامة حديثه مما لا يتابع عليه⁽²⁾ إسنادا ولا متن، وهو من يغلط الغلط الكبير، ونسبة قوم إلى الصدق، وضعفوه للغلط الكبير الذي كان يغلط، إلا أنه في الجملة ضعيف، ومع ضعفه يكتب حديثه"⁽³⁾.

وقال في كيسان أبي عمر: "وكيسان هذا ليس له من الحديث إلا اليسير، ولا يتبيّن بذلك اليسير الذي يرويه أنه ضعيف أو صدوق"⁽⁴⁾.

وقال في محمد بن إسحاق: "وقد فتشت أحاديثه الكثيرة، فلم أجده في أحاديثه ما يتهيأ أن يقطع عليه بالضعف، وربما أخطأ، أو وهم في الشيء، أو بعد الشيء كما يخاطئ غيره، ولم يختلف في الرواية عنه الثقات والأئمة، وهو لا بأس به"⁽⁵⁾.

وقال في محمد بن مسلم بن مهران: "ومحمد بن مسلم بن مهران هذا ليس له من الحديث إلا اليسير، ومقدار ما له من الحديث لا يتبيّن صدقه من كذبه"⁽⁶⁾.

⁽¹⁾-المصدر نفسه، 424/5.

⁽²⁾-قد أكثر ابن عدي من قوله في أحاديث الرواى: "وحديثه مما لا يتابعه الثقات عليه، وله من الأحاديث غير ما ذكرت لا يتابعه عليه الثقات"، وغيرها من العبارات التي تشبهها، وينظر الكامل، وينظر الكامل، 190/4، 484/4، وج4/495، وج5/495، وج5/387، وج5/305، وج5/477، وج5/498، وج5/511، وج6/23، وج6/27، وج6/34، وج6/248، وج6/277، وج6/208، وج7/301، وج7/352، وج7/360، وج7/541، وج8/56، وج6/407، وج6/495، وج6/512، وج6/548، وج7/208، وج7/301، وج7/352، وج7/360، وج7/541، وج8/56، وج8/66، وج8/121، وج8/426، وج8/438، وج8/438/8، وج8/426، وج8/426، وج8/438.

⁽³⁾-ال الكامل، 296/6.

⁽⁴⁾-المصدر نفسه، 223/7.

⁽⁵⁾-المصدر نفسه، 270/7.

⁽⁶⁾-المصدر نفسه، 285/7.

الفصل الثالث:

**أثر المرويات في الحكم
على رواتها، وبيان مراتبها**

المبحث الأول: أثر المرويات في معرفة مراتب الرواية من حيث الوثاقة والضعف.

تهييد:

يعمد الأئمة النقاد إلى مرويات الراوي، وأحاديثه، فيجمعونها ويقارنونها بمرويات الثقات الحفاظ، ويحكمون على هؤلاء الرواية جرحاً وتعديلًا — كما مر في الفصل الثاني والثالث — فيعطون كل راوي درجته من حيث الوثاقة أو الضعف.

ومن دقيق هذه العملية النقدية — وهي من مميزات علم العلل — أن يؤدي استقراء مرويات الراوي ومقارنتها مع روایات الثقات إلى إعطاء الراوي درجته الدقيقة جرحاً أو تعديلاً، فقد يؤدي هذا النقد إلى توثيق الراوي أو تضييفه، توثيقاً أو تضييفاً مطلقاً، وقد يؤدي إلى توثيقه في حال وتضييفه في حال أخرى، أو توثيقه في شيخ وتضييفه في آخر، أو توثيقه في علم، أو وقت، أو مكان، وتضييفه فيما سوى ذلك، وهذا ما يسمى بالتوثيق والتضييف النسبيين.

المطلب الأول: التوثيق أو التضييف المطلق.

يسير أئمة الجرح والتعديل مرويات الراوي ويعارضونها مع مرويات الأئمّات الحفاظ الثقات من أهل طبقته ومرتبته ومن شاركوه في رواية هذه الأحاديث، فيجدون أن الراوي يوافق هؤلاء الثقات في أغلب أو غالب أحيانه، ولا يكاد يخالفهم وذلك في أكثر أحاديثه التي يشار كهم في روایتها، فيوثقونه بذلك ويعطونه حكماً مطلقاً عالياً في أعلى درجات التوثيق، فيقولون: "ثقة"، "ثبت"، "حجة" وغير ذلك. أو يجدون هذا الراوي يوافق الثقات، ويخالف أحياناً⁽¹⁾، ولم يأت بما يستنكر، فيوثقونه، ويعطونه درجة أدنى من الأولى فيقولون مثلاً: "صدوق"، "لا بأس به"، "صالح"، "ليس به بأس"، "شيخ" ...

⁽¹⁾-يبين الأئمة النقاد الأحاديث التي خالف فيها الراوي أو أحاطاً فيها فيقولون: "خالف في كذا"، "وأحاط في كذا"، "ووهم في كذا"، ويدركون تلك الأحاديث بل وقد يعدوها فيقولون: "أحاط في ثلاثة أحاديث، وأحاط في خمسة أحاديث عن فلان، وهذا لا يخرجه عن التوثيق المطلق؛ كما مر معنا في علاقة علم العلل بعلم الجرح والتعديل ومن التكامل الموجود بينهما، ولذلك فلا يمكن دراسة أحد هما بمعناً عن الآخر.

المبحث الأول: أثر المرويات في معرفة مراتب الرواية من حيث الوثاقة والضعف.

تمهيد:

يعد الأئمة النقاد إلى مرويات الراوي، وأحاديثه، فيجمعونها ويقارنونها بمرويات الثقات الحفاظ، ويجكمون على هؤلاء الرواية جرحاً وتعديلًا — كما مر في الفصل الثاني والثالث — فيعطون كل راوي درجته من حيث الوثاقة أو الضعف.

ومن دقيق هذه العملية النقدية — وهي من مميزات علم العلل — أن يؤدي استقراء مرويات الراوي ومقارنتها مع روایات الثقات إلى إعطاء الراوي درجته الدقيقة جرحاً أو تعديلاً، فقد يؤدي هذا النقد إلى توثيق الراوي أو تضييفه، توثيقاً أو تضييفاً مطلقاً، وقد يؤدي إلى توثيقه في حال وتضييفه في حال أخرى، أو توثيقه في شيخ وتضييفه في آخر، أو توثيقه في علم، أو وقت، أو مكان، وتضييفه فيما سوى ذلك، وهذا ما يسمى بالتوثيق والتضييف النسبيين.

المطلب الأول: التوثيق أو التضييف المطلق.

يسير أئمة الجرح والتعديل مرويات الراوي ويعارضونها مع مرويات الأئمّات الحفاظ الثقات من أهل طبقته ومرتبته ومن شاركوه في رواية هذه الأحاديث، فيجدون أن الراوي يوافق هؤلاء الثقات في أغلب أو غالب أحيانه، ولا يكاد يخالفهم وذلك في أكثر أحاديثه التي يشاركونه في روايتها، فيوثقونه بذلك ويعطونه حكماً مطلقاً عالياً في أعلى درجات التوثيق، فيقولون: "ثقة"، "ثبت"، "حجّة" وغير ذلك. أو يجدون هذا الراوي يوافق الثقات، ويختلف أحياناً⁽¹⁾، ولم يأت بما يستنكر، فيوثقونه، ويعطونه درجة أدنى من الأولى فيقولون مثلاً: "صدوق"، "لا بأس به"، "صالح"، "ليس به بأس"، "شيخ" ...

(1) - بين الأئمة النقاد الأحاديث التي خالف فيها الراوي أو أحاط فيها فيقولون: "خالف في كذا"، "أخطأ في كذا"، "ووهم في كذا"، ويدركون تلك الأحاديث بل وقد يدعونها فيقولون: "أخطأ في ثلاثة أحاديث، وأخطأ في خمسة أحاديث عن فلان، وهذا لا يخرجه عن التوثيق المطلق؛ كما مر معنا في علاقة علم العلل بعلم الجرح والتعديل ومن التكامل الموجود بينهما، ولذلك فلا يمكن دراسة أحدهما بمعزل عن الآخر.

المبحث الأول: أثر المرويات في معرفة مراتب الرواية من حيث الوثاقة والضعف.

تنهيد:

يعد الأئمة النقاد إلى مرويات الراوي، وأحاديثه، فيجمعونها ويقارنونها بمرويات الثقات الحفاظ، ويحكمون على هؤلاء الرواية جرحاً وتعديلًا — كما مر في الفصل الثاني والثالث — فيعطون كل راوي درجته من حيث الوثاقة أو الضعف.

ومن دقيق هذه العملية النقدية — وهي من مميزات علم العلل — أن يؤدي استقراء مرويات الراوي ومقارنتها مع روایات الثقات إلى إعطاء الراوي درجته الدقيقة جرحاً أو تعديلاً، فقد يؤدي هذا النقد إلى توثيق الراوي أو تضييفه، توقيعاً أو تضييفاً مطلقاً، وقد يؤدي إلى توثيقه في حال وتضييفه في حال أخرى، أو توثيقه في شيخ وتضييفه في آخر، أو توثيقه في علم، أو وقت، أو مكان، وتضييفه فيما سوى ذلك، وهذا ما يسمى بالتوثيق والتضييف النسبيين.

المطلب الأول: التوثيق أو التضييف المطلق.

يسبر أئمة الجرح والتعديل مرويات الراوي ويعارضونها مع مرويات الأئمّات الحفاظ الثقات من أهل طبقته ومرتبته ومن شاركوه في رواية هذه الأحاديث، فيجدون أن الراوي يوافق هؤلاء الثقات في غالب أو غالب أحياناً، ولا يكاد يخالفهم وذلك في أكثر أحاديثه التي يشاركونه في روایتها، فيوثقونه بذلك ويعطونه حكماً مطلقاً عالياً في أعلى درجات التوثيق، فيقولون: "ثقة"، "ثبت"، "حجّة" وغير ذلك. أو يجدون هذا الراوي يوافق الثقات، ويخالف أحياناً⁽¹⁾، ولم يأت بما يستنكر، فيوثقونه، ويعطونه درجة أدنى من الأولى فيقولون مثلاً: "صدوق"، "لا بأس به"، "صحيح"، "ليس به بأس"، "شيخ" ...

⁽¹⁾— يبين الأئمة النقاد الأحاديث التي خالف فيها الراوي أو أحاطاً فيها فيقولون: "خالف في كذا"، "أحاط في كذا"، "ووهم في كذا"، ويدركون تلك الأحاديث بل وقد يدعونها فيقولون: "أحاط في ثلاثة أحاديث، وأحاط في خمسة أحاديث عن فلان، وهذا لا يخرجه عن التوثيق المطلق؛ كما مر معنا في علاقة علم العلل بعلم الجرح والتعديل ومن التكامل الموجود بينهما، ولذلك فلا يمكن دراسة أحدهما بمعنٰى عن الآخر.

الفصل الثالث:
أثر المرويات في الحكم على رواتها، وبيان مراتبها
وهكذا.

كذلك قد تؤدي عملية المقارنة بين الروايات إلى الكشف بأن الراوي يخالف الثقات في أغلب الأحيان، أو لا يكاد يوافقهم، وذلك في أكثر أحاديثه، فيجرحونه ويضعفونه ويعطون حكما مطلقا، فيقولون: "ضعيف"، "منكر الحديث"، "متروك الحديث"، ليس بشيء... وهكذا، بل قد يظهر لهم بالقرائن من خلال هذه المقارنة بين المرويات أنه يكذب، فيحكمون عليه بكونه كذابا، أو متهمًا بالكذب أو وضاعا.

المطلب الثاني: التوثيق أو التضييف في شيخ أو شيوخ معينين.

قد يكون الراوي في نفسه ثقة، لكن حديثه عن بعض الشيوخ أو في شيخ معين فيه ضعف، فقد يعرض للراوي الثقة ما يضعف بحسبه في بعض الشيوخ، كأن يكون لم يضبط حديث ذلك الشيخ ولم يحفظه جيدا لكونه أخذ عنه صغيرا، أو لم يلزمه فلم يضبط حديثه، أو أنه أضاع ما كتب عنه فلم يحفظ حديثه؛ كذلك الراوي قد يكون في الأصل ضعيفا، أو سيء الحفظ، لكن يرزق في بعض شيوخه صحبة وطول ملازمة، وممارسة لحديثه، فيوثق أئمة النقد هذا الراوي في هذا الشيخ كونه أتقن حديثه وضبطه وحفظه، بينما يبقى على أصل الضعف في بقية حديثه عن غير هذا الشيخ أو الشيوخ الذي وثق فيهم «وهذه الصورة أكثر صور اختلاف حال الراوي وجودا، فقل راو من الرواة المعروفين إلا ويجري فيه استثناء»⁽¹⁾، فقد يكون الراوي ضعيفا لكن في بعض شيوخه ثقة، وقد يكون ضعيفا لكن في بعض شيوخه أشد ضعفا، وقد يكون ثقة لكن في بعض شيوخه أقوى منه في غيره.

ومن أمثلة هذه الصورة.

⁽¹⁾- إبراهيم اللاحم في المحرح والتعديل، ص 101.

١- حماد بن سلمة البصري^(١).

فهو ثقة في بعض شيوخه كثابت البناي، وحميد بن أبي حميد الطويل، وعلي بن زيد، لأنَّه لازم هؤلاء وحفظ عنهم، وأنَّه عن بعضهم قد يُحْمِدَ الطويل؛ أما في بعض شيوخه فهو ضعيف مثل قتادة وأبيوب السختياني وداود بن أبي هند والجريري وعمرو بن دينار وأشياههم.

"قال يعقوب بن شيبة: حماد بن سلمة ثقة، في حديثه اضطراب شديد، إلا عن شيخ فإنه حسن الحديث عنهم، متقن لحديثهم، مقدم على غيره فيهم، منهم ثابت البناي، وعمران بن أبي عمار وغيرهما"^(٢).

وقال أحمد: "لا أعلم أحداً أحسن حديثاً عن حميد من حماد بن سلمة، سمع منه قد يُحْمِدَ أشياء رفعها ومرة يوقفها، وحميد يختلفون عنه اختلافاً شديداً"^(٣).

وقال أحمد أيضاً: "حماد بن سلمة أعلم الناس بحديث حميد وأصح حديثاً"^(٤).

وقال مسلم بن حجاج: "اجتماع أهل الحديث من علمائهم على أنَّ ثابت الناس في ثابت البناي، حماد بن سلمة، كذا قال يحيى القطان، ويحيى بن معين، وأحمد بن حنبل، وغيرهم من أهل المعرفة، وحماد يعد عندهم إذا حدث عن غير ثابت كحديثه عن قتادة وأبيوب وداود بن أبي هند والجريري ويحيى بن سعيد وعمرو بن دينار وأشياههم، فإنه ينطأ في حديثهم كثيراً، وغير حماد في هؤلاء أثبت عندهم، كhammad بن زيد، وعبد الوارث، ويزيد بن زريع"^(٥).

(١)- هو حماد بن سلمة بن دينار البصري أبو سلمة ثقة عابد أثبت الناس في ثابت، وتغير حفظه باخر من كبار الثامنة مات سنة سبع وستين، أخرج له البخاري تعليقاً ومسلم وأصحاب السنن، التقرير، ص 117-118، ومحذف التهذيب،

.483-481/1

(٢)- شرح العلل لابن رجب، 621/2

(٣)- المرجع نفسه، 621/2

(٤)- المرجع نفسه، 622/2

(٥)- التمييز مع منهج النقد الأعظمي، ص 217.

2- يحيى بن سليم الطائفي⁽¹⁾.

صدوق سيء الحفظ، وحديثه عن عبيد الله بن عمر العمري أشد ضعفاً، ومع ذلك فهو ثقة في عبد الله بن عثمان بن خثيم، فقد أتقن حديثه وحفظه وله عنه كتاب.

قال أحمد: "كان قد أتقن حديث ابن خثيم، كانت عنده في كتاب، فقلنا له: أعطنا كتابك، فقال: اعطوني مصحفاً رهناً، فقلنا: من أين لنا مصحف ونحن غرباء" ⁽²⁾.

وقال يحيى بن معين: "أتيت يحيى بن سليم الطائفي وكان يعطي نسخته ويأخذ رهناً مصحفاً، فقلت له: ، فقال: إن شئت قرأت على كما قرأت أنا على ابن خثيم" ⁽³⁾.

3- أبو معاوية محمد بن خازم الضرير⁽⁴⁾.

لازم الأعمش فأتقن حديثه، وكان من المقدمين فيه، لكن في بعض شيوخه ضعيف، فهو في غير حديث الأعمش مضطرب.

قال أحمد: "أبو معاوية الضرير في غير حديث الأعمش مضطرب لا يحفظها حفظاً جيداً" ⁽⁵⁾.

وقال أبو داود: "قلت لأحمد كيف حديث أبي معاوية عن هشام بن عروة؟ قال: فيها أحاديث مضطربة، يرفع منها أحاديث إلى النبي ﷺ" ⁽⁶⁾.

وقال أبو داود أيضاً: "سمعت أحمد يقول كان أبو معاوية يخطأ في غير شيء عن

(1)- هو يحيى بن سليم القرشي الطائفي أبو محمد، ويقال أبو زكريا المكي الحناء الخراز، صدوق سيء الحفظ، روى له الجماعة، التقريب، ص 521، ومذيب التهذيب، 4/ 363-362، وهدي الساري، ص 635.

(2)- العلل ومعرفة الرجال لعبد الله بن أحمد، 2/ 480.

(3)- تاريخ الدورى، 2/ 649.

(4)- هو محمد بن خازم أبو معاوية الضرير الكوفي، عمي وهو صغير، ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش، وقد يهم في حديث غيره مات سنة حمس وتسعين ومائة، روى له الجماعة، التقريب، ص 411، ومذيب التهذيب، 3/ 551-552.

(5)- العلل ومعرفة الرجال، 1/ 378.

(6)- مسائل أبي داود، ص 404.

وقال ابن حزير: "سمعت يحيى - يعني ابن معين - وسألته عن أبي معاوية قلت: كيف هو في غير حديث الأعمش؟ فقال: ثقة لكنه يخطئ"^(٢).

وقال ابن نمير: "كان أبو معاوية يضطرب فيما كان عن غير الأعمش"^(٣).

وقال عثمان بن أبي شيبة: "أبو معاوية، حجة في حديث الأعمش، وفي غيره لا"^(٤).

وذكر يعقوب بن شيبة عن ابن المديني قال: "أبو معاوية حسن الحديث عن الأعمش، حافظ له، وكان في غير حديث الأعمش يقرأ عليه الكتب"^(٥). قال ابن رجب: يعني أنه كان لا يحفظه"^(٦).

٤- جرير بن حازم البصري^(٧)

ثقة متفق على تخریج حديثه إلا أنه ضعيف في قتادة خاصة.

قال عبد الرحمن بن مهدي: "حجبه أولاده، فلم يسمع منه في اختلاطه شيء، ولكنه يضعف في قتادة"^(٨).

وقال أحمد: "وكان يحدث بالتوهم أشياء عن قتادة يسندها بواطيل"^(٩).

^(١)- المصدر نفسه، ص 404.

^(٢)- سؤالات ابن حزير، ص 157، 96.

^(٣)- شرح العلل، 2/670.

^(٤)- المصدر نفسه، 2/670.

^(٥)- المصدر نفسه، 2/670.

^(٦)- المصدر نفسه، 2/670.

^(٧)- هو جرير بن حازم بن زيد بن عبد الله الأزدي أبو النضر البصري، والد وهب، ثقة لكنه في حديثه عن قتادة ضعف، وله أوهام إذا حدث من حفظه، من السادسة مات سنة سبعين ومئة، أخرج له الجماعة، التقريب، ص 77، ومتذيب

التذهيب، 1/294-296.

^(٨)- شرح العلل، 2/624.

^(٩)- المصدر نفسه، 2/624.

الفصل الثالث:أثر المرويات في الحكم على روايتها، وبيان مراتبها

وقال أيضاً: "كان حديثه عن قتادة غير حديث الناس، يسند أشياء ويوقف
أشياء"⁽¹⁾.

قال عبد الله بن أحمد: "سألت يحيى بن معين عن جرير بن حازم فقال: ليس به
بأس، فقلت له: إنه يحدث عن قتادة عن أنس أحاديث مناكير فقال: ليس بشيء هو عن
قتادة ضعيف"⁽²⁾.

قال ابن عدي: "وجرير بن حازم له أحاديث كثيرة عن مشايخه، وهو مستقيم
ال الحديث صالح فيه، إلا روايته عن قتادة فإنه يروي أشياء عن قتادة لا يرويها غيره"⁽³⁾.

وذكر ابن رجب عن الإمام أحمد أنه ضعفه في حديثه عن أيوب السختياني وكذا
ذكر عن الإمام مسلم أنه ضعفه في حديثه عن يحيى بن سعيد الأنصاري.

قال ابن رجب: "وحديثه عن أيوب السختياني -يعني كحديثه عن قتادة- قال
أحمد: جرير بن حازم يروي عن أيوب عجائب، وحديثه عن يحيى بن سعيد الأنصاري -
يعني كحديثه عن قتادة- قال مسلم في كتابه التمييز: لم يعن في الرواية عنه إنما روى من
حديثه نزراً يسيراً لا يكاد يأتي على التقويم والاستقامة"⁽⁴⁾.

قال نور الدين عتر: "لم يذكروا شيئاً في حديثه عن أيوب ولا عن يحيى بن سعيد،
ولعل ما ذكره الإمام أحمد ومسلم هو فرع لما أنكر على جرير بصفة عامة مما لا يتزل به
عن الاحتجاج، سوى الكلام في حديثه عن قتادة خاصة"⁽⁵⁾.

5- جعفر بن برقدان الجزري⁽⁶⁾.

⁽¹⁾- الضعفاء الكبير، 199/1.

⁽²⁾- العلل ومعرفة الرجال، 10/3.

⁽³⁾- الكامل: 355/2.

⁽⁴⁾- شرح العلل، 355/2.

⁽⁵⁾- حاشية شرح العلل، 355/2.

⁽⁶⁾- هو جعفر بن برقدان بضم الموحدة وسكون الراء بعدها قاف، الكلبي أبو عبد الله الجزري الرقي، صدوق بهم في
حديث الزهرى، من السابعة مات سنة حسين ومئة، أخرج له البخارى تعليقاً ومسلم وأصحاب السنن، التقريب، ص 79،

تمذيب التهذيب، 301/1-302.

ثقة مشهور لكن حديثه عن الزهرى خاصة مضطرب.

قال عبد الله بن أحمد: "سألت أبي عن جعفر بن برقان فقال: إذا حدث عن غير الزهرى فلا بأس، ثم قال: في حديثه عن الزهرى ينقطع"⁽¹⁾.

وقال الميمونى عن أحمد: "جعفر بن برقان ضابط لحديث ميمون، وحديث يزيد بن الأصم، وهو في حديث الزهرى مضطرب، ويختلف فيه"⁽²⁾.

وقال يحيى بن معين: "جعفر بن برقان ثقة فيما روى عن غير الزهرى، وأما ما روى عن الزهرى فهو فيه ضعيف، وكان أميا لا يكتب، وليس هو مستقيم الحديث عن الزهرى، وهو في غير الزهرى أصح حديثا"⁽³⁾.

وقال ابن نمير: "ثقة، أحاديثه عن الزهرى مضطربة"⁽⁴⁾.

وقال النسائي: "جعفر بن برقان في الزهرى ضعيف، وفي غيره لا بأس به"⁽⁵⁾.

٦- عكرمة بن عمارة اليماني أبو عمارة⁽⁶⁾.

«وهو ثقة لكن حديثه عن يحيى بن أبي كثیر خاصة مضطرب، لم يكن عنده في كتاب، قاله يحيى القبطان، وأحمد، والبخاري، وغيرهم»⁽⁷⁾.

قال علي بن المديني: "أحاديث عكرمة عن يحيى بن أبي كثیر ليست بذلك مناكير، كان يحيى بن سعيد يضعفها"⁽⁸⁾.

⁽¹⁾- العلل ومعرفة الرجال، 3/103 ، والجرح والتعديل، 2/474.

⁽²⁾- سؤالات الميمونى، ص 160.

⁽³⁾- سؤالات ابن الجنيد، ص 379.

⁽⁴⁾- شرح العلل، 2/635.

⁽⁵⁾- عمل اليوم والليلة، ح 210.

⁽⁶⁾- هو عكرمة بن عمارة العجلان أبو عمارة اليماني، صدوق يغلط، وفي روايته عن يحيى بن أبي كثیر اضطراب، من الخامسة مات قبل الستين ومئة، أخرج له البخاري تعليقاً ومسلم وأصحاب السنن، التقریب، ص 336، وتمذیب الکمال، 20/263-256.

⁽⁷⁾- شرح العلل، 2/641.

⁽⁸⁾- تمذیب الکمال، 20/260.

الفصل الثالث،.....أثر المرويات في المحمد على روايتها، وبيان مراتبها

وقال عبد الله بن أحمد عن أبيه: "وعكرمة بن عمار مضطرب الحديث عن يحيى بن أبي كثير"⁽¹⁾.

وقال عبد الله: "وقال -يعني أباه-: أحاديث عكرمة بن عمار عن يحيى بن أبي كثير ضعاف، ليست بصحاح"⁽²⁾.

وقال البخاري: "عكرمة بن عمار مضطرب في الحديث يحيى بن أبي كثير، ولم يكن عنده كتاب"⁽³⁾.

وقال أبو حاتم: "كان صدوقاً، ورماً وهم في حديثه، ورماً دلس، وفي حديثه عن يحيى ابن أبي كثير بعض الأغالط"⁽⁴⁾.

وقال الآجري: "سألت أبا داود عن عكرمة بن عمار فقال: ثقة، لما اجتمع الناس عليه، فسألوه عن الأحاديث التي كانت عنده، فقال: يا قوم كنت فقيها وأنا لا أدرى ! قال أبو داود: في حديثه عن يحيى بن أبي كثير اضطراب"⁽⁵⁾.

وقال النسائي: "ليس به بأس إلا في حديثه عن يحيى بن أبي كثير"⁽⁶⁾.

7- عبد العزيز بن محمد الدراوردي⁽⁷⁾.

صدق و لكنه في عبيد الله بن عمر العمري ضعيف، كان قد سمع أحاديث عن

⁽¹⁾- العلل ومعرفة الرجال، 117/3.

⁽²⁾- المصدر نفسه، 494/2.

⁽³⁾- الضعفاء الكبير، 378/3، والذي في الضعفاء الكبير قول البخاري: عكرمة بن عمار يضرب، وهو سقط، ففي مذيب الكمال، 261/20، يضطرب.

⁽⁴⁾- الجرح والتعديل، 11/7.

⁽⁵⁾- سوالات الآجري، 397/1.

⁽⁶⁾- مذيب الكمال، 20/261.

⁽⁷⁾- هو عبد العزيز بن محمد بن عبيد الدراوردي أبو محمد الجهني مولاه المدن، صدوق كان يحدث من كتب غيره في خطأ، قال النسائي حديثه عن عبيد الله العمري منكر، من الثامنة مات سنة ست أو سبع وثمانين ومئة، أخرج له البخاري مقولنا بغيره ومسلم وأصحاب السنن، التقريب، ص 299، وهدي الساري، ص 595، ومذيب التهذيب، 592/2 - 593.

الفصل الثالث: أثر المرويات في المعجم على روايتها، وبيان مراتبها

عبد الله بن عمر العمري – وهو ضعيف – فجعلها عن أخيه عبيد الله بن عمر العمري – وهو ثقة – فضعف بسبب ذلك في عبيد الله.

قال أبو داود: "سمعت أحمد غير مرة يقول: عامة أحاديث الدراوردي عن عبيد الله أحاديث عبد الله العمري مقلوبة، وسمعته يقول: عبد العزيز الدراوردي عنده عن عبيد الله مناكير⁽¹⁾".

وقال النسائي: "ليس به بأس، وحديثه عن عبد الله بن عمر منكر"⁽²⁾.

والأمثلة على هذه الصورة كثيرة جداً، يصعب حصرها، وقد ذكر جملة من الرواية من يندرجون تحت هذه الصورة الحافظ ابن رجب في شرح العلل⁽³⁾. وقد أفرد بعض الباحثين رسالة علمية في الثقات الذين ضعفوا في بعض شيوخهم⁽⁴⁾.

المطلب الثالث: التوثيق أو التضييف في بلد أو إقليم معين.

قد يوثق الأئمة النقاد الراوي في روايته عن أهل بلد، أو إقليم معين، لكونه حفظ حديثهم وضبطه، ويضعفون روايته عن أهل بلد أو إقليم لكونه لم يضبط حديثهم ولم يحفظه حفظاً جيداً، ويرجع هذا إلى نقد مرويات الراوي في كل بلد وإقليم نقداً جيداً، ومن ثمَّ إعطاء درجة في أهل هذا البلد وذاك الإقليم وفق ما تفرزه عملية التعليل لهذه المرويات؛ ويدخل في هذه الصورة توثيق الأئمة لأهل إقليم عن رأو لأئمهم حفظوا حديثه وضبطوه، وتضييف رواية أهل إقليم آخر عنه لأنهم لم يحفظوا حديثه ولم يقيموه.

وقد قسم الحافظ ابن رجب هذا النوع إلى ثلاثة أضرب⁽⁵⁾.

الضرب الأول: من حدث في مكان ولم يكن معه فيه كتبه فخلط، وحدث في مكان آخر من كتبه فضبط، أو من سمع في مكان من شيخ فلم يضبط عنه، وسمع في

⁽¹⁾- سؤالات أبي داود، ص 222.

⁽²⁾- تهذيب الكمال، 18/194، وتحذيب التهذيب، 2/593.

⁽³⁾- انظر شرح العلل، 2/621-672.

⁽⁴⁾- ذكره إبراهيم اللاحم في كتابه الجرح والتعديل، ص 101.

⁽⁵⁾- ذكره تحت النوع الثاني: من ضعف حديثه في بعض الأماكن دون بعض (شرح العلل، 2/602-625).

مصر نسبته مائة في المائة، غير معروفة منه مقدار المخالفة حتى روى بها، وبيان مقدار المخالفة

موضوع آخر قضيطة

الضريب الثاني: من حديث عن أهل مصر أو إقليم فحفظوا حديثهم، وحدث عن غيرهم فهو يحفظ حديثهم.

الضريب الثالث: من حديث عنه أهل مصر أو إقليم فحفظوا حديثه، وحدث عنه غيرهم ثم يقيموا حديثه.

ونسر في هذا النوع على ما ذكره الخاقن ابن رجب.

الضريب الأول: من حديث في مكان لم يكن معه فيه كتبه فعلط، وحدث في مكان آخر من كتبه قضيطة، أو من سمع من مكان من شيخ فلم يضيطة عنه، وسمع منه في موضوع آخر قضيطة.

من مؤلأة:

1- عمر بن راشد البصري⁽¹⁾

«حديثه في البصرة فيه اختطاب كثير، وحديثه باليمين جيد»⁽²⁾، وذلك لأنَّه حدث في البشرة من حفظه ولم يكن معه كتاب فوهم وأخطأ.

قال أَحْمَدُ فِي رِوَايَةِ الْأَثْرَمِ: «حَدِيثُ عَبْدِ الرَّزَاقِ عَنْ مُعَاوِيَةَ أَحَبَ إِلَيْيَهُ مِنْ حَدِيثِ هُؤُلَاءِ الْبَصَرِيِّينَ، كَانَ يَتَعَاهِدُ كِبَرَى وَيَنْتَظِرُ -يُعْنِي بِالْيَمِينِ- وَكَانَ يَحْدُثُهُمْ بِخَطَا

بِالْعَرَقِ»⁽³⁾.

وقال ابن أبي خيثمة: «سَعَى تَحْبِي بْنُ مَعْنَى يَقُولُ: إِذَا حَدَّثَكُمْ مُعَاوِيَةُ عَنِ الْعَرَقِيِّينَ فَخَالِفُوهُ إِلَّا عَنِ الزَّهْرِيِّ وَإِنْ طَاوُوسَ قَيْانَ حَدِيثَهُ عَنْهُمَا مُسْتَقِيمٌ، قَائِمًا أَهْلَ الْكُوفَةِ وَأَهْلَ

⁽¹⁾ سُورِيُّ بْنُ رَاشِدِ الْأَزْدِيِّ مُوْلَاعُهُ أَبُو عُرُوْةَ الْبَصَرِيِّ تَرْوِيَةُ الْيَمِينِ، مَقْدَمَةُ تَبَثُّ فَاضِلٍ، إِلَّا أَنَّهُ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ ثَابِتِ

وَالْأَعْمَشِ وَهَنْتَمِ بْنِ عَرْوَةِ شَيْخِهِ، وَكَذَّا فِيمَا حَدَّثَ بِهِ بِالْبَصَرَةِ مِنْ كِبَارِ السَّاحِمَةِ مَاتَ سَنَةُ أَرْبَعٍ وَحَمْسَيْنَ وَمُتَّهَى، أَخْرَجَ لَهُ

نَحْشَوَةُ النَّزِيبِ، صِ473. وَانْظُرْ: مُذَكَّرُ النَّهَابِ، 125/4-126.

⁽²⁾ شَرْحُ العَنْدِ، 602/2.

⁽³⁾ شَرْحُ العَنْدِ، 602/2.

الفصل الثالث: أثر المرويات في المعنى على روايتها، وبيان مراتبها
البصرة فلا⁽¹⁾.

وقال أبو حاتم: "ما حدث معمر بالبصرة فيه أغاليط، وهو صالح الحديث"⁽²⁾.

وقال يعقوب بن شيبة: "سماع أهل البصرة من معمر حين قدم عليهم البصرة فيه اضطراب، لأن كتبه لم تكن معه"⁽³⁾.

2- هشام بن عروة⁽⁴⁾

حديثه بالمدينة أصح وأثبت من حديثه بالعراق.

قال يعقوب بن شيبة: "هشام بن عروة ثقة ثبت، لم ينكر عليه شيء إلا بعد بعدها صار إلى العراق، فإنه انبسط في الرواية عن أبيه، فأنكر ذلك عليه أهل بلده، والذي يُرى أن هشاما يسهل لأهل العراق أنه كان لا يحدث عن أبيه إلا بما سمعه منه، فكان تسهله أنه أرسل عن أبيه مما كان يسمعه من غير أبيه عن أبيه"⁽⁵⁾.

وقال أحمد: "كأن رواية أهل المدينة عنه أحسن، أو قال: أصح"⁽⁶⁾.

وقال ابن خراش: "بلغني أن مالكا نقم عليه حديثه لأهل العراق، قدم الكوفة ثلاث مرات، قدمة كان يقول: حدثني أبي قال: سمعت عائشة، وقدم الثانية فكان يقول: أخبرني أبي عن عائشة، وقدم الثالثة فكان يقول: أبي عن عائشة"⁽⁷⁾.

وقال يعقوب بن شيبة: "هشام مع ثبيته ربما جاء عنه بعض الاختلاف، وذلك فيما ححدث بالعراق خاصة، ولا يكاد يكون الاختلاف عنه فيما يفحش، يسند الحديث

⁽¹⁾- مذيب التهذيب، 4/126.

⁽²⁾- المبحرون والتعديل، 8/257، ومذيب الكمال، 28/309-310، ومذيب التهذيب، 4/126.

⁽³⁾- شرح العلل، 2/602.

⁽⁴⁾- هو هشام بن عروة بن الزبير بن العوام الأستدي، ثقة الفقيه، من الخامسة، مات سنة خمس أو ست وأربعين وستة، أخرج له الجماعة، التقرير، ص 504، ومذيب التهذيب، 4/275-276.

⁽⁵⁾- تاريخ بغداد، 14/40، ومذيب الكمال، 30/238، ومذيب التهذيب، 4/275.

⁽⁶⁾- شرح العلل، 2/604-605.

⁽⁷⁾- تاريخ بغداد، 14/40، ومذيب الكمال، 30/239، ومذيب التهذيب، 4/275-276.

الفصل الثالث عشر: أثر المرويات في الحكم على رواتها، وبيان مراتبها

أحياناً، ويرسله أحياناً، لا أنه يقلب إسناده، كأنه على ما تذكر من حفظه يقول: عن أبيه عن النبي ﷺ، ويقول: عن أبيه عن عائشة عن النبي ﷺ، إذا أتقن أ سنته وإذا هابه أرسله⁽¹⁾. قال ابن رجب: وهذا فيما نرى أن كتبه لم تكن معه بالعراق فيرجع إليها⁽²⁾.

3- عبد الرزاق بن همام الصناعي⁽³⁾.

ضعف الإمام أحمد روايته عن سفيان الثوري بمحنة لأنه لم يكتب، وصحح سماعه منه باليمن لأنه كتب.

قال أحمد في رواية الأثرم: "سماع عبد الرزاق بمحنة من سفيان مضطرب جداً، روى عن عبيد الله أحاديث مناكيير هي من حديث العمري، وأما سماعه باليمن فأحاديث صحاح"⁽⁴⁾.

الضرب الثاني: من حدث عن أهل مصر أو إقليم فحفظ حديثهم، وحدث عن غيرهم فلم يحفظ. ومن هؤلاء:

1- إسماعيل بن عياش الحمصي⁽⁵⁾.

قواه الجمھور في روايته عن أهل بلده وهم أهل الشام، وضعفوه في غير أهل الشام
كأهل العراق وأهل الحجاز.

قال أبو داود: "سألت أحمد عن إسماعيل بن عياش فقال: ما حدث عن مشايخهم، قلت: الشاميون؟ فقال: نعم، فأما حديث غيرهم، عنده مناكيير"⁽⁶⁾.

⁽¹⁾- شرح العلل، 605/2.

⁽²⁾- المصدر نفسه، 605/2.

⁽³⁾- هو عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري مولاهم، أبو بكر الصناعي، ثقة حافظ مصنف شهير، عمى في آخر عمره فتغير، وكان يتشيع، من التاسعة، مات سنة (211)، وله خمس وثمانون /ع (التقریب ص 296).

⁽⁴⁾- شرح العلل، 606/2.

⁽⁵⁾- هو إسماعيل بن عياش بن سليم العنسي باللون، أبو عتبة الحمصي، صدوق في روايته عن أهل بلده، مخلط في غيرهم، من الثامنة مات سنة إحدى أو اثنين وثمانين ومئة، التقریب، ص 48، وتمذیب التهذیب، 1/162-164.

⁽⁶⁾- سؤالات أبي داود، ص 264.

الفصل الثالث عشر.....تأثير المرويات في المنهج على روايتها، وبيان مراتبها

وقال أحمد أيضاً: "إسماعيل بن عياش ما روی عن الشاميين فهو صحيح، وما روی عن أهل المدينة، وأهل العراق فيه ضعف، يغلط"⁽¹⁾.

وقال أيضاً: "ما روی عن الشاميين فصحيح، وما روی عن أهل الحجاز فليس بصحيح"⁽²⁾.

وقال يحيى بن معين: "إسماعيل بن عياش ثقة فيما روی عن الشاميين، وأما روايته عن أهل الحجاز، فإن كتابه ضاع فخلط في حفظه عنهم"⁽³⁾.

وقال يحيى بن معين أيضاً: "إذا حدث عن الشاميين وذكر الخبر فحديثه مستقيم، وإذا حدث عن الحجازيين وال العراقيين خلط ما شئت"⁽⁴⁾.

وقال الترمذى: "رواية إسماعيل بن عياش عن أهل العراق وأهل الحجاز ليست بذلك فيما تفرد به، لأنه روی عنهم منا كير وروايته عن أهل الشام أصح، هكذا قال محمد ابن إسماعيل"⁽⁵⁾.

2- بقية بن الوليد الحمصي⁽⁶⁾.

وثقه الأئمة إذا روی عن الثقات وصرح بالتحديث، ولكن ذلك فيما يرويه عن أهل الشام، وأما روايته عن أهل الحجاز، وأهل العراق فضعفها الأئمة وإن كانت عن الثقات، لأنه كثير المخالفات.

قال عبد الله بن علي بن المديني: "سمعت أبي يقول: بقية، صالح فيما روی عن أهل الشام، وأما حديثه عن عبد الله بن عمر، وأهل الحجاز، وأهل العراق، فضعفه فيها

⁽¹⁾-الكامل، 1/472.

⁽²⁾-المصدر نفسه، 1/472.

⁽³⁾-تاريخ بغداد، 6/289.

⁽⁴⁾-تمذيب الكمال، 3/174.

⁽⁵⁾-الجامع للترمذى، 3/293.

⁽⁶⁾-هو بقية بن الوليد ابن صائد بن كعب الكلاعي أبو يُحْمِد بضم التحتانية وسكون المهملة وكسر الميم، صدوق كثير التدلیس عن الضعفاء، من الثامنة مات سنة سبع و تسعين ومئة، أخرج له البخاري تعليقاً، ومسلم متابعة، وأصحاب السنن، التقریب، ص 65، وتمذیب التهذیب، 1/239-241.

وقال أبو زرعة في حديث رواه بقية عن المسعودي فأخطأ فيه: "إذا نقل بقية حديث الكوفة إلى حمص يكون هكذا"⁽²⁾.

وقال ابن عدي: "صفته في رواية الحديث كإسماعيل بن عياش، إذا روى عن الشاميين فهو ثبت، وإذا روى عن المجهولين فالعمدة عليهم، والباء منهم لا منه، وإذا روى عن غير الشاميين فربما وهم عليهم، وربما كان الوهم من الراوي عنه"⁽³⁾.

3- فرج بن فضالة الحمصي⁽⁴⁾.

ضعفه الجمhour، لكن جاء عن بعضهم أنه قواه، ومن قواه فإنما ذلك في حديثه عن أهل الشام خاصة، وأما روايته عن الحجازيين فضعيفة، خصوصاً روايته عن يحيى بن سعيد الأنصاري فإنها مضطربة.

قال عبد الرحمن بن مهدي: "حدث فرج بن فضالة عن أهل الحجاز أحاديث مقلوبة منكرة"⁽⁵⁾.

وقال أحمد بن حنبل: "إذا حدث عن الشاميين فليس به بأس، ولكن حديثه عن يحيى بن سعيد مضطرب"⁽⁶⁾.

وقال إسحاق بن هانئ: "سئل عنه أبو عبد الله، فقال: أما ما روى عن الشاميين فصالح الحديث، وأما ما روى عن يحيى بن سعيد فمضطرب"⁽⁷⁾.

⁽¹⁾- تاريخ بغداد، 125/7.

⁽²⁾- شرح العلل، 61/2.

⁽³⁾- الكامل، 276/2.

⁽⁴⁾- هو فرج بن فضالة بن النعمان التنوخي الشامي، ضعيف، من الثامنة، مات سنة سبع وسبعين ومئة، التقرير، ص 380.

⁽⁵⁾- الكامل، 142/7.

⁽⁶⁾- سوالات أبي داود، ص 265.

⁽⁷⁾- شرح العلل، 612/2.

المفصل الثالث،أثغر المروياته هي العده على رواتها، وبيان مراتبهم

الضرب الثالث: من حدث عنه أهل مصر أو إقليم فحفظوا حديثه، وحدث عنه غيرهم فلم يقيموا حديثه -توثيق الراوي أو تضييفه في رواية أهل بلد معين عنه-.

وذلك أن بعض الرواية قد يحدث في إقليم أو بلد معين فيضبط حديثه أهل ذلك البلد، ثم يحدث في بلد آخر فلا يضبط حديثه أهل ذلك البلد، فتقطع المناكير والأوهام في رواية هؤلاء عن هذا الراوي، وهذا يرجع إلى تغير حفظه هو، أو بسبب الآخذين عنه من أهل ذلك البلد، ومن هؤلاء:

1- زهير بن محمد الخراساني⁽¹⁾.

حديث أهل العراق عنه مستقيم، وأما أهل الشام فرواياتهم عنه ضعيفه جداً، لكونهم يروون عنه المناكير، وزهير بن محمد هذا وثقه كثير من الأئمة، وضعفه بعضهم، وحديثه مخرج في الكتب الستة.

قال ابن رجب: "زهير بن محمد الخراساني ثم المكي، يكنى أبو المنذر، ثقة متفق على تخریج حديثه، مع أن بعضهم ضعفه، وفصل الخطاب في حال رواياته أن أهل العراق يروون عنه أحاديث مستقيمة، وما خرج عنه في الصحيح فمن رواياتهم عنه، وأهل الشام يروون عنه روایات منكرة، وقد بلغ الإمام أحمد برواية الشاميين عنه إلى أبلغ من الإنكار، قال أحمد في رواية الأئمّة: الشاميون يروون عنه أحاديث مناكير، ثم قال: ترى هذا زهير بن محمد الذي يروي عنه أصحابنا؟، ثم قال: أما رواية أصحابنا عنه فمستقيمة، عبد الرحمن بن مهدي، وأبو عامر، أحاديث مستقيمة صحاح، وأما حديث أبي حفص التنسبي عنه فتلك بواسطيل موضوعة، أو نحو هذا، فأما بواسطيل فقد قاله"⁽²⁾.

ونقل البخاري عن أحمد قوله: "كأن الذي روی عنه أهل الشام زهير آخر فقلب اسمه"⁽³⁾.

⁽¹⁾- هو زهير بن محمد التميمي أبو المنذر الخراساني، لا يأس به في رواية أهل العراق عنه، وضعيف في رواية أهل الشام، من السادسة، مات سنة اثنين وستين وستة، أخرج له الجماعة، هدي الساري، ص 573، ومذيب التهذيب، 639/1-616.

⁽²⁾- شرح العلل، 2/614-616.

⁽³⁾- التاريخ الكبير، 3/428.

الفصل الثالث: أثر المرويات في المنهج علمي ووائمه، وبيان مراتبها

وقال البخاري: "ما روى عنه أهل الشام فإنه مناكير، وما روى عنه أهل البصرة
فإنه صحيح"⁽¹⁾.

وقال البخاري: "أهل الشام يروون عن زهير بن محمد مناكير، وأهل العراق يروون
عنه أحاديث مقاربة"⁽²⁾.

وقال ابن عدي: "ولعل الشاميين حيت رروا عنه أحطأوا عليه، فإنه إذا حدث عن
أهل العراق فرواياته عنه شبه المستقيمة، وأرجو أنه لا بأس به"⁽³⁾.

قال ابن رجب: "وقد خرج له الترمذى من رواية الشاميين عنه غير حديث،
كحدث: «كان النبي ﷺ يسلم تسلية واحدة»⁽⁴⁾، وحدث «قرأ النبي ﷺ على أصحابه
سورة الرحمن...» الحديث⁽⁵⁾. والحاكم يخرج من رواية الشاميين عنه كثيراً، كالوليد بن

⁽¹⁾-مذيب الكمال، 418/9، وينظر: التاريخ الكبير، 428/3.

⁽²⁾-الجامع للترمذى، 74/5.

⁽³⁾-الكامل، 187/4.

⁽⁴⁾-آخرجه الترمذى، 182/1، عن محمد بن يحيى النسابوري، عن عمرو بن أبي سلمة عن زهير بن محمد من هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم «كان يسلم في الصلاة تسلية واحدة تلقاء وجهه، يميل إلى الشق الأيمن شيئاً»، ثم ذكر الترمذى كلام البخارى وأحمد في رواية أهل الشام عن زهير بن محمد؛ والحدث بهذا السنن ضعيف لما ذكر من رواية الشاميين عن زهير، لكن ثبتت التسلية الواحدة عن النبي صلى الله عليه وسلم، وعن جماعة من الصحابة منهم: أنس، وابن عمر، ينظر: السنن الكبرى للبيهقي، 179/2-180، ونصب الراية للزيلعى، 1/433-435، والدرية للحافظ ابن حجر، 159/1، والإرواء للألبانى، 2/32-34، والصحيحه له ح: 316.

⁽⁵⁾-آخرجه الترمذى 74/5، من طريق الوليد بن مسلم عن زهير بن محمد عن المذكور عن جابر رضى الله عنه قال: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على أصحابه فقرأ عليهم سورة الرحمن من أولها إلى آخرها، فسكتوا، فقال: «لقد قرأنا على الجن ليلة الجن، فكانوا أحسن مردوداً منكم، كنت كلما أتيت على قوله: (فَبِأَيِّ آلَةٍ) ربّما تُحْذِبَانَ)، قالوا: لا شيء من نعمك ربنا نكذب، فلك الحمد»، قال الترمذى: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث الوليد بن مسلم عن زهير بن محمد؛ ثم حكى عن الإمام أحمد إنكاره لرواية أهل الشام عن زهير بن محمد، وحكى كذلك كلام البخارى، ومن هذا الوجه أخرجه الحاكم في المستدرك، 2/473، وقال: صحيح على شرط الشيختين، ووافقة الذهى، وليس كما قالا، فإن زهير بن محمد والوليد بن مسلم وإن أخرج لهما الشيختان، فليس بهذه الصورة، بل أخرجا للوليد عن غير زهير، وأخرجا لزهير من غير رواية الوليد عنه؛ ولا يكفي مجرد تخريج الشيختين للراوى أو السراويل حتى نقول إنه على شرطهما، بل لا بد من مراعاة الصفة التي أخرج بها الشيختان لهذا الراوى كيف أخرجا له، وينظر: النكت على كتاب ابن الصلاح للحافظ ابن حجر، 314/1-315، والتصحيح على شرط الشيختين للدكتور: ياسر أحمد الشعراوى.

الفصل الثالث: أثر المرويات في المحمد على روايتها، وبيان مراتبها

مسلم، وعمر بن أبي سلمة، ثم يقول: صحيح على شرطهما، وليس كذلك⁽¹⁾.

2- عمر بن راشد البصري⁽²⁾.

في حديث أهل البصرة عنه أوهام وأخطاء، وذلك أنه أتى إلى البصرة وليس معه كتاب، فحدث من حفظه فغلط ووهم، وأصبح أهل البصرة يحدثون عنه بهذه الأوهام والأغلاط.

قال أحمد: "حديث عبد الرزاق عن عمر أحب إلى من حديث هؤلاء البصريين، كان يتعاهد كتبه -يعني باليمن- وكان يحدثهم بخطه بالبصرة"⁽³⁾.

وقال يعقوب بن شيبة: "سماع أهل البصرة من عمر حين قدم عليه فيه اضطراب لأن كتبه لم تكن معه"⁽⁴⁾.

وقال أبو حاتم: "ما حدث بالبصرة فيه أغاليط وهو صالح الحديث"⁽⁵⁾.

3- عبد الرحمن بن أبي الزناد الفقيه المدني⁽⁶⁾.

مختلف فيه، لكن حديثه بالمدينة أصح مما حدث به في بغداد، قاله جماعة من الأئمة.

قال يعقوب بن شيبة: "في حديثه ضعف، سمعت علي بن المديني يقول: حديثه بالمدينة حديث مقارب، وما حدث به بالعراق فهو مضطرب"⁽⁷⁾.

وقال ابن المديني أيضاً: "ما حدث به عبد الرحمن بن أبي الزناد بالمدينة فهو صحيح،

⁽¹⁾- شرح العلل، 2/617-618.

⁽²⁾- تقدمت ترجمته.

⁽³⁾- شرح العلل، 2/602.

⁽⁴⁾- المصدر نفسه، 2/602.

⁽⁵⁾- الجرح والتعديل، ج 8/257.

⁽⁶⁾- هو عبد الرحمن بن أبي الزناد عبد الله بن ذكوان، المدنى مولى قريش، صدوق تغير حفظه لما قدم بغداد، وكان فقيهاً، من السابعة ولد خارج المدينة فحمد، مات سنة أربع وسبعين ومائة، أخرج له البخاري تعليقاً، ومسلم في المقدمة، وأصحاب السنن، التقريب، ص 282، وينظر: تذكرة التهذيب، 2/504-505.

⁽⁷⁾- تاريخ بغداد، 10/229.

الفصل الثالث: أثر المرويات في الحكم على رواتها وبيان مراتبها

وما حديث به ببغداد أفسد البعداديون، ورأيت عبد الرحمن خط على أحاديث عبد الرحمن بن أبي الزناد، وكان يقول في حديث عن مشيختهم، ولقنه البعداديون عن فقهائهم، وعدهم، وفلان، فلان وفلان⁽¹⁾.

وقال عمرو بن علي الفلاس: "عبد الرحمن بن أبي الزناد فيه ضعف، وما حديث بالمدينة أصح مما حديث ببغداد"⁽²⁾.

وقال الساجي: "فيه ضعف وما حديث بالمدينة أصح مما حديث ببغداد"⁽³⁾.

المطلب الرابع: التوثيق أو التضييف في زمن أو وقت معين.

إن بعض رواة الأحاديث قد يصيبهم من التغير في عقله ما يصيب كثيراً من البشر، فتضييف حافظته بذلك، وتتأثر ذاكرته، فيصبح شيء الحفظ أو فاحش الغلط، أو كثير التخلط، ويظهر ذلك من خلال مروياته بعد هذا التغير، فيؤثر ذلك في درجته من حيث التحرير والتتعديل.

وهذا التغير الذي يصيب رواة الأحاديث يتفاوت من راو إلى آخر، فأكثر رواة الأحاديث -ولله الحمد- لم يصبهم أي تغير ولم يطرأ على حفظهم شيء؛ والذين أصابهم التغير في حفظهم هم متفاوتون فيه، فهناك من وصل إلى حد الخطأ والتخلط، وهناك من لم يصل.

وأغلب هؤلاء الرواة الذين تغيروا كان تغيرهم عندما كبروا وتقربت بهم السن، فكان ذلك في آخر حياتهم.

لكن هناك أسباب أخرى غير كبر السن تؤثر في الراوي فيصاب في عقله، فيؤدي ذلك إلى تغييره، مثل المرض، واحتراق الكتب، وبعض المصائب كموت ولد أو أخ أو حبيب، وغيرها من الأسباب.

⁽¹⁾- تاريخ بغداد، 229/10.

⁽²⁾- المصدر نفسه، 229/10.

⁽³⁾- المصدر نفسه، 230/10.

الفصل الثالث: أثر المرويات في الحكم على رواتها، وبيان مراتبها

ونجد أن أغلب استعمال الأئمة في هذه الحالة عبارة "الاختلاط"، إلا أنهم يعبرون عنها أحياناً بعبارات أخرى، فيعبرون بالتغيير، وأحياناً بالإنكار فيقولون: تغيير، أنكرناه، أنكر عقله، وأنكر في آخر عمره، وتغيير بأخرة، وتغيير بأخرة، وغير ذلك من العبارات.

وهو لاء الرواية الذين تغير حالمهم بأي نوع من أنواع التغيير قسمان:

القسم الأول: من يمنع من التحديث بعد الاختلاط والتغيير من بعض الشيوخ أو من بعض الأقارب.

القسم الثاني: من يستمر في التحديث بعد تغييره واحتلاطه حتى الموت.

أما القسم الأول وهم من منعوا من التحديث بعد الاختلاط، فهو لاء أمرهم واضح وليس لاختلاطهم تأثير على روایتهم، لأنهم ما حدثوا بشيء حال الاختلاط، ومن هؤلاء:

1- جرير بن حازم⁽¹⁾.

اختلط قبل موته سنة⁽²⁾، وكان له أولاد أصحاب حديث فحجبوه عن التحديث، فلم يسمع منه أحد في اختلاطه.

قال عبد الرحمن بن مهدي: "جرير بن حازم اخالط، وكان له أولاد أصحاب حديث، فلما خشوا ذلك منه حجبوه، فلم يسمع منه أحد في اختلاطه شيئاً"⁽³⁾.
وقال أبو داود: "واختلط جرير بن حازم حتى حجبه ولده"⁽⁴⁾.

2- عبد الوهاب الثقفي⁽⁵⁾.

اختلط قبل موته بثلاث سنين أو أربع، ولم يحدث بشيء حال اختلاطه، لأنه قد حجب عنه الناس.

⁽¹⁾- تقدمت ترجمته.

⁽²⁾- ذكره أبو حاتم كما في الجرح والتعديل، 505/2.

⁽³⁾- الجرح والتعديل، 505/2.

⁽⁴⁾- سؤالات الآجري، 125/2.

⁽⁵⁾- هو عبد الوهاب بن عبد الحميد بن الصلت الثقفي أبو محمد البصري، ثقة تغير قبل موته بثلاث سنين، من الثامنة، مات سنة أربع وتسعين ومئة، أخرج له الجماعة، التقريب، ص 309، وتمذيب التهذيب، 638/2.

قال أبو داود: "عبد الوهاب اخترط حتى حجب الناس عنه"⁽¹⁾.

وقال أيضاً: "حرير بن حازم، وعبد الوهاب الشفوي تغيراً، فحجب الناس عنهم"⁽²⁾.

3- إبراهيم بن أبي العباس الكوفي⁽³⁾.

قال ابن سعد: "وكان قد اخترط في آخر عمره فحجبه أهله في منزله حتى مات"⁽⁴⁾.

وأما القسم الثاني وهو الذين استمرروا في التحدث بعد التغيير، فهو لاء هم الذين يبحث عن تغييرهم واحتلاطهم، ودرجته ووقته، والرواية الآخذين عنهم قبل الاحترط والتغيير، والرواية الآخذين عنهم بعد، لأن هذا كله يؤثر في مروياتهم.

وهذا القسم من الرواية المختلطين هو محل نظر الأئمة وبخثهم واستقصاء أحاديثهم، وأحوالهم، ويكون ذلك بالنظر في أمرين:

الأمر الأول: تحديد درجة التغيير.

الأمر الثاني: تحديد الرواية الذين سمعوا منهم قبل الاحترط، والرواية الذين سمعوا منهم بعد الاحترط.

فأما الأمر الأول وهو تحديد درجة التغيير والاحترط، فهذا بسبب تفاوت المختلطين في درجة الاحترط، فليس المختلطين والمتغيرين في درجة واحدة من الاحترط بل هم درجات متفاوتة. قال ابن رجب: "هم متفاوتون في تخليطهم، منهم من خلط تخليطاً فاحشاً، ومنهم من خلط تخليطاً يسيراً"⁽⁵⁾.

⁽¹⁾- سؤالات الآخر، 2/125.

⁽²⁾- الضعفاء الكبير، 3/75.

⁽³⁾- هو إبراهيم بن أبي العباس السامرّي بفتح الميم وتشديد الراء، ثقة تغير بأخره فلم يحدّث، من العاشرة، التقريب، ص 30، وينظر تذكرة الكمال، 2/116-118.

⁽⁴⁾- الطبقات لابن سعد، 7/284، وذكر ابن سعد أن اسمه: إبراهيم بن العباس، وقال المزري في تذكرة الكمال، 2/116:

إبراهيم بن أبي العباس، ويقال: ابن العباس السامرّي.

⁽⁵⁾- شرح العلل، 2/554-555.

فمن كان تغيره يسيراً يعبرون عنه بعبارات تدل على ذلك كقولهم: ساء حفظه،
تغير، لم يكن اختلاطه فاحشاً، أنكرنا عليه، وغيرها من العبارات.

ومن كان تغيره فاحشاً يعبرون عنه بعبارات تدل على ذلك كقولهم: تغير بأخرة،
اختلط اختلاطاً شديداً، أو اختلط اختلاطاً قبيحاً، ونحوها.

فمن الأولى وهو من كان تغيره تغيراً يسيراً:

-سعيد بن إيلاس الجريري⁽¹⁾.

يكنى أباً مسعود أحد الثقات الأعیان تغير حفظه في الآخر⁽²⁾، وصفه غير واحد
بالاختلاط، منهم ابن معين و محمد بن أبي عدي⁽³⁾، وابن سعد وغيرهم.

قال ابن معين: "سمع يزيد بن هارون من الجريري وهو مختلط"⁽⁴⁾.

وقال ابن أبي عدي: "ما سمعت من الجريري إلا بعدما اختلط"⁽⁵⁾.

لكن الذي يظهر أن اختلاط الجريري كان يسيراً، ولم يكن فاحشاً.

قال أحمد: "سألت ابن علية عن الجريري فقلت له: يا أبا بشر أكان الجريري
اختلط؟ قال: لا، كبر الشيخ فرق"⁽⁶⁾.

وقال أبو حاتم: "تغير حفظه قبل موته"⁽⁷⁾.

وقال ابن حبان: "لم يكن اختلاطه اختلاطاً فاحشاً"⁽⁸⁾.

ومن الثاني وهو من كان اختلاطه فاحشاً، جماعة منهم:

⁽¹⁾-هو سعيد بن إيلاس الجريري بضم الجيم، أبو مسعود البصري، ثقة، اختلفت قبل موته بثلاث سنين، من الخامسة، مات سنة أربع وأربعين ومئة، أخرج له الجماعة، التقريب، ص 173، ومذيب المذهب، 7/2.

⁽²⁾-قال ابن حبان: وكان قد اختلف قبل أن يموت بثلاث سنين (الثقات، 6/351).

⁽³⁾-هو محمد بن إبراهيم بن أبي عدي، وقد ينسب بجدده، وقيل هو إبراهيم، أبو عمر البصري، ثقة من التاسعة، مات سنة أربع وتسعين ومئة على الصحيح، ع/ التقريب، ص 402.

⁽⁴⁾-شرح العلل، 2/564.

⁽⁵⁾-المصدر نفسه، 2/565.

⁽⁶⁾-العلل وتعريف الرجال، 3/302.

⁽⁷⁾-الجرح والتعديل، 4/2.

⁽⁸⁾-الثقات، 6/351.

1- سعيد بن أبي عروبة⁽¹⁾.

واسمها مهران البصري، يكنى أبا النضر، أحد الحفاظ الأعلام، اخترط في آخر عمره.

قال يزيد بن زريع: "أول ما أنكرنا ابن أبي عروبة يوم مات سليمان التيمي، جئنا من جنازته فقال: من أين جئتم؟ قلنا: من جنازة سليمان التيمي، فقال: ومن سليمان التيمي"⁽²⁾.

وقال أبو بكر البزار: "ابتدأ به الاختلاط سنة ثلات وثلاثين ومئة، ولم يستحكم، ولم يطبق به، واستمر على ذلك، ثم استحكم به أخيراً، وعامة الرواة عنه سمعوا منه قبل الاستحكم"⁽³⁾.

وقال الأزدي: "اختلط اختلاطا قبيحا"⁽⁴⁾.

2- عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة المسعودي⁽⁵⁾.

قال ابن حبان: "وكان المسعودي صدوقاً، إلا أنه اخترط في آخر عمره اخترطاً شديداً حتى ذهب عقله"⁽⁶⁾.

وقال أيضاً: "فاختلط حديثه القديم بحديثه الأخير، ولم يتميز فاستحق الترك"⁽⁷⁾.

وقال يعقوب بن شيبة: "توفي سنة خمس وستين، وكان ثقة صدوقاً إلا أنه تغير

⁽¹⁾- هو سعيد بن أبي عروبة واسمها مهران، العدواني مولى بنى عدي بن يشكر، أبو النضر البصري، ثقة حافظ له تصانيف، كثير التدليس، واحتلطاً، وكان من أثبت الناس في قتادة، مات سنة ست وقيل سبع وخمسين، ع/ التقريب، 179، وقذيب التهذيب، 33-35/2.

⁽²⁾- قذيب التهذيب، 34/2.

⁽³⁾- المصدر نفسه، 35/2.

⁽⁴⁾- المصدر نفسه، 34/2.

⁽⁵⁾- هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الكوفي، المسعودي، صدوق اخترط قبل موته، وضابطه: أن من سمع منه يبغداد في بعد الاحتراط، من السادسة، مات سنة ستين ومئة، وقيل سنة خمس وستين، التقريب، ص 286، وقذيب التهذيب، 523-524/2.

⁽⁶⁾- المجموع، 12/2-13.

⁽⁷⁾- المصدر نفسه، 13/2.

الفصل الثالث: أثر المرويات في المسمى على روايتها، وبيان مراتبها
بآخرة⁽¹⁾.

وقال ابن أبي حاتم: "سألت أبي عن المسعودي فقال: تغير بآخرة قبل موته بسنة أو سنتين"⁽²⁾.

وقال ابن نمير: "كان ثقة، فلما كان بآخرة اخالط، سمع منه عبد الرحمن بن مهدي، ويزيد بن هارون، أحاديث مختلفة"⁽³⁾.

وأما الأمر الثاني وهو تمييز من سمع قبل الاحتلط من سمع بعد الاحتلط من الرواية عن الرواة المختلطين، فقد حرص الأئمة على هذا حرصاً شديداً، وميزوا بين الرواية الذين أخذوا عن المختلطين قبل احتلاطهم، فهو لا يقبل حديثهم، ومن رووا عن المختلطين بعد احتلاطهم، فهو لا يطرح حدديثهم، وأما الرواية الذين لم يتميزوا أخذوا قبل الاحتلط أم بعده، فهو لا أيضاً يتوقف في حدديثهم⁽⁴⁾.

والكلام على هذا الأمر يطول جداً، وليس هو من صميم موضوعنا، وينظر ما ذكره الحافظ بن رجب في شرح العلل⁽⁵⁾ عن هذا الأمر، حيث أكثر النقل عن الأئمة في الرواية المختلطين، والذين رووا عنهم قبل الاحتلط وبعد الاحتلط، وينظر كذلك كتاب: نهاية الاغباط من روی من الرواية بالاحتلاط⁽⁶⁾.

⁽¹⁾-المروجين، 48/2.

⁽²⁾-الجرح والتعديل، 251/5-252.

⁽³⁾-المصدر نفسه، 251/5.

⁽⁴⁾-قال ابن حبان في محمد بن الفضل السدوسي اللقب بعام: اخالط في آخر عمره، وتغير حتى كان لا يدرى ما يحدث به، فوق المناكير الكثيرة في روايته، فما روى عنه التقدماء قبل احتلاطه إذا علم أن سماع عنه كان قبل تغيره، إن احتاج به محتاج بعد العلم بما ذكرت أرجو أن لا يخرج في فعله ذلك، وأما رواية المتأخرین عنه فلا نحب إلا التنكب عنها على الأحوال، وإذا لم يعلم التمييز بين سماع المتأخرین والمتقدمین يترك الكل ولا يحتاج بشيء، هذا حكم من تغير في آخر عمره وانحلط إذا كان قبل الاحتلط صدقاً من يعرف بالكتابة والجمع والإتقان (المروجين، 2/311-312).

⁽⁵⁾-ج 2، 555/2-584.

⁽⁶⁾-وهو تحقيق ودراسة لكتاب: الاغباط من روایة بالاحتلاط لسیط بن العجمی، حققه علاء الدین علی رضا، وسماه: نهاية الاغباط من روایة بالاحتلاط، وزاد بعض الروایة الذين فاتوا سیط بن العجمی، وأطال في ترجمة الروایة المختلطین ومن روی عنهم قبل الاحتلط وبعده، والنقل عن الأئمة في ذلك، نشر دار الحديث، القاهرة، ط 1، 1988-1408م.

المطلب الخامس: توثيق الراوي إذا حدث من كتاب وتضعيه إذا حدث من الحفظ⁽¹⁾.

إن من دقيق أثر مرويات الراوي في بيان مرتبته في الحفظ والضبط، أن ميز علماء الجرح والتعديل بين الرواة الذين يحفظون ويضبطون ولا يقعون في الخطأ إلا نادراً، وبين الذين يخطئون ولا يحفظون فيغلطون كثيراً⁽²⁾، وبين من كان صحيح الكتاب إذا حدث منه ضبط فقبل حديثه، وإذا حدث من حفظه خلط ولم يضبط لسوء حفظه، أو تغيره؛ وكذلك ميزوا الذين كانت لهم كتب صحيحة ثم طرأ عليها الخلل، مثل الاحتراق⁽³⁾، أو تقطع الكتب بسبب اهدم الدار⁽⁴⁾، أو تفرقت بسبب الرياح وغيرها؛ وكذلك ميزوا الرواة الذين لا يصونون كتبهم فوق فيها ما ليس من حديثهم خصوصاً من الوراقين السوء⁽⁵⁾، وغير ذلك من الأمور.

وذكر الأئمة النقاد كثيراً من الرواة كانوا أصحاب كتب، وفي حفظهم شيء، فإذا حدثوا من حفظهم يخطئون ويغلطون، وإذا حدثوا من كتبهم يضبطون، من هؤلاء:

١- عبد العزيز بن محمد الدراوري⁽⁶⁾.

قال فيه أحمد: "كتابه أصح من حفظه"⁽⁷⁾.

وقال أيضاً: "إذا حدث من كتابه فهو صحيح، وإذا حدث من كتاب الناس وهم

(١)- وهذا ليس من الضرب الأول الذي مر معنا في المطلب الثالث وهو من حدث في مكان لم يكن معه فيه كتبه فخلط، وحدث في مكان آخر من كتبه فضبط، إذ أن هذا خاص، وهذا المطلب الذي نحن فيه عام في كل من حدث من كتاب دون الحفظ في كل الأمكان والأوقات.

(٢)- قال أبو حاتم الرازى وذكر جماعة من الرواة لا يحتاج بحديثهم، فقيل له: ما معنى لا يحتاج بحديثهم؟ فقال: كانوا قوماً لا يحفظون فيحدثون بما لا يحفظون فيغلطون، ترى في أحاديثهم اضطراباً ما شئت (الجرح والتعديل، 133/2).

(٣)- كما حدث لابن هبعة، ينظر: الجرح والتعديل، 147/5.

(٤)- كما جاء في قصة أحمد بن عمر الوادي، فقد أهدمت داره، وتقطعت الكتب، واحتللت عليه فصار يخطئ من كتابه (الضعفاء الكبير، 267/3).

(٥)- كما حدث لسفيان بن وكيع بن الجراح، ينظر: الجرح والتعديل، 231/4، 232، وأسلة الرذيعي، 2/570-571.

(٦)- سبقت ترجمته.

(٧)- سؤالات أبي داود، ص 221، وسائل أبي داود، ص 418.

كان يقرأ من كتبهم فيخطئ⁽¹⁾.

وقال الأثرم: "قال أبو عبد الله: الدراوري إذا حدث من حفظه فليس شيء، أو نحو هذا، فقيل له: في تصنيفه؟ قال: ليس الشأن في تصنيفه إن كان في أصل كتابه، وإنما فلا شيء، كان يحدث بأحاديث ليس لها أصل في كتابه"⁽²⁾.

وقال يحيى بن معين: "الدراوري ما روی من كتابة فهو أثبت من حفظه"⁽³⁾.

وقال أبو زرعة: "سيء الحفظ، فربما حدث من حفظه الشيء فيخطئ"⁽⁴⁾.

2- عبد الرزاق بن همام الصناعي⁽⁵⁾.

الإمام المشهور، صحيح الكتاب، وفي حفظه شيء، فقد عمى عبد الرزاق وأصبح يحدث من حفظه فيخطئ، وربما لقن ما ليس من كتابه فيتلقن، فحدث بمناكر، فلما كان بصيراً يحدث من كتابه كان حديثه جيداً، ولما حدث من حفظه خلط.

قال أحمد: "عبد الرزاق، لا يعبأ بحديث من سمع منه وقد ذهب بصره، كان يلقن أحاديث باطلة، وقد حدث عن الزهرى أحاديث كتبناها من أصل كتابه وهو ينظر جاءوا بخلافها"⁽⁶⁾.

وقال يحيى بن معين: "ما كتبت عن عبد الرزاق حديثاً قط إلا من كتابه، لا والله ما كتبت عنه حديثاً قط إلا من كتابه"⁽⁷⁾.

⁽¹⁾- الجرح والتعديل، 396/5.

⁽²⁾- شرح العلل، 586/2-587.

⁽³⁾- المصدر نفسه، 588/2.

⁽⁴⁾- الجرح والتعديل، 505/2.

⁽⁵⁾- تقدمت ترجمته.

⁽⁶⁾- شرح العلل، 577/2-578.

⁽⁷⁾- العلل ومعرفة الرجال، 15/3.

3-يونس بن يزيد الأيلي⁽¹⁾.

وثقه الجمهور، لكن وصفه بعض الأئمة أنه يخطئ إذا حدد من حفظه، وهو حجة إذا حدث من كتابه.

قال أحمد: "إذا حدث من حفظه يخطئ"⁽²⁾.

وقال ابن المبارك: "يونس ما حدث من كتابه فهو ثقة"⁽³⁾.

وقال أيضاً: "كتابه صحيح"⁽⁴⁾.

وقال عبد الرحمن بن مهدي: "لم أكتب حديث يonus بن يزيد إلا عن ابن المبارك، فإنه أخبرني أنه كتبها عنه من كتابه"⁽⁵⁾.

قال أبو زرعة: "كان صاحب كتاب، فإذا أخذ من حفظه لم يكن عنده شيء"⁽⁶⁾.

والأمثلة على هذا كذلك كثيرة، ينظر: شرح العلل لابن رجب"⁽⁷⁾.

تنبيه: قد يتداخل ذكر بعض الرواية بين هذه الأنواع، فقد يذكر الرواية في عدة أنواع مما ذكرنا، وذلك لأنه ينطبق عليه ذلك، خصوصاً في نوع التوثيق والتضعيف في بلد معين، أو التوثيق والتضعيف إذا حدث من كتاب دون الحفظ، وما حدث في بلد أو حدث عنه أهل بلد.

(1)- هو يonus بن يزيد بن أبي النجاد الأيلي بفتح الهمزة وسكون التحتانية بعدها لام، أبو يزيد مولى آل أبي سفيان، ثقة إلا أن في روايته عن الزهرى وما قليلاً، وفي غير الزهرى خطأ، من كبار السابعة، مات سنة تسع وخمسين ومائة على الصحيح، وقيل سنة ستين ومئة، ع/التقريب، ص543.

(2)- شرح العلل، 528/2، وفي مسائل أبي داود، ص408 أن أَمْرَدَ قَالَ بَعْدَ رِوَايَةِ حَدِيثٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ كَانُوا يَمْشُونَ أَمَامَ الْجَنَازَةِ: هَذَا -يَعْنِي الْوَهْمُ- مِنْ يُونُسَ، لِعَلِهِ حَدِيثٌ حَفِظَ.

(3)- معرفة الرجال، 1/122.

(4)- الجرح والتعديل، ج9/248.

(5)- شرح العلل، 2/598.

(6)- أسئلة البرذعي، 2/1009.

(7)- 2/584-601.

**الفصل الثالث: أثر المرويات في الحكم على مراتب الرواة بالنسبة
لشيوخهم.**

المبحث الثاني: أثر الحكم على المرويات في معرفة مراتب الرواة بالنسبة لشيوخهم.

تعد معرفة مراتب الرواة بالنسبة لشيوخهم، وبيان مراتبهم في الحفظ والإتقان، من أهم الأمور التي تبحث في علم العلل والذي مرتكزه على أحاديث الرواة ومروياتهم.

قال الحافظ ابن رجب: "معرفة صحة الحديث وسقمه تحصل من وجهين، أحدهما: معرفة رجاله وثقتهم وضعفهم، ومعرفة هذا هين لأن الثقات والضعفاء قد دونوا في كثير من التصانيف، وقد اشتهرت بشرح أحواهم التواليف؛ والوجه الثاني: معرفة مراتب الثقات⁽¹⁾، وترجيع بعضهم على بعض عند الاختلاف، إما في الإسناد، وإما في الوصل والإرسال، وإما في الوقف والرفع، ونحو ذلك، وهذا هو الذي يحصل من معرفته، وإتقانه، وكثرة ممارسته الوقوف على دقائق علل الحديث"⁽²⁾.

ولا يمكن معرفة مراتب الرواة بالنسبة لشيوخهم، وتحديد طبقاتهم في هؤلاء الشيوخ إلا بالرجوع إلى مرويات هؤلاء الرواة عن هؤلاء الشيوخ، ودراستها، ومقارنتها بعضها البعض، ليعرف الحفاظ المتقدون من أصحاب الشيخ والضعفاء المتrocون، فيتعرف الأئمة النقاد بذلك على مراتب هؤلاء الرواة في الحفظ لحديث شيوخهم، ويحددون بذلك الحافظ والأحفظ، ثم يقسمونها على طبقات بالنظر إلى مدى ضبطهم وإتقانهم لحديث شيوخهم.

وقد اعنى الأئمة النقاد بالمقارنة بين أصحاب الشيوخ، لاسيما المشهورين منهم بكثرة التلاميذ الذين عرّفوا بسعة الرواية من وصفوا أئمّهم تدور عليهم الأحاديث كأبي هريرة، وأبي عمر، وأبي عباس، وأبي مسعود من الصحابة، وكابن سيرين، والشعبي، ونافع مولى ابن عمر، وقتادة، وثبت البناني، والزهري، وأبي إسحاق السبئي، ويجي بن أبي كثير، وعمرو بن دينار من التابعين، ومن بعدهم كالأعمش، وأبي أيوب السختياني،

⁽¹⁾- يخصهم الحافظ ابن رجب هنا بالثقة، ولو عبر بالرواية لكن أشمل.

⁽²⁾- شرح العلل، 2/467/468.

الفصل الثالث: أهدر المرويات في الحسن على رواهما، وبيان مراتبهم
والثوري، ومالك، والأوزاعي، ومكحول، وهشام الدستوائي، وشعبة، وابن المبارك، وابن
عبيدة، وغيرهم.

وتحديد مراتب الرواية في شيوخهم، هو ما يعرف بطبقات الرواية عن الشيوخ.

المطلب الأول: ضابط تقسيم أصحاب الشيخ إلى طبقات.

يعتمد الأئمة في تقسيم أصحاب الشيخ إلى طبقات على أمرين:

1- الحفظ والضبط والإتقان لحديث الشيخ.

2- الملزمة وطول الصحبة —ويؤول أمرها إلى الحفظ والضبط غالباً—، ويعبر عنها
أحياناً بـ: العلم بأحوال الشيخ.

فمن جمع بين حفظ حديث الشيخ وضبطه وإتقانه، مع طول الصحبة والملزمة
للسيد، ومعرفة أحواله، فهو لاء في الطبقة الأولى من أصحاب الشيخ، والطبقة التي تليها
هي من أتقنت حديث الشيخ وحفظته، لكن هي قليلة الملزمة والصحبة له، والطبقة التي
تليها من لازمت الشيخ وعلمت أحواله، لكن لم تتمكن من حفظ حديث الشيخ حفظاً
جيداً، وهكذا تكون طبقات التلاميذ في الشيوخ بحسب توفر هذين الأمرين وعدمهما.

قال الحازمي: ثم اعلم أن لهؤلاء الأئمة مذاهب في كيفية استنباط مخارج الحديث،
نشير إليها على سبيل الإيجاز، وذلك أن مذهب من خرج الصحيح أن يعتبر حال الراوي
العدل في مشايشه وفيمن روى عنهم وهم ثقات أيضاً، وحديثه عن بعضهم صحيح ثابت
يلزمه إخراجه، وعن بعضهم مدخول لا يصلح إخراجه إلا في الشواهد والمتابعات؛ وهذا
باب فيه غموض، وطريقة معرفة طبقات الرواية عن راوي الأصل ومراتب مداركه،
ولنوضح ذلك بمثال، وهو أن يعلم مثلاً أن أصحاب الزهرى على طبقات خمس، ولكل
طبقة منها مزية على التي تليها وتفاوت، فمن كان في الطبقة الأولى فهوغاية في الصحة،
وهو غاية مقصد البخاري، والطبقة الثانية شاركت الأولى في العدالة، غير أن الأولى
جمعت بين الحفظ والإتقان، وبين طول الملزمة للزهرى حتى كان فيهم من يزامله في
السفر ويلازمه في الحضر، والطبقة الثانية لا تلزم الزهرى إلا مدة يسيرة، فلم تمارس

الفصل الثالث،أثر المرويات في الحكم على رواتها، وبيان مراتبها

حديشه⁽¹⁾، وكانوا في الإتقان دون الطبقة الأولى، وهم شرط مسلم، والطبقة الثالثة جماعة لزموا الزهري مثل أهل الطبقة الأولى، غير أنهم لم يسلموا من غوائل الجرح، فهم بين الرد والقبول، وهم شرط أبي داود والنسياني؛ والطبقة الرابعة قوم شاركوا أهل الطبقة الثالثة في الجرح والتعديل، وتفردوا بقلة ممارستهم لحديث الزهري، لأنهم لم يصاحبوا الزهري كثيراً، وهم من شرط أبي عيسى الترمذى؛ والطبقة الخامسة نفر من الضعفاء والجهولين لا يجوز لمن يخرج الحديث على الأبواب أن يخرج حديثهم إلى على سبيل الاعتبار والاستشهاد⁽²⁾.

ثم مثل الحازمي للطبقة الأولى: بمالك، وابن عيينة، وعبد الله بن عمر، ويونس وعقيل الأيلين، وشعيب بن أبي حمزة.

والثانية: بالأوزاعي، والليث بن سعد، والنعمان بن راشد، وعبد الرحمن بن خالد ابن مسافر.

والثالثة: بسفيان بن حسين، وجعفر بن بركان، وعبد الله بن عمر العمري، وزمعة ابن صالح.

والرابعة: بإسحاق بن يحيى الكلبي، ومعاوية بن يحيى الصدفي، وإسحاق بن أبي فروة، وإبراهيم بن يزيد المكي، والمشنون بن الصباح.

والخامسة: ببحر السقاء، والحكم بن عبد الله الأيلي، وعبد القدس بن حبيب، ومحمد بن سعيد المصلوب⁽³⁾.

قال ابن حجر: "أكثر ما يخرج البخاري حديث الطبقة الثانية تعليقاً، وربما أخرج اليسير من حديث الطبقة الثالثة تعليقاً أيضاً، وهذا المثال⁽⁴⁾ الذي ذكرناه هو في حق المئتين فيقيس على هذا أصحاب نافع، وأصحاب الأعمش، وأصحاب قتادة، وغيرهم،

⁽¹⁾-يعني أن الملازمة وطول الصحة فائدتها ضبط حديث الشيخ وهذا ظاهر.

⁽²⁾-شروط الأئمة الخمسة، ص 150-154.

⁽³⁾-المصدر نفسه، ص 154-155.

⁽⁴⁾-يعني طبقات أصحاب الزهري.

الفصل الثالث.....أثر المرويات في المنهج علمي روائيا، وبيان مراتبها

فاما غير المكثرين فإنما اعتمد الشیخان في تخریج أحادیثهم على الثقة والعدالة وقلة الخطأ، لكن منهم من قوي الاعتماد عليه، فأنحرجا ما تفرد به كیحی بن سعید الأنصاری، ومنهم من لم يقو الاعتماد عليه، فأنحرجا له ما شاركه فيه غيره، وهو الأکثر⁽¹⁾.

وقال ابن رجب: "والترمذی -رحمه الله- يخرج حديث الثقة الضابط، ومن بهم قليلا، ومن بهم كثيرا، ومن يغلب عليه الوهم يخرج حديثه نادرا ويبين ذلك ولا يسكت عليه... وأبو داود قريب من الترمذی في هذا، بل هو أشد انتقاء للرجال منه، وأما النسائي فشرطه أشد من ذلك، ولا يكاد يخرج لمن يغلب عليه الوهم، ولا عن من فحش غلته وكثير، وأما مسلم فلا يخرج إلا حديث الثقة الضابط، ومن في حفظه بعض الشيء وتكلم فيه لحفظه، لكن يتحرى في التخریج عنه، ولا يخرج عنه إلا ما لا يقال: إنه مما وهم فيه، وأما البخاری فشرطه أشد من ذلك، وهو أنه لا يخرج إلا للثقة الضابط، ولمن ندر وهمه، وإن كان قد اعترض عليه في بعض من خرج عنهم؛ ونذكر لذلك مثلا، وهو أن أصحاب الزهری خمس طبقات، الطبقة الأولى: جمعت بين الحفظ والإتقان وطول الصحابة للزهری، والعلم بحديثه، والضبط له كمالک، وابن عینة، وعبد الله بن عمر، ومعمر، ويونس، وعقیل، وشعیب، وغيرهم، وهؤلاء متفق على تخریج حديثهم عن الزهری؛ الطبقة الثانية: أهل حفظ وإتقان لكن لم تطل صحبتهم للزهری، وإنما صحبوه مدة يسيرة ولم يمارسو حديثه، وهم في إتقانه دون الطبقة الأولى، كالأوزاعی، واللیث، وعبد الرحمن بن خالد بن مسافر، والنعمان بن راشد، ونحوهم، وهؤلاء يخرج لهم مسلم عن الزهری؛ الطبقة الثالثة: قوم لازموا الزهری وصحبوه ورووا عنه، ولكن تكلم في حفظهم، كسفیان بن حسین، ومحمد بن إسحاق، وصالح بن أبي الأختضر، وزمعة بن صالح، ونحوهم، وهؤلاء يخرج لهم أبو داود، والترمذی، والنسائي، وقد يخرج مسلم لبعضهم متابعة؛ الطبقة الرابعة: قوم رروا عن الزهری من غير ملزمة ولا طول صحبة، ومع ذلك تكلم فيهم مثل: إسحاق بن يحيی الكلبی، وعاویة بن يحيی الصدیق، وإسحاق بن أبي فروة، وهؤلاء قد يخرج الترمذی لبعضهم؛ الطبقة الخامسة: قوم من المتروكين

⁽¹⁾-هدي الساری، ص12.

الفصل الثالث،ادر المرويات في المعه على روايتها، وبيان مراتبها

والمحظيين، كالحكم الأيلي، وعبد القدوس بن حبيب، ومحمد بن سعيد المصلوب⁽¹⁾، وبجر السقاء ونحوهم، فلم يخرج لهم الترمذى ولا أبو داود ولا النسائي، ويخرج لبعضهم ابن ماجة، ومن هنا نزلت درجة كتابه عن بقية الكتب، ولم يعده من الكتب المعتبرة سوى طائفة من المؤخرین⁽²⁾.

وما يبين اعتماد الأئمة النقاد على ضبط حديث الشيخ وحفظه، وممارسته، وصحته، وملازمته في تحديد مراتب الرواية وطبقاتهم عن الشيوخ، وترجيح بعضهم على بعض عند الاختلاف ما يأتي:

أن الأئمة اختلفوا في الأوثق من أصحاب بعض الشيوخ كالزهري مثلاً، وهذا الاختلاف ناتج عن اجتهادهم في أيهم أحفظ وأضبط لحديث ذلك الشيخ، ففي الزهري مثلاً، يرجع الأئمة إلى أحاديث الرواية عنه ثم يدرسوها ويقارنون بعضها ببعض، ويقفون على مواطن الوهم والخطأ لكل راوٍ عنه، ثم يحكمون على كل راوي بما يناسب درجته في الزهري، ولا شك أن هذا يتفاوت من ناقد إلى آخر، ويظهر هذا التفاوت في الاجتهاد في تحديد الأوثق من تلاميذ الزهري مثلاً ما يلي:

قال عبد الله بن أحمد: "سمعت أبي يقول: كنت أنا وعلي بن المديني، فذكرنا أثبت من يروي عن الزهري، فقال علي: سفيان بن عيينة، قلت أنا: مالك بن أنس، قلت: مالك أقل خطأ عن الزهري، وابن عيينة يخطئ في نحو من عشرين حديثاً عن الزهري، في الحديث كذا، وحديث كذا، فذكرت منها ثمانية عشرة حديثاً، قلت: هات ما أخطأ فيه مالك، ف جاء بمحدثين أو ثلاثة، فرجعت فيما أخطأ فيه ابن عيينة، فإذا هي أكثر من عشرين حديثاً"⁽³⁾. فاستدل الإمام أحمد على تقديم مالك في الزهري على ابن عيينة بأن

⁽¹⁾- قال ابن رجب عن كتاب الترمذى: ولا أعلم خرج عن متهم بالكذب متفق على اهتمامه حديثاً بإسناد منفرد، إلا أنه قد يخرج حديثاً مروياً من طرق، أو مختلفاً في إسناده وفي بعض طرقه متهم، وعلى هذا الوجه خرج حديث محمد بن سعيد المصلوب، ومحمد بن السائب الكلبي، (شرح العلل، 1/395)، فتحمل عبارة ابن رجب هنا أنه لم يخرج مثل محمد بن سعيد المصلوب منفرداً.

⁽²⁾- شرح العلل، 1/398-401.

⁽³⁾- العلل وتعريف الرجال، 2/349.

الفصل الثالث،أثر المروياته في العمه على روايتها، وبيان مواتيده

مالك أحفظ وأضبط لحديث الزهري، وذلك لقلة خطئه ووهمه، وأن ابن عيينة أكثر خطأ منه، مع العلم أن روایة مالك، وابن عيينة عن الزهري متقاربة، فقد روی كل منهما عن الزهري نحو من ثلاثة حديث⁽¹⁾. ولذلك جاء عن أحمد لما سئل عن ثبت أصحاب الزهري أنه قال: مالك ثبت في كل شيء⁽²⁾.

وقال أبو حاتم الرازى: "مالك ثبت أصحاب الزهري، فإذا خالفوا مالكا من أهل الحجاز حكم مالك، وهو أقوى في الزهري من ابن عيينة، وأقل خطأ منه، وأقوى من عمر وابن أبي ذئب"⁽³⁾، فرجح أبو حاتم تقديم مالك بقلة الخطأ، وهذا يدل على الحفظ والضبط.

وقدم أحمد هشام الدستوائي، وأبان بن يزيد العطار في يحيى بن أبي كثير على الأوزاعي رغم إمامته، وذلك لأنه يهم في حديث يحيى بن أبي كثير ولم يضبطه ضبطاً جيداً.

قال أبو زرعة الدمشقي: "سألت أحمد عن أصحاب يحيى بن أبي كثير؟ فقال: هشام، قلت: ثم من؟ قال: أبان، قلت: ثم من؟ فذكر آخر، قلت له: فالأوزاعي؟ قال: الأوزاعي إمام، وذكر أحمد أن الأوزاعي لا يقيم حدث يحيى بن أبي كثير، ولم يكن عنده في كتاب، وإنما كان يحدث به من حفظه، ويهم فيه، ويروي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي قلابة عن أبي المهاجر، وإنما هو أبو المهلب"⁽⁴⁾.

وقدم الأئمة ابن عيينة في عمرو بن دينار على غيره وإن كان صغيراً، وذلك لحفظه وإتقانه لحديث عمرو بن دينار.

قال أحمد: "أعلم الناس بعمرو بن دينار بن عيينة، ما أعلم أحداً أعلم به من ابن عيينة، فقيل له: كان ابن عيينة صغيراً، فقال: وإن كان صغيراً، فقد يكون صغيراً

⁽¹⁾-العلل ومعرفة الرجال، 2/349.

⁽²⁾-المصدر نفسه، 2/349.

⁽³⁾-تقديمة الجرح والتعديل، ص 17.

⁽⁴⁾-شرح العلل، 2/486.

الفصل الثالث، أثر المرويات في الحكم على روايتها، وبيان مراتبها
كيسا⁽¹⁾.

وقال عباس الدوري: "سألت يحيى بن معين عن حديث شعبة عن عمرو بن دينار، والثوري عن عمرو بن دينار، وسفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار، قال: سفيان بن عيينة أعلمهم بحديث عمرو بن دينار"⁽²⁾.

وقال الدوري: "سمعت يحيى يقول: سفيان بن عيينة أثبت الناس في عمرو بن دينار، قيل: حماد بن زيد؟ قال: أعلم بعمرو بن دينار عن حماد بن زيد، قيل: فإذا اختلف ابن عيينة وسفيان الثوري في عمرو بن دينار، قال: سفيان أعلم بعمرو منه"⁽³⁾.

وهذا ابن عيينة نفسه يتحدث عن حفظه لحديث عمرو بن دينار، فقد قيل له في حديث لعمرو بن دينار: اختلف فيه بن جرير وهشيم؟ فقال ابن عيينة: أنا أحافظ لهذا منها⁽⁴⁾.

وكذلك قدم الأئمة حماد بن سلمة في ثابت البناي لأنه أحافظ الناس لحديثه، وأعلم بحديثه⁽⁵⁾، بل ويحكمون بالخطأ والوهم على من خالق حمادا في ثابت.

المطلب الثاني: فائدة تقسيم مراتب تلاميذ الشيوخ إلى طبقات.

لتقييم الرواية عن الشيوخ إلى طبقات، وتحديد مراتبهم في الحفظ والإتقان لحديث هؤلاء الشيوخ، وتمييز الحفاظ من الضعفاء وكذا المتروكين من أصحاب الشيخ، فائدة عظيمة يمكن بيانها في أربع نقاط:

1- قبول ما ينفرد به الثقات الحفاظ من أصحاب الشيخ دون غيرهم.

من أهم فوائد تمييز أصحاب الشيخ إلى طبقات، معرفة الحفاظ المتقدن من أصحاب الشيخ من هم في الطبقة الأولى من أصحابه، وهؤلاء يحتاج بحديثهم وهم المتفق

⁽¹⁾-شرح العلل، 2/493.

⁽²⁾-تاريخ بغداد، 3/137.

⁽³⁾-المصدر نفسه، 3/117.

⁽⁴⁾-شرح العلل، 2/494.

⁽⁵⁾-التمييز، ص 217، وشرح العلل، 2/499-500.

الفصل الثالث: أثر المرويات في المحمد على روايتها، وبيان مراتبها

على إخراج حديثهم في الكتب المصنفة، وكذلك يقبل حديثهم إذا انفردوا عن الشيخ، وكذا تقبل زياDACم، ما لم يختلفوا، فإذا اختلفوا على ذلك الشيخ، ولم يمكن الجمع بين روایاتهم بحمل روایة أحدهم على وجهه، وروایة الآخر على وجهه فإننا في هذه الحالة نلجأ إلى الترجيح، وهي النقطة الثانية.

2- الترجيح بين أصحاب الشيخ عند الاختلاف، وتقديم الأثبت في الشيخ على غيره.

يقع في كثير من الأحاديث الاختلاف بين رواهما، سواء في السند من حيث الإرسال والوصل والوقف والرفع، أو في المتن من حيث الزيادة والنقص وغيرها، فيعتمد الأئمة النقاد في كثير من الأحيان إلى الترجيح بين هذه الأحاديث⁽¹⁾، ومن أوجه الترجيح التي اعتمدوها، الترجيح بالأحفظ والأثبت من أصحاب الشيخ المختلف عنه، ولا يمكن هذا إلا بتحديد مراتب هؤلاء الرواية في هذا الشيخ، وأيهم يقدم فيه، ومن هنا يظهر أن الترجيح بين أصحاب الشيخ يفيد في التمييز بين صحة الحديث من سقمه، فقد ينفرد بعض أصحاب الشيخ عنه بحديث، وقد يكون ثقة، فيصحح بعض العلماء هذا الحديث جريا على ظاهر السند، وثقة رجاله، بينما يجد الجهابذة من النقاد، المدققين في علل الأحاديث يضعفون هذا الحديث، ويحكمون عليه بالنكارة وغيرها ويحكمون بالخطأ والوهם على هذا الرواية لأنه خالف أصحاب هذا الشيخ المعروف عنه مثلا⁽²⁾، ويثبتون

(1)-أوجه الترجيح بين الأحاديث كثيرة قد أوصلها الحازمي في الاعتبار إلى حسين وجها، وأوصلها غيره إلى أكثر من مئة وجه، وينظر: تدريب الرواية، ص 116-118.

(2)-مثاله حديث أبي قيس الأودي عن هزيل بن شرحبيل عن المغيرة بن شعبة أن النبي صلى الله عليه وسلم «مسح على الجوربين والنعلين»، فقد تفرد أبو قيس الأودي عن هزيل بهذا الحديث، وتفرد هزيل عن أصحاب المغيرة به، لأن الجم الغفير والكثرة من أصحاب المغيرة، من أهل المدينة والبصرة والكوفة يروونه بلفظ «مسح على الحفين»، وهذا هو المشهور عن المغيرة، فرواية أبي قيس عن هزيل عن المغيرة حكم عليها الأئمة النقاد بالخطأ والوهם، قال ابن المبارك: عرضت هذا الحديث يعني حديث المغيرة من رواية أبي قيس - على الثوري فقال: لم يجيء به غيره، فعسى أن يكون وهو (التمييز، ص 205)، وقال عبد الرحمن بن مهدي: هو منكر (العلل ومعرفة الرجال، 3/367)، وقال علي بن المديني: حديث المغيرة رواه عن المغيرة أهل المدينة، وأهل الكوفة، وأهل البصرة، ورواه هزيل بن شرحبيل إلا أنه قال: ومسح على الجوربين، وخالف الناس (البيهقي، 1/284)، وقال أحمد: أبي عبد الرحمن بن مهدي أن يحدث به يقول: هو منكر (العلل ومعرفة الرجال، 3/367)، وقال مجىء بن معين: الناس كلهم يروونه: المسح على الحفين، غير أبي قيس (سنن البيهقي، 1/284)، وقال

الفصل الثالث:تأثير المرويات في المنهج علم دوامها، وبيان مراتبها

أن الصحيح هو رواية فلان وفلان من أصحاب ذلك الشيخ المقدمين فيه، وقد ينفرد بعض من لا يتحمل تفرده⁽¹⁾ عن ذلك الشيخ بحديث فيحكم العلماء عليه بالضعف، وربما بالوضع ويعبرون على ذلك بعبارات فيقولون: "أين كان فلان وفلان من هذا"، "أين كان أصحاب فلان من هذا الحديث"، "فأين هؤلاء الحفاظ عنه"⁽²⁾، فلا يكفي في معرفة صحة الحديث من سقمه معرفة ثقة الرواية وضعفهم فقط، بل لا بد من قرائن أخرى من الاتصال والانقطاع، وعدم العلة، ويتجزئ ذلك بجمع الطرق ومعرفة مراتب الشيوخ وغيرها.

أبو محمد يحيى بن منصور: رأيت مسلم بن الحاج ضعف هذا الخبر، وقال: أبو قيس الأودي وهزيل لا يتحملان هذا، مع مخالفتهما الأجلة الذين رووا هذا الخبر عن المغيرة (سنن البيهقي، 1/ 284)، وذكر مسلم في كتاب التمييز حديث أبي قيس عن هزيل، وذكر أنه ليس بمحفوظ، ثم ذكر حديث المغيرة في المسح على الخفين ورواية الأجلة من أصحابه مسروق، الأسود بن هلال، وعلي بن ربيعة، وحمزة بن المغيرة، وعروة بن المغيرة، وعبداد، وأبي سلمة، وابن سيرين، وغيرهم، ثم قال، وذكر من تقدم ذكرهم: فكل هؤلاء اتفقوا على خلاف رواية أبي قيس عن هزيل، ومن خالف خلاف بعض هؤلاء بين لأهل الفهم من الحفظ في نقل هذا الخبر وتحمل ذلك، والحمل فيه على أبي قيس أشبه به، وأولى منه بهزيل، لأن أبو قيس قد استنكر أهل العلم من روايته أخباراً غير هذا الخبر (التمييز، ص 205)، وقال أبو داود: كان عبد الرحمن بن مهدي لا يجدت بهذا الحديث لأن المعروف عن المغيرة أن النبي صلى الله عليه وسلم مسح على الخفين (السنن، 1/ 41). وقال النووي بعد أن نقل عن الأئمة تضييف هذا الحديث: وهو لا يهم أعلام أئمة الحديث، وإن كان الترمذى قال: حديث حسن، فهو لا يهم مقدمون عليه، بل كل واحد من هؤلاء لو انفرد قدم على الترمذى باتفاق أهل المعرفة (المجموع، 1/ 500)، هذا هو حكم الأئمة النقاد على رواية أبي عن هزيل، بينما نرى بعض العلماء يصحح هذا الحديث جرياً على ظاهر الإسناد، وثقة رجاله، ويدرك بعضهم أنه حديث مستقل لا مانع من تصحيحه، فقد صاحب الترمذى وابن حزم وابن حبان من المتقدمين، وصححه من المتأخرین أحمد شاكر كما في شرحه على الترمذى (1/ 178)، وقال الألبانى فى الإرواء (1/ 137-138) بعد نقل تصحيح الترمذى: وهو كما قال، فإن رجاله كلهم ثقات رجال البخاري فى صحيحه مختلفون، وقد أعله بعض العلماء بعلة غير قادحة منهم: أبو داود فقد قال عقبه: كان عبد الرحمن بن مهدي لا يجدت بهذا الحديث لأن المعروف عن المغيرة أن النبي صلى الله عليه وسلم مسح على الخفين، وهذا ليس بشيء، لأن السنن صحيح، ورجاله ثقات كما ذكرنا، وليس فيه مخالفة لحديث المغيرة في المسح على الخفين فقط... بل فيه زيادة عليه، والزيادة من الثقة مقبولة كما هو مقرر في المصطلح فالحق أن ما فيه حادثة أخرى غير الحادثة التي فيه المسح على الخفين.

(1)-الذى لا يتحمل تفرده لا يكون بالضرورة ضعيفاً، فقد يكون صدوقاً، أو ربما ثقة، لكن بالنظر إلى حال الرواية والقرائن المحتفظة، تجعل تفرد راو معين بشيء عن بعض شيوخه خصوصاً المشهورين لا يتحمل. وانظر: الحديث الحسن لذاته ولغيره لخالد بن منصور الدریس، 2049/4-2053.

(2)-ينظر: الحديث الحسن لذاته ولغيره لخالد بن منصور الدریس، 4/ 2025-2029، فيه نقل عن الأئمة وكلامهم بمثل هذه العبارات.

الفصل الثالث: أثر المرويات في الحكم على رواتها، وبيان مراتبها

يقول ابن رجب: "معرفة صحة الحديث وسقمه تحصل من وجهين:

أحد هما: معرفة رجاله وثقتهم وضبطهم، ومعرفة هذا هي لأن الثقات والضعفاء قد دونوا في كثير من التصانيف، وقد اشتهرت بشرح أحواهم التواليف.

والوجه الثاني: معرفة مراتب الثقات وترجح بعضهم على بعض عند الاختلاف، إما في الإسناد وإما في الوصل والإرسال، وإما في الوقف والرفع، ونحو ذلك، وهذا الذي يحصل من معرفته وإتقانه وكثرة ممارسته، الوقوف على دقائق علم العلل"⁽¹⁾.

فقد قال البرديجي في أصحاب قتادة بن دعامة السدوسي: "شعبة، وهشام الدستوائي، وسعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس أصح، فإذا ورد عليك حديث سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس مرفوعاً، وخالفه هشام وشعبة، حكم لشعبة وهشام على سعيد، وإذا روى حماد بن سلمة، وهمام، وأبان، ونحوهم من الشيوخ عن قتادة عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم، وخالف سعيد، أو هشام، أو شعبة فإن القول قول هشام، وسعيد، وشعبة على الانفراد، فإذا اتفق هؤلاء الأولون وهم: همام وأبان وحماد على حديث مرفوع، وخالفهم شعبة وهشام وسعيد، أو شعبة وحده، أو هشام وحده، أو سعيد وحده، توقف على الحديث، لأن هؤلاء الثلاثة شعبة وسعيد وهشام أثبتت من همام وأبان وحماد"⁽²⁾.

ولنضرب على هذا مثالين:

المثال الأول:

قال علي بن المديني: "حديث أبي هريرة: كان بين خالد وبين عبد الرحمن بن عوف

⁽¹⁾-شرح العلل، 2/467-468، ويظهر أن قول ابن رجب: وهذا الذي يحصل من معرفته... إلخ، إنما يرجع على الوجه الثاني فقط، وهو أن معرفة مراتب الرواية والترجح بينهم عند الاختلاف في الإسناد والمعنى شيء دقيق يتوقف على كثرة الاطلاع والممارسة، وهذا الذي يبين دقة علم العلل، خلافاً لفهم الدكتور عتر الذي جعل هذه الجملة راجعة إلى الوجهين، وذلك لا يظهر -والله أعلم-

⁽²⁾-شرح العلل، 2/504-505.

بعض ما يكون بين الناس⁽¹⁾، رواه زائدة عن عاصم عن أبي صالح عن أبي هريرة، ورواه الأعمش يخالف عاصما في إسناده، فرواه عن أبي صالح عن أبي سعيد، ولا يحفظ من حديث سهيل، والأعمش أثبت في أبي صالح من غيره⁽²⁾. ورواية الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد أخرجها البخاري⁽³⁾، ومسلم⁽⁴⁾، وأبو داود⁽⁵⁾، والترمذ⁽⁶⁾، وأحمد⁽⁷⁾، وأخرج هذا الحديث مسلم⁽⁸⁾ عن أبي معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة. قال النووي: قال أبو علي الجياني: قال أبو مسعود الدمشقي: هذا وهم، والصواب من حديث أبي معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد الخدري، لا عن أبي هريرة، وكذا رواه يحيى بن يحيى، وأبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب والناس، قال: وسئل الدارقطني عن إسناد هذا الحديث فقال: يرويه الأعمش وانختلف عنه... وال الصحيح عن أبي صالح عن أبي سعيد⁽⁹⁾. وقال المزي عن حديث أبي هريرة في مسلم: "إنه وهم في حال كتابته"⁽¹⁰⁾. فقدم الأئمة رواية الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد على رواية عاصم عن أبي صالح عن أبي هريرة لكون الأعمش أثبت وأحفظ لحديث أبي صالح من عاصم.

وينظر تفصيل الكلام على هذا الحديث في فتح الباري⁽¹¹⁾، فقد أطال فيه الحافظ

(١)-نص الحديث: كان بين خالد بن الوليد، وبين عبد الرحمن بن عوف شيء، فسبه خالد، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تسبوا أحداً من أصحابي، فإن أحدكم لو أنفق مثل أحد ذهب ما أدرك مد أحدهم ولا نصيفه» هذا لفظ مسلم.

(٢)-العلل لابن المديني، ص 180-186.

(٣)-كتاب فضائل الصحابة، باب: قول النبي صلى الله عليه وسلم: «لو كنت متعدنا خليلا»، 3470، ح: 1343/3، ح: 3470.

(٤)-كتاب فضائل الصحابة، باب: تحريم سب الصحابة -رضي الله عنهم- (309/16) ح: 6435.

(٥)-كتاب السنة، باب: في النهي عن سب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، 4/214، ح: 4658.

(٦)-أبواب المناقب، باب: فيما سب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، 5/357، ح: 3952.

(٧)-11/3، 54، 63.

(٨)-كتاب فضائل الصحابة، باب: تحريم سب الصحابة -رضي الله عنهم- (16/309) ح: 6434.

(٩)-شرح مسلم، ج 16/309.

(١٠)-343/3-344.

(١١)-45/7-46.

المفصل الثالث،أثر المرويات في المنهج علمي روائهما، وبيان مراتبهم
ويبين أن الصحيح رواية الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد، وأن ذكر أبي هريرة فيه،
وهم أو شذوذ.

المثال الثاني:

"قال أَحْمَدُ فِي حَدِيثِ أَيُوبَ عَنْ نَافعٍ عَنْ أَبْنَ عَمِّ الرَّفْوَعِ «مَنْ حَلَفَ قَالَ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَلَا حَنْثٌ عَلَيْهِ»: خَالِفُهُ النَّاسُ – يَعْنِي أَيُوبًا – عَبْدُ اللَّهِ وَغَيْرُهُ فَوْقَفُوهُ"⁽¹⁾. وَهَذَا الْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدُ⁽²⁾، النَّسَائِيُّ⁽³⁾، وَالْتَّرْمِذِيُّ⁽⁴⁾، وَابْنُ مَاجَةَ⁽⁵⁾، كُلُّهُمْ عَنْ أَيُوبَ عَنْ نَافعٍ عَنْ أَبْنَ عَمِّ الرَّفْوَعِ، وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ⁽⁶⁾ مِنْ طَرِيقِ كَثِيرٍ بْنِ فَرْقَدَ عَنْ نَافعٍ عَنْ أَبْنَ عَمِّ الرَّفْوَعِ، وَقَالَ التَّرْمِذِيُّ فِي حَدِيثِ أَيُوبَ عَنْ نَافعٍ: حَدِيثٌ حَسْنٌ، وَقَدْ رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمِّ الرَّفْوَعِ وَغَيْرُهُ عَنْ نَافعٍ عَنْ أَبْنَ عَمِّ الرَّفْوَعِ، وَلَا نَعْلَمُ أَحَدًا رَفَعَهُ غَيْرَ أَيُوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: وَكَانَ أَيُوبُ أَحِيَا نَارًا يَرْفَعُهُ، وَأَحِيَا نَارًا لَا يَرْفَعُهُ⁽⁷⁾. فَرَجَحَ الْأَئمَّةُ هُنَا رَوَايَةَ عَبْدِ اللَّهِ عَلَى رَوَايَةِ أَيُوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، وَكَلَّاهُمَا مِنَ الطَّبَقَةِ الْأُولَى مِنْ أَصْحَابِ نَافعٍ، بَلْ قَدْ وَصَفَ كُلَّ مَنْهُمَا بِأَنَّهُ أَثْبَتَ النَّاسَ فِي نَافعٍ.

وَالْأَمْثَلَةُ عَلَى تَرْجِيحِ الْأَئمَّةِ بِالْحَفَاظِ مِنْ أَصْحَابِ الشَّيْخِ كَثِيرَةٌ جَدًا، مَادِهَا كَتَبَ الْعُلُلُ مِثْلَ لَابْنِ الْمَدِينِيِّ، وَالْعُلُلُ لِإِلَامِ أَحْمَدَ بِرَوَايَاتِهِ، وَالْعُلُلُ لَابْنِ أَبِي حَاتِمَ، وَالْعُلُلُ لِلْدَّارِقَطْنِيِّ، وَكَتَبَ شِرْحَ الْأَحَادِيثِ كَالتَّمَهِيدِ لَابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ، وَفَتحَ الْبَارِيِّ لَابْنِ حَجْرٍ، وَكَتَبَ التَّخْرِيجِ كَنْصِبَ الرَّاِيَةِ لِلزَّيْلِعِيِّ، وَالتَّلْخِيصِ الْحَبِيرِ لَابْنِ حَجْرٍ، وَغَيْرُهَا.

⁽¹⁾- شرح العلل، 443/1.

⁽²⁾- كتاب الأيمان والنذور، باب الاستثناء في الأيمان، 3/225، ح: 3261، 3262.

⁽³⁾- كتاب الأيمان والنذور، باب الاستثناء، ص 591، ح: 3290، 3830.

⁽⁴⁾- أبواب النذور، باب في الاستثناء في اليمين، 3/43، ح: 1570.

⁽⁵⁾- كتاب الكفارات، باب الاستثناء في اليمين، 1/680، ح: 2105، 2106.

⁽⁶⁾- ص 591، ح: 3828.

⁽⁷⁾- الجامع للترمذى، 3/44.

3- الوقوف على أوهام النقاد وأخطائهم في بعض أحاديث الشيوخ، ومعرفة عدد هذه الأخطاء.

من دقيق أثر مرويات الراوي في الحكم عليه، الوقوف على أوهامه وأخطائه، فلا يعني قولنا: "فلان ثقة"، "فلان أحافظ الناس لحديث فلان" أنه يصحح حديثه دائماً، أو أنه يرجح دائماً عند الاختلاف، وذلك أن الثقة الحافظ قد يهم أحياناً وينقطع في حديث شيخ معين وإن كان أوثق الناس فيه، فينبه الأئمة النقاد على أوهامه وأخطائه، بل ويعدوها عدا، وإنما حكم عليه بأنه أوثق الناس في فلان لقلة خططه عنه، في مقابل عدد أخطاء غيره.

فهذا الإمام مالك من أوثق الناس في الزهرى، بل وصفه غير واحد من النقاد أنه أوثق الناس في الزهرى، لكن وقف الأئمة له على أوهام وأخطاء في الزهرى نفسه، وكذلك ابن عيينة من أوثق الناس في الزهرى، لكن ما أخطأ فيه ابن عيينة عن الزهرى أكثر مما أخطأ فيه مالك، مع أنهما رويا عن الزهرى عدداً متقارباً من الأحاديث، فقد مالك في الزهرى على ابن عيينة لقلة خططه مقارنة بما أخطأ فيه غيره عن الزهرى، فقد ذكر أحمد أنهما رويا عن الزهرى نحو من ثلاثة مائة حديثاً، أخطأ مالك في حديثين أو ثلاثة، وأخطأ ابن عيينة في أكثر من عشرين حديثاً⁽¹⁾.

وذلك قدم الإمام أحمد حماد بن زيد على غيره في أيوب، ومع ذلك وصفه بأنه ينطوي في بعض الشيء، قال أحمد: "ما عندي أعلم بحدث أيوب من حماد بن زيد، وقد أخطأ في شيء"⁽²⁾.

وقد وصف عبد الوارث بن سعيد بأنه أثبت الناس في أيوب، قال النسائي: "أثبت أصحاب أيوب حماد بن زيد وبعده عبد الوارث بن سعيد، وابن عيينة"⁽³⁾. فقد جعل النسائي عبد الوارث بعد حماد بن زيد في أيوب، لكن قال أحمد: "عبد الوارث قد غلط

⁽¹⁾- العلل ومعرفة الرجال، 349/2.

⁽²⁾- سؤالات الميوني، ص 174.

⁽³⁾- شرح العلل، 510/2.

المفصل الثالث،أثر المرويات في المنهج على روايتها، وبيان مراتبها

في غير شيء، روى عن أيوب أحاديث لم يروها أحد من أصحابه⁽¹⁾.

ووصف شعبة وأبو معاوية الضرير بأنهما من ثبت الناس في الأعمش، ومع ذلك فقد قال عبد الله بن أحمد: قال أبي: "أبو معاوية من أحفظ أصحاب الأعمش، قلت له: مثل سفيان؟ قال: لا، سفيان في طبقة أخرى، مع أن معاوية ينحط في أحاديث من أحاديث الأعمش"⁽²⁾، وقيل لأحمد: أبو معاوية فوق شعبة؟ -يعني في الأعمش- قال: أبو معاوية في الكثرة وعلمه بالأعمش، وشعبة صاحب حديث يؤدي الألفاظ والأخبار، وأبو معاوية عن عن⁽³⁾.

وقيل له: وبعد أبي معاوية شعبة ثبت؟ قال: "شعبة ثبت في كل شيء، وقد غلط شعبة في بعض ما روی عن الأعمش"⁽⁴⁾. فقد ذكر أحمد أن شعبة وأبا معاوية من ثبت أصحاب الأعمش، لكنهما ينحطان عليه.

"وقال إسحاق بن هانئ: قال لي أبو عبد الله: قال لي يحيى بن سعيد: لا أعلم عبيد الله -يعني بن عمر- أخطأ إلا في حديث واحد لนาفع عن ابن عمر أن النبي ﷺ: «لا تسافر امرأة فوق ثلاثة أيام...» الحديث"⁽⁵⁾، قال أبو عبد الله، فأنكره يحيى بن سعيد عليه، قال أبو عبد الله: فقال لي يحيى بن سعيد: فوجدته قد حدث به العمري الصغير عن نافع عن ابن عمر مثله، قال أبو عبد الله لم يسمعه إلا من عبيد الله فلما بلغه عن العمري

⁽¹⁾-سؤالات الميموني، ص 179.

⁽²⁾-شرح العلل، 2/535، والظاهر أن قوله: مع أن أبا معاوية ينحط في حديث من أحاديث الأعمش من قول ابن رجب وليس من قول أحمد.

⁽³⁾-المصدر نفسه، 2/532.

⁽⁴⁾-المصدر نفسه، 2/533.

⁽⁵⁾-خرجه البخاري، أبواب تقصير الصلاة، باب: في كم تقصير الصلاة، 1/368، 369، ح: 1036، 1037، ومسلم، كتاب الحج، باب: سفر المرأة مع حرم إلـى حـجـة وغـيـرـه (9/107) ح: 3245، عن عـبـيدـالـلهـعـنـنـافـعـعـنـابـنـعـمـرـبـلـفـظـ: «لا تسافر المرأة ثلاثة إلا ومعها ذو حرم».

الفصل الثالث،أثر المرويات في المحكم على رواتها، وبيان مراتبها
صحيحه⁽¹⁾.

4-بيان الضعفاء والمتروكين من الرواية عن الشيخ ليتجنب حديثهم⁽²⁾.

ومن فوائد تقسم مراتب الرواية عن الشيوخ، بيان الرواية الضعفاء والمتروكين عنهم، وفائدة هذا رد ما ينفردون به عن ذلك الشيخ، خصوصاً إذا كان -يعني الشيخ- من المكررين والمعروفين بكثرة الأصحاب، فتفرد الضعفاء والمتروكين عن هذا الشيخ المكرر مما لا يتحمل تفردهم، لا يحکم الأئمة النقاد عن تفرد هؤلاء بالضعف، والنكار، والترك فحسب، بل ربما حکموا عليه بالوضع والبطلان، ويعبرون على ذلك بعبارات تدل على الاستكار لهذا التفرد، ومن هذه العبارات قولهم: "وأين أصحاب فلان من هذا"، "الناس يرون خلافه"، وغير ذلك من العبارات⁽³⁾.

قال أحمد: "حمد ثبت في حديث ثابت البناي، وبعده سليمان بن المغيرة، وكان ثابت يحيلون عليه في حديث أنس، وكل شيء ثابت روی عنه يقولون: ثابت عن أنس"⁽⁴⁾.

وقال أحمد: "أهل المدينة إذا كان الحديث غلطاً يقولون: ابن المنكدر عن جابر، وأهل البصرة يقولون: ثابت عن أنس، يحيلون عليهما"⁽⁵⁾.

قال ابن رجب: "ومراد أحمد بهذا كثرة ما يروي عن ابن المنكدر من ضعفاء أهل المدينة، وكثرة ما يروي عن ثابت من ضعفاء أهل البصرة، وسيء الحفظ والجهولين منهم، فإنه كثرت الرواية عن ثابت من هذا الضرب، فوقدت المنكرات في حديثه، وإنما

⁽¹⁾-شرح العلل، 453/1، 454، وأخرجاً هذا الحديث البخاري، 369/1، ح: 1037، ومسلم، ج 9/107، ح: 3245، عن يحيى القطان نفسه عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر، فكان يحيى القطان رجع عن استكاره كما قال أحمد، وصححة.

⁽²⁾-وتدرج هذه النقطة في الأولى، ولكن ذكرها هنا منفردة لزيادة الإيضاح.

⁽³⁾-ينظر: الحديث الحسن لذاته ولغيره، خالد بن منصور الدرسي (4-2025/2029)، فقد ذكر عن الأئمة مثل هذه العبارات.

⁽⁴⁾-شرح العلل، 502/2.

⁽⁵⁾-المصدر نفسه، 502/2.

الفصل الثالث:أثر المرويات في المنهج على روايتها، وبيان مراتبها

أي من جهة من روى عنه من هؤلاء⁽¹⁾.

والمراد أن ثبتنا عن أنس طريق مشهورة مسلوكة، فيجيء الضعفاء والمتروكون فيسلكون هذه الطريق لسهولتها وشهرتها، ويقولون: ثابت عن أنس، فيبين الأئمة حال هؤلاء الضعفاء والمتروكين لكي لا يغتر بروايتهم.

"وقد رأى أَحْمَدُ يَحْيَى بْنَ مَعْنَى بْنِ صَنْعَاءَ يَكْتُبُ صَحِيفَةً مَعْرِمًا عَنْ أَبَانِ عَنْ أَنْسٍ، فَإِذَا اطْلَعَ عَلَيْهِ إِنْسَانٌ كَتَمَهُ، فَقَالَ لَهُ أَحْمَدٌ: تَكْتُبُ صَحِيفَةً مَعْرِمًا عَنْ أَبَانِ وَتَعْلَمُ أَكْمَانَ مَوْضِعَةً؟، فَلَوْ قَالَ لَكَ قَائِلٌ: أَنْتَ تَكَلَّمُ فِي أَبَانَ ثُمَّ تَكْتُبُ حَدِيثَهُ عَلَى الْوِجْهِ !!، فَقَالَ: رَحْمَكَ اللَّهُ يَا أَبا عَبْدِ اللَّهِ، أَكْتُبُ هَذِهِ الصَّحِيفَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّزَاقِ عَنْ مَعْرِمٍ عَلَى الْوِجْهِ فَأَحْفَظُهَا كُلَّهَا وَأَعْلَمُ أَكْمَانَ مَوْضِعَةً، حَتَّى لَا يَجِدَهُ إِنْسَانٌ فَيَجْعَلُ بَدْلَ أَبَانِ ثَابِتًا وَيَرْوِيهَا عَنْ مَعْرِمٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنْسٍ، فَأَقُولُ لَهُ: كَذَبْتَ، إِنَّمَا هِيَ عَنْ مَعْرِمٍ عَنْ أَبَانِ لَا عَنْ أَنْسٍ"⁽²⁾.

"وقال مهنا: سألت يحيى عن سليمان بن أبي سليمان، يحدث عن العوام بن حوشب عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ «الخلافة بالمدينة والملك بالشام»⁽³⁾، فقال: لا نعرف هذا -يعني سليمان بن أبي سليمان-، وقال لي أَحْمَدُ: أصحابُ أَبِي هريرة المعروفون ليسوا بهذا عندهم⁽⁴⁾. يعني أن أبا هريرة من المكثرين من رواية الأحاديث وله أصحاب المعروفون بكثرة الأخذ عنه، كابن المسمى، وسعيد المقبري، وابن سيرين، وأبي صالح السمان، وغيرهم، فأين هؤلاء من هذا الحديث، حتى ينفرد بروايته رجل ضعيف، عن العوام بن حوشب عن أبي هريرة.

وقال مسلم في حديث أبي قيس عن هزيل عن المغيرة بن شعبة قال: «مسح النبي ﷺ

⁽¹⁾-شرح العلل، 502/2

⁽²⁾-المصدر نفسه، 89/1.

⁽³⁾-أنظره الحاكم في المستدرك، 3/72، وقال: صحيح، وتعقبه الذهبي بقوله: سليمان وأبوه مجاهلان، وينظر: العلل المتأخرة لابن الجوزي، 2/766، والضعيفة للألباني (ح: 1188).

⁽⁴⁾-الم منتخب من العلل للخلال، لابن قدامة، ص 228.

على الجورين والتعليق»⁽¹⁾: "أبا قيس وهزيل لا يحتملان هذا، مع مخالفتهما الأجلة الذي رووا هذا الخبر عن المغيرة"⁽²⁾. يعني أن أبا قيس الأودي وهزيل بن شرحبيل مع كونهما قد خالفا أصحاب المغيرة في هذا، فدرجتهما في الحفظ لا تتحمل روایة مثل هذا اللفظخصوصاً أن كل من رواه عن المغيرة خالفهما، وهم تلاميذه الأجلة، مثل: ابنه حمزة وعروة، والأسود بن هلال، وابن سيرين، وعلي بن ربيعة وغيرهم، مع أن الإمام مسلماً في كتاب التمييز، حمل أبا قيس الخطأ في هذه الرواية فقال: والحمل فيه على أبي قيس أشبه وبه أولى منه بهزيل، لأن أبا قيس قد استنكر أهل العلم من روایته أخباراً غير هذا الخبر⁽³⁾.

وقال مهنا: "سألت أَحْمَدَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ يَحْدُثُ عَنْ نَافعٍ عَنْ أَبْنَى عَمْرٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «سِيَكُونُ أَمْرَاءُ مِنْ بَعْدِي»⁽⁴⁾، قَالَ: لَا أَعْرِفُهُ، وَلَكِنَّ الْعَلَاءَ بْنَ الْمُسِيبِ يَحْدُثُ عَنْهُ هَذَا الْحَدِيثِ، وَلَا نَعْرِفُ هَذَا الْحَدِيثَ، لَمْ يَرُوهُ أَصْحَابُ نَافعٍ"⁽⁵⁾. فنافع من المكثرين جداً عن ابن عمر، وله أصحاب المعروفون بكثرة الملازمة له والأخذ عنه والمعرفة بحديثه، كمالك، وابن عبيدة، وعيادة الله، وأبيوب السختياني، وغيرهم، فأين هم من روایة هذا الحديث حتى ينفرد به هذا الرجل عن مثل هذا الإمام المشهور، فهذا دليل على نكارة هذا الحديث.

والأمثلة على هذه الحالة كثيرة جداً.

⁽¹⁾-أخرجه أبو داود، كتاب الطهارة، باب: المسح على الخفين، 41/1 ، ح: 159 ، والترمذى، أبواب الطهارة، باب: ما جاء في المسح على الجورين والتعليق، 67/1 ، ح: 99 .

⁽²⁾-سنن البيهقي، 1، 284/1.

⁽³⁾-أنظر: التمييز، ص 203.

⁽⁴⁾-روايه البخاري في التاريخ الكبير، 314/1 بلفظ «يكون عليكم أماء»

⁽⁵⁾-شرح العلل، 670/2، 671-670.

الفصل الثالث: أثر المرويات في العجم على روايتها، وبيان مراتبها

المطلب الثالث: نماذج عن طبقات الرواية في شيوخهم ومراتبهم.

سبق معنا أن تحديد مراتب الرواية بالنسبة لشيوخهم، إنما يرجع إلى دراسة مرويات هؤلاء الرواة عن هؤلاء الشيوخ والوقوف عن درجتهم في الحفظ والإتقان لحديث الشيخ، ومن خلال تفاوthem في ذلك يتم تقديرهم في ذلك الشيخ، ولقد اهتم الأئمة النقاد بتصنيف الرواية عن الشيوخ، خصوصاً المكررين منهم ومن تدور عليهم الرواية، وجعلهم على طبقات على حسب الحفظ والإتقان لحديث الشيخ وطول الملازمة والصحبة لهم – على حسب ما تقدم في المطلب الأول والثاني –.

ومن قسم الرواية على طبقات الإمام علي بن المديني فيما نقله عنه الحافظ ابن رجب⁽¹⁾.

وأفرد لهم عثمان بن سعيد الدارمي فصلاً خاصاً في صدر كتابه "التاريخ عن يحيى بن معين"⁽²⁾.

وخصصه النسائي بجزء صغير، وذكر فيه طبقات أصحاب نافع وأصحاب الأعمش⁽³⁾.

وجاء ابن رجب فلخص كلام أئمة هذا الشأن من المتقدمين كعلي بن المديني ويحيى بن معين وأحمد بن حنبل وأبي حاتم وأبي زرعة وأبي داود والنسائي، ويعقوب شيبة والدارقطني وغيرهم، في مراتب الرواية في شيوخهم، وذكر ذلك في فصل طويل من كتاب شرح العلل⁽⁴⁾، حيث قسم بعضهم إلى طبقات، واقتصر في أكثرهم على أصحاب الشيخ،

⁽¹⁾-شرح العلل، 1/401-402.

⁽²⁾-التاريخ الدارمي عن يحيى بن معين، ص 41-65، بدأهم بأصحاب الزهرى وانتهى بأصحاب شعبة، واللاحظ فيه أن الدارمي يسأل يحيى بن معين عموماً عن الأئمة والمقدم في الشيخ، ولم يذكرهم على طبقات.

⁽³⁾-المطبوع في آخر كتاب الضعفاء للنسائي المطبوع مع التاريخ الصغير للبخاري، ص 313.

⁽⁴⁾-شرح العلل، 1/399-405، وج 2/472-551، لكن اقتصر ابن رجب في تقسيم الطبقات على: أصحاب نافع نقله عن ابن المديني والنسائي، وأصحاب الزهرى، وأصحاب ثابت البناى، والإشارة إلى أصحاب الأعمش، وعبد الله بن دينار، وفتادة، والثورى، وأما بقية الشيوخ فذكر غالباً ثابت من روى عنه، والخلاف في ذلك بين الأئمة.

الفصل الثالث،أئمـر المرويـات فيـ الحـكم علىـ روـاتـها، وبيان مـراتـبـهـ

ومن يـقدمـ فـيهـ⁽¹⁾.

ونذكر الآن بعض النماذج من طبقات الرواية في شيوخهم.

أصحاب نافع مولى بن عمر (ت: 117هـ، وقيل: 120هـ).

وهم تسع طبقات⁽²⁾

الطبقة الأولى: أئمـر المـروـياتـ فيـ الحـكمـ علىـ روـاتـهاـ، وـبيانـ مـراتـبـهـ

الطبقة الثانية: عبد الله بن عوف، ويحيى الأنصاري، وابن جريج.

الطبقة الثالثة: أئمـر المـروـياتـ فيـ الحـكمـ علىـ روـاتـهاـ، وـبيانـ مـراتـبـهـ

إبراهيم.

الطبقة الرابعة: موسى بن عقبة، ومحمد بن إسحاق، وداود بن الحصين.

الطبقة الخامسة: محمد بن عجلان، والضحاك بن عثمان، وأسامة بن زيد الليثي،
ومالك بن مغول.

الطبقة السادسة: ليث بن سعد، وإسماعيل بن إبراهيم بن عقبة، وسلiman بن
مساحق، وابن غنج المصري.

الطبقة السابعة: عبد الرحمن السراج، وسعيد بن عبد الله بن حرب، وسلمة بن
علقمة، وعلى بن الحكم، والوليد بن أبي هشام.

الطبقة الثامنة: أبو بكر بن نافع، وخليفة بن غالب، ويونس بن يزيد، وجويرية بن
أسماء، وعبد العزيز بن أبي رواد، ومحمد بن الثابت العبدى، وأبو علقمة الفروي، وعطاف
بن خالد، وعبد الله بن عمر، وحجاج بن أرطاة، وأشعث بن سوار، وثور بن يزيد.

(1)- وتقسيم أصحاب الرواية المكثرين إلى طبقات على وفق أصحاب الزهرى، ونافع، وثبت البناى، من الأبحاث التي لا تزال بحثا، فتحتاج إلى توجيه عناية خاصة من طرف الباحثين، وقد درس بعض الباحثين - باسمه عبد السلام أبو سمحـة - أصحاب الأعمش في رسالة دكتوراه نوقشت بجامعة اليرموك، كلية الشريعة، قسم الحديث وعلومه، وكذلك نوقشت رسالة في أصحاب نافع بالجامعة الأردنية من الطالب مراد براهمي.

(2)- شرح العلل، 402/1-403.

الفصل الثالث،أثر المرويات في الحكم على روايتها، وبيان مراتبها

الطبقة التاسعة: وهم الذين لا يكتب عنهم، عبد الله بن نافع، وأبو أمية بن يعلى، وعثمان البري، وعمر بن قيس بن سندل.

أصحاب الزهري (ت 124هـ).

خمس طبقات⁽¹⁾.

الطبقة الأولى: جمعت بين الحفظ والإتقان وطول الصحبة للزهري.

مالك، وابن عيينة، وعبد الله بن عمر، وم عمر بن راشد، ويونس بن يزيد، وعقيل ابن خالد، وشعيوب بن أبي حمزة.

الطبقة الثانية: أهل حفظ وإتقان لكن لم تطل صحبتهم للزهري وهم في إتقان حديثه دون الأولى.

الأوزاعي، الليث بن سعد، عبد الرحمن بن خالد بن مسافر، والنعمان بن راشد.

الطبقة الثالثة: قوم لازموا الزهري وصحابه ورووا عنه، لكن تكلم في حفظهم.

سفيان بن حسين، محمد بن إسحاق، صالح بن أبي الأخضر، وزمعة بن صالح.

الطبقة الرابعة: قوم رووا عن الزهري من غير ملازمة ولا طول صحبة وتكلم فيهم.

إسحاق بن يحيى الكلبي، معاوية بن يحيى الصدفي، إسحاق بن أبي فروة، إبراهيم بن يزيد المكي، والثنى بن الصباح.

الطبقة الخامسة: المتروكون والمجهولون.

الحكم الأيلي، عبد القدس بن حبيب، محمد بن سعيد المصطوب، وبحر السقاء.

⁽¹⁾-شروط الأئمة الخمسة للحازمي، ص 151-155، وشرح العلل، 1/399-400.

الفصل الثالث: أئم المرويات في الحشو على روايتها، وبيان مراتبها

أصحاب الأعمش (ت: 148هـ)

سبع طبقات⁽¹⁾.

الطبقة الأولى: يحيى القطان، وسفيان الثوري، وشعبة بن الحجاج.

الطبقة الثانية: زائدة بن قدامة، وزكريا بن أبي زائدة، وحفص بن غياث.

الطبقة الثالثة: أبو معاوية محمد بن خازم الضرير، وجرير بن عبد الحميد الضبي، وأبو عوانة اليشكري، وعثام بن علي بن هجير الكوفي.

الطبقة الرابعة: قطبة بن عبد العزيز، ومفضل بن مهلهل، ودادود الطائي، وفضيل بن عياض، وابن المبارك.

الطبقة الخامسة: عبد الله بن إدريس الأودي، وعيسي بن يونس بن أبي إسحاق، ووكيع ابن الجراح، وحميد بن عبد الرحمن الرؤاسي، وعبد الله بن داود الهمداني، والفضل ابن موسى، وزهير بن معاوية.

الطبقة السادسة: أبوأسامة حماد بن أسامة، وعبد الله بن ثوير، وعبد الواحد بن زياد.

الطبقة السابعة: عبيدة بن حميد، وعبدة بن سليمان أبو محمد الكوفي.

أصحاب ثابت بن أسلم البناي (ت: 127هـ)

وهم ثلاثة طبقات⁽²⁾.

الطبقة الأولى: الثقات، حماد بن سلمة، وسليمان بن المغيرة، وحماد بن زيد، وشعبة ابن الحجاج.

الطبقة الثانية: الشيوخ مثل: الحكم بن عطية، وحماد بن يحيى الأبغث، وسهيل بن أبي حزم، وعمارة بن زاذان، وهؤلاء يروون عن ثابت أحاديث مناكم.

الطبقة الثالثة: الضعفاء والمتروكون وفيهم كثرة كيوف بن عطية الصفار.

⁽¹⁾-طبقات المطبوع في آخر كتاب الضعفاء للنسائي المطبوع مع التاريخ الصغير للبخاري، 313.

⁽²⁾-شرح العلل، 2-499-502.

المبحث الثالث: أثر الحكم على المرويات في ألفاظ التعديل والتجريح وتنوعها.

من أهم آثار العملية النقدية لمرويات الرواية ونتائجها هي بيان مراتبهم جرح وتعديل، والمطلع في كتب العلل، وكتب الجرح والتعديل يرى كثرة ألفاظ الجرح والتعديل التي أطلقها الأئمة النقاد على رواة الأحاديث بحيث يصعب حصرها والإحاطة بها، وساقتصر في هذا المبحث على ذكر ألفاظ الجرح والتعديل التي سببها مرويات الراوي وأحاديثه، حيث سأنقل من كلام الأئمة ما يدل على ذلك من الألفاظ، وقد قسمت هذا المبحث إلى قسمين:

القسم الأول: الألفاظ المركبة.

القسم الثاني: الألفاظ المفردة.

وقد مزجت في كل قسم ألفاظ التعديل والتجريح، فأبدأ بذكر ألفاظ التعديل، ثم ألفاظ التجريح مرتبين على حروف المعجم.

المطلب الأول: القسم الأول: الألفاظ المركبة.

-أحاديثه مستقيمة، لا بأس به⁽¹⁾.

-أرى حدديثه مستقىماً، محله الصدق، صالح الحديث⁽²⁾.

-أحاديثه أحاديث بواطيل، ليس بشيء⁽³⁾.

-أحاديثه أحاديث مناكير، لا أعرفه⁽⁴⁾.

-ثقة، صالح الحديث⁽⁵⁾.

⁽¹⁾-أبو زرعة (الجرح والتعديل، 2/430، 5/204).

⁽²⁾-أبو حاتم (الجرح والتعديل، 4/142).

⁽³⁾-أحمد (العلل ومعرفة الرجال، 2/156).

⁽⁴⁾-أحمد (العلل ومعرفة الرجال، 2/442).

⁽⁵⁾-أحمد (الجرح والتعديل، 7/15). وأبو حاتم (الجرح والتعديل، 3/258، 2/6، 6/244، 8/29).

- الفصل الثالث،أثر المرويات في الحكم على رواتها، وبيان مراتبها
- ثقة، صدوق، صالح الحديث⁽¹⁾.
 - ثقة، صحيح الحديث⁽²⁾.
 - ثقة، قوي الحديث⁽³⁾.
 - ثقة، لا بأس بحديثه⁽⁴⁾.
 - ثقة، ما أثبت حدثه، ما أصبح حدثه⁽⁵⁾.
 - ثقة، ما أصبح حدثه وأوثقه⁽⁶⁾.
 - ثقة، ما أقرب حدثه⁽⁷⁾.
 - ثقة، ما به بأس، صالح الحديث⁽⁸⁾.
 - ثقة، مستقيم الحديث⁽⁹⁾.
 - ثقة، مقارب الحديث⁽¹⁰⁾.
 - جيد الحديث، ثقة⁽¹¹⁾.
 - حديده مستقيم، لا أعلم به بأسا⁽¹²⁾.
 - حسن الحديث، ثقة⁽¹³⁾.
 - ذاهب الحديث، ترك حدثه⁽¹⁴⁾.

⁽¹⁾-أبو حاتم (الجرح والتعديل، 281/6).

⁽²⁾-أحمد (الجرح والتعديل، 32/7). وأبو حاتم (الجرح والتعديل، 341/3).

⁽³⁾-أحمد (سؤالات الميموني، ص 161).

⁽⁴⁾-أبو حاتم (الجرح والتعديل، 66/2).

⁽⁵⁾-أحمد (الجرح والتعديل، 381/8).

⁽⁶⁾-أحمد (الجرح والتعديل، 341/4).

⁽⁷⁾-أحمد (العلل ومعرفة الرجال، 252/3).

⁽⁸⁾-أبو حاتم (الجرح والتعديل، 285/6).

⁽⁹⁾-أحمد (الجرح والتعديل، 46/5). وابن معين (الكامل، 46/3). وأبو حاتم (الجرح والتعديل، 385/8).

⁽¹⁰⁾-أحمد (العلل ومعرفة الرجال، 1/330).

⁽¹¹⁾-أحمد (سؤالات الميموني، ص 162).

⁽¹²⁾-أبو حاتم (الجرح والتعديل، 4/388).

⁽¹³⁾-أبو حاتم (الجرح والتعديل، 6/41).

⁽¹⁴⁾-أبو حاتم (الجرح والتعديل، 8/57).

الفصل الثالث: *أثر المرويات في الحكم على رواتها، وبيان مراتبها*

-ذهب الحديث، لا يكتب حدثه⁽¹⁾.

-ذهب، متوك الحديث⁽²⁾.

-شيخ، حدثه مستقيم⁽³⁾.

-شيخ، مستقيم الحديث⁽⁴⁾.

-شيخ، يكتب حدثه⁽⁵⁾.

-شيخ، ضعيف الحديث⁽⁶⁾.

-شيخ، في حدثه مناكر⁽⁷⁾.

-شيخ، ليس بقوى، يكتب حدثه ولا ينبع به، منكر الحديث⁽⁸⁾.

-شيخ، متوك الحديث⁽⁹⁾.

-شيخ مجهول، منكر الحديث⁽¹⁰⁾.

-شيخ، مضطرب الحديث⁽¹¹⁾.

-صالح، يكتب حدثه⁽¹²⁾.

-صالح الحديث، ثقة⁽¹³⁾.

⁽¹⁾-أبو حاتم (*الجرح والتعديل*، 7/84).

⁽²⁾-أبو حاتم (*الجرح والتعديل*، 6/100). وأبو زرعة (*الجرح والتعديل*، 2/228).

⁽³⁾-أبو حاتم (*الجرح والتعديل*، 5/323).

⁽⁴⁾-أبو حاتم (*الرجح والتعديل*، 7/156، 8/168).

⁽⁵⁾-أبو حاتم (*الجرح والتعديل*، 2/137).

⁽⁶⁾-أبو حاتم (*الجرح والتعديل*، 6/123، 8/133). وأبو زرعة (*العلل لابن أبي حاتم*، 2/453).

⁽⁷⁾-أبو زرعة (*الجرح والتعديل*، 6/171).

⁽⁸⁾-أبو حاتم (*الجرح والتعديل*، 2/83).

⁽⁹⁾-أحمد (*العلل ومعرفة الرجال*، 2/483، والكامل، 1/541).

⁽¹⁰⁾-أبو حاتم (*الجرح والتعديل*، 2/215).

⁽¹¹⁾-أبو حاتم (*الجرح والتعديل*، 4/252).

⁽¹²⁾-أبو حاتم (*الجرح والتعديل*، 2/112، 6/272).

⁽¹³⁾-أحمد (*العلل ومعرفة الرجال*، 2/74، 3/392). وابن معين (*الجرح والتعديل*، 3/423). وأبو حاتم (*الجرح والتعديل*، 4/168، 5/395).

الفصل الثالث: أثر المرويات في المنهج على روايتها، وبيان مراتبها

- صالح الحديث، صدوق⁽¹⁾.

- صالح الحديث، صدوق، ثقة⁽²⁾.

- صالح الحديث، لا بأس به⁽³⁾.

- صالح الحديث، ليس به بأس⁽⁴⁾.

- صالح الحديث، ما به بأس⁽⁵⁾.

- صالح الحديث، محله الصدق⁽⁶⁾.

- صدوق، ثقة في الحديث⁽⁷⁾.

- صدوق، حسن الحديث⁽⁸⁾.

- صدوق، صالح الحديث⁽⁹⁾.

- صدوق، ما بحديته بأس، حديته صحيح⁽¹⁰⁾.

- صحيح الحديث، حديته مقبول⁽¹¹⁾.

- صحيح الحديث، لا بأس به⁽¹²⁾.

⁽¹⁾-أحمد (العلل ومعرفة الرجال، 2/478). وأبو حاتم (الجرح والتعديل، 2/368، 368/2، 150، 150/6، 8/95).

⁽²⁾-أبو حاتم (الجرح والتعديل، 8/96).

⁽³⁾-ابن عدي (الكامل، 7/294).

⁽⁴⁾-أحمد (العلل ومعرفة الرجال، 3/196). وأبو حاتم (الجرح والتعديل، 3/179، وج 136/8).

⁽⁵⁾-أبو حاتم (الجرح والتعديل، 3/292).

⁽⁶⁾-أبو حاتم (الجرح والتعديل، 2/78).

⁽⁷⁾-أبو حاتم (الجرح والتعديل، 5/394).

⁽⁸⁾-أبو حاتم (الجرح والتعديل، 2/107).

⁽⁹⁾-أحمد (الجرح والتعديل، 2/296). وأبو حاتم (الجرح والتعديل، 2/195، 304/3، 30/9، 30/4، 254/2)، و15/7.

⁽¹⁰⁾-أبو حاتم (الجرح والتعديل، 9/19).

⁽¹¹⁾-أبو حاتم (الجرح والتعديل، 6/362).

⁽¹²⁾-أبو حاتم (الجرح والتعديل، 7/57).

الفصل الثالث،أثر المرويات في الحكم على روايتها، وبيان مراتبها

- ضعيف، يكتب حديثه⁽¹⁾.

- ضعيف، لا يكتب حديثه⁽²⁾.

- ضعيف، ذاهم الحديث⁽³⁾.

- ضعيف، متراكم الحديث⁽⁴⁾.

- ضعيف، منكر الحديث⁽⁵⁾.

- ضعيف، منكر الحديث جداً⁽⁶⁾.

- ضعيف الحديث، لا يعجبني حديثه⁽⁷⁾.

- ضعيف الحديث، ليس بشيء⁽⁸⁾.

- ضعيف الحديث، متراكم⁽⁹⁾.

- ضعيف الحديث، متراكم الحديث⁽¹⁰⁾.

- ضعيف الحديث، مضطرب الحديث⁽¹¹⁾.

- ضعيف الحديث، منكر الحديث⁽¹²⁾.

- ضعيف الحديث، منكر الحديث جداً⁽¹³⁾.

⁽¹⁾- ابن معين (الكامل، 78/2).

⁽²⁾- ابن المديني (الكامل، 406/2، 348/8).

⁽³⁾- البخاري (العلل الكبير، ج 1، ص 545، وج 2/662).

⁽⁴⁾- أبو حاتم (الجرح والتعديل، 143/2).

⁽⁵⁾- علي بن المديني (ميزان الاعتدال، 4/227).

⁽⁶⁾- أبو حاتم (الجرح والتعديل، 490/2، 168/9).

⁽⁷⁾- أبو حاتم (الجرح والتعديل، 115/2).

⁽⁸⁾- أحمد (العلل ومعرفة الرجال، 143/2).

⁽⁹⁾- أبو حاتم (الجرح والتعديل، 259/2). والفالاس (الكامل، 4/432).

⁽¹⁰⁾- أبو حاتم (الجرح والتعديل، 6/246).

⁽¹¹⁾- أبو حاتم (الجرح والتعديل، 7/113).

⁽¹²⁾- علي بن المديني (تمذيب الكمال، 10/378). وأبو حاتم (الجرح والتعديل، 2/78، 4/114، 8/47). وأبو

زرعة (الجرح والتعديل، 147/2، 197/6).

⁽¹³⁾- أبو حاتم (الجرح والتعديل، 3/345، 9/279).

- الفصل الثالث:.....تأثير المرويات في المعهمل على روايتها، وبيان مراتبها**
- ضعيف الحديث، منكر الحديث، ترك حديثه⁽¹⁾.
 - ضعيف الحديث، واه⁽²⁾.
 - ضعيف الحديث، واهي الحديث⁽³⁾.
 - ضعيف الحديث، يحدث بأحاديث مناكير⁽⁴⁾.
 - كذاب خبيث⁽⁵⁾.
 - كذاب يضع الحديث⁽⁶⁾.
 - لا بأس بحديثه، محله الصدق⁽⁷⁾.
 - لا بأس به، ثقة، صالح الحديث⁽⁸⁾.
 - لا بأس به، ثقة، يحتاج بحديثه⁽⁹⁾.
 - لا بأس به، حديثه مستقيم⁽¹⁰⁾.
 - لا بأس به، صالح الحديث⁽¹¹⁾.
 - لا بأس به، مقارب الحديث⁽¹²⁾.
 - ليس به بأس، صالح الحديث⁽¹³⁾.
 - ليس به بأس، ولكنه روى أحاديث مناكير⁽¹⁴⁾.

⁽¹⁾- أبو حاتم (الجرح والتعديل، 6/82).

⁽²⁾- السعدي (الكامل، 6/323).

⁽³⁾- أبو زرعة (الجرح والتعديل، 3/84).

⁽⁴⁾- علي بن المديني (المخروجين، 2/235).

⁽⁵⁾- ابن معين (تاریخ الدوری، 3/175).

⁽⁶⁾- ابن جبان (المخروجين، 1/169). والدارقطني (الضعفاء والمتروكون، ص 271).

⁽⁷⁾- أبو حاتم (الجرح والتعديل، 6/275).

⁽⁸⁾- يحيى بن معين الجرح والتعديل، 7/33).

⁽⁹⁾- أبو حاتم (الجرح والتعديل، ج 9/33).

⁽¹⁰⁾- أبو زرعة (الجرح والتعديل، 3/296).

⁽¹¹⁾- أبو حاتم (الجرح والتعديل، 2/434).

⁽¹²⁾- أحمد (سؤالات أبي داود، ص 216). والبخاري (العلل الكبير، 1/81).

⁽¹³⁾- أحمد (الجرح والتعديل، 2/413-414، و 6/302).

⁽¹⁴⁾- يحيى بن معين (تاریخ الدوری، 3/365).

الفصل الثالث،أثر المروياته في العمء على رواتها، وبيان مراتبها

- لا يتابع في حديثه، منكر الحديث⁽¹⁾.
- لا يحتاج بحديثه، يأتي بالمناكير⁽²⁾.
- لا يحتاج به، يأتي بالمناكير⁽³⁾.
- لا يكتب حديثه، ضعيف الحديث⁽⁴⁾.
- لا يكتب حديثه، وليس بشيء⁽⁵⁾.
- ليس بثقة، مترونك الحديث⁽⁶⁾.
- ليس بقوى، لين الحديث⁽⁷⁾.
- ليس بالقوى، مضطرب الحديث⁽⁸⁾.
- ليس بالقوى، منكر الحديث جداً⁽⁹⁾.
- ليس بقوى، منكر الحديث، ضعيف الحديث⁽¹⁰⁾.
- لين الحديث، يكتب حديثه⁽¹¹⁾.
- ما أحسن حديثه، وأصحه⁽¹²⁾.
- ما أرى بحديثه بأس، هو من يحتمل⁽¹³⁾.
- ما بحديثه بأس، محله الصدق⁽¹⁴⁾.

⁽¹⁾- البخاري (التاريخ الأوسط، 376/1).

⁽²⁾- أبو حاتم (الجرح والتعديل، 2/267).

⁽³⁾- أبو حاتم (الجرح والتعديل، 8/42).

⁽⁴⁾- أحمد (العلل ومعرفة الرجال، 2/476).

⁽⁵⁾- علي بن المديني (قذيب الكمال، 6/453).

⁽⁶⁾- النسائي (الكامل، 7/533).

⁽⁷⁾- أبو حاتم (الجرح والتعديل، 2/132).

⁽⁸⁾- أبو حاتم (الجرح والتعديل، 6/289).

⁽⁹⁾- أبو حاتم (الجرح والتعديل، 9/230).

⁽¹⁰⁾- أبو حاتم (الجرح والتعديل، 3/20).

⁽¹¹⁾- أبو حاتم (الجرح والتعديل، 6/267).

⁽¹²⁾- أحمد (سؤالات أبي داود، ص 213).

⁽¹³⁾- أحمد (سؤالات الميموني، ص 182).

⁽¹⁴⁾- أبو حاتم (الجرح والتعديل، 9/15).

الفصل الثالث، أثر المرويات في العَوْنَى على روائِها، وبيان مراتبِه

- مستقيم الحديث، صدوق⁽¹⁾.
- مستقيم الحديث، لا بأس بحديثه⁽²⁾.
- مستوي الحديث، حسن الحديث، صدوق⁽³⁾.
- مقارب الحديث، ثقة⁽⁴⁾.
- مقارب الحديث، صالح⁽⁵⁾.
- مقارب الحديث، ليس به بأس⁽⁶⁾.
- مقارب الحديث، ما أرى بحديثه بأسا⁽⁷⁾.
- متروك الحديث، ترك الناس حديثه⁽⁸⁾.
- متروك الحديث، تركوه⁽⁹⁾.
- متروك الحديث، حديثه موضوع⁽¹⁰⁾.
- متروك الحديث، ضعيف الحديث جدا⁽¹¹⁾.
- متروك الحديث، ضعيف الحديث، منكر الحديث⁽¹²⁾.
- متروك الحديث، كذاب⁽¹³⁾.
- متروك الحديث، كان كذابا⁽¹⁴⁾.

⁽¹⁾-ابن عدي (الكامن، 140/2).

⁽²⁾-أبو حاتم (الجرح والتعديل، 150/7).

⁽³⁾-أبو حاتم (الجرح والتعديل، 123/4).

⁽⁴⁾-أحمد (سؤالات أبي دارد، ص 305).

⁽⁵⁾-أحمد (الجرح والتعديل، 184/2).

⁽⁶⁾-أحمد (سؤالات أبي داود، ص 287).

⁽⁷⁾-أحمد (سؤالات أبي داود، ص 257).

⁽⁸⁾-أحمد (الجرح والتعديل، 57/7).

⁽⁹⁾-البيهاري (الضعفاء الصغير، ص 417).

⁽¹⁰⁾-أحمد (الجرح والتعديل، 332/8).

⁽¹¹⁾-الفلاس (الجرح والتعديل، 289/6).

⁽¹²⁾-أبو حاتم (الجرح والتعديل، 92/3).

⁽¹³⁾-الفلاس (الكامن، 353/7).

⁽¹⁴⁾-أبو حاتم (الجرح والتعديل، 160/2).

- الفصل الثالث،
 أثر المرويات في الحكم على روايتها، وبيان مراتبها
- متروك الحديث، ليس بشيء⁽¹⁾.
 - متروك الحديث، منكر الحديث⁽²⁾.
 - محظوظ، ضعيف الحديث⁽³⁾.
 - مضطرب الحديث، روى أحاديث مناكير⁽⁴⁾.
 - مضطرب الحديث، في حديثه بعض الضعف⁽⁵⁾.
 - مضطرب الحديث، ليس بقوى⁽⁶⁾.
 - مضطرب الحديث، منكر الحديث⁽⁷⁾.
 - مضطرب الحديث، واهي الحديث⁽⁸⁾.
 - مضطرب الحديث، يكتب حديثه ولا يحتاج به⁽⁹⁾.
 - منكر الحديث، تركوه⁽¹⁰⁾.
 - منكر الحديث، ترك حديثه⁽¹¹⁾.
 - منكر الحديث، ضعيف⁽¹²⁾.
 - منكر الحديث، ضعيف جداً⁽¹³⁾.

⁽¹⁾-أبو حاتم (الجرح والتعديل، 6210).

⁽²⁾-الفلاس (الجرح والتعديل، 237/2، والكامن، 1/541).

⁽³⁾-أبو حاتم (الجرح والتعديل، 298/2، والعلل لابن أبي حاتم، 2/616).

⁽⁴⁾-أحمد (الجرح والتعديل، ج 8/448).

⁽⁵⁾-أبو زرعة (الجرح والتعديل، 9/199).

⁽⁶⁾-أبو حاتم (الجرح والتعديل، 6/111).

⁽⁷⁾-أحمد (الجرح والتعديل، 8/222).

⁽⁸⁾-أبو زرعة (الجرح والتعديل، 5/388).

⁽⁹⁾-أبو حاتم (الجرح والتعديل، 2/418).

⁽¹⁰⁾-البخاري (الكامن، 5/320).

⁽¹¹⁾-أحمد (الجرح والتعديل، 9/81).

⁽¹²⁾-أحمد (الجرح والتعديل، 2/285). وأبو حاتم (الجرح والتعديل، 6/277). والبخاري (الضعفاء الصغير، ص 424،

والعلل الكبير، 1/280).

⁽¹³⁾-البخاري (العلل الكبير، 2/977).

الفصل الثالث: أثر المرويات في الحكم على رواتها، وبيان مراتبها

- منكر الحديث، ضعيف الحديث⁽¹⁾.
- منكر الحديث، كثير الوهم على قلة روایته⁽²⁾.
- منكر الحديث عن الثقات، ويُسرق الحديث⁽³⁾.
- منكر الحديث عن المشاهير، كثير الرواية عن المخالفين⁽⁴⁾.
- منكر الحديث، لا يكتب حدیثه⁽⁵⁾.
- منكر الحديث، ليس بشقة⁽⁶⁾.
- منكر الحديث، يهم كثيراً⁽⁷⁾.
- واهي الحديث، ضعيف الحديث⁽⁸⁾.
- واهي الحديث، منكر الحديث⁽⁹⁾.
- يكتب حدیثه، كان حسن الحديث⁽¹⁰⁾.
- يضع الحديث، كذاب، متزوك⁽¹¹⁾.
- يكتب حدیثه، ولا يحتاج به⁽¹²⁾.
- يكتب حدیثه، وليس بالقوى⁽¹³⁾.

المطلب الثاني: القسم الثاني: الألفاظ المفردة.

-
- ⁽¹⁾- أبو حاتم (الجرح والتعديل، 213/6).
 - ⁽²⁾- ابن حبان (المخروجين، 1/336).
 - ⁽³⁾- ابن عدي (الكامل، 6/258).
 - ⁽⁴⁾- ابن حبان (المخروجين، 1/348).
 - ⁽⁵⁾- أبو زرعة (أسئلة البرذعي، 2/467). والبخاري (الضعفاء الصغير، ص 459، 482، والكامل، 7/423، و7/425).
 - ⁽⁶⁾- أحمد (الجرح والتعديل، 9/168).
 - ⁽⁷⁾- أبو زرعة (أسئلة البرذعي، 2/608).
 - ⁽⁸⁾- أبو زرعة (الجرح والتعديل، 2/179، وج 2/213، وج 5/340).
 - ⁽⁹⁾- أبو زرعة (أسئلة البرذعي، 2/793).
 - ⁽¹⁰⁾- أبو حاتم (الجرح والتعديل، 2/220).
 - ⁽¹¹⁾- الدارقطني (الضعفاء والمتركون، ص 282).
 - ⁽¹²⁾- أبو حاتم (الجرح والتعديل، 2/80، وج 3/381).
 - ⁽¹³⁾- علي بن المديني (تذكرة الكمال، 5/27).

الفصل الثالث: أثر المرويات في المعنى على روايتها، وبيان مراتبها

| | |
|--|--|
| -أحاديث متقاربة ⁽²⁾ . | -أحاديث مستقيمة ⁽¹⁾ . |
| -أرجو أنه مستقيم الحديث ⁽⁴⁾ . | -أرى أحاديث مستقيمة ⁽³⁾ . |
| -أحاديث أحاديث مناكبر ⁽⁶⁾ . | -أرجو أن يكون صالح الحديث ⁽⁵⁾ . |
| -أحاديث غير محفوظة ⁽⁸⁾ . | -أحاديث أحاديث موضوعة ⁽⁷⁾ . |
| -أحاديث مضطربة ⁽¹⁰⁾ . | -أحاديث ليست بالمستقيمة ⁽⁹⁾ . |
| -ترك الناس حدثه ⁽¹²⁾ . | -أحاديث منكرة ⁽¹¹⁾ . |
| -ثقة ⁽¹⁴⁾ . | -ثبت في الحديث ⁽¹³⁾ . |
| -ثقة في الحديث ⁽¹⁶⁾ . | -ثقة الحديث جداً ⁽¹⁵⁾ . |
| -حديثه حديث صحيح ⁽¹⁾ . | -حججة في الحديث ⁽¹⁷⁾ . |

⁽¹⁾-أحمد (الجرح والتعديل، 101/2)، وأبو زرعة (الجرح والتعديل، 79/8).

⁽²⁾-أحمد (الجرح والتعديل، 265/4، مذيب الكمال، 10/2136).

⁽³⁾-أبو حاتم (الجرح والتعديل، 64/2).

⁽⁴⁾-ابن عدي (الكامل، ج 198/8).

⁽⁵⁾-أحمد (سؤالات أبي داود، ص 341).

⁽⁶⁾-أحمد (العلل ومعرفة الرجال، 2/405، وج 2/489).

⁽⁷⁾-أحمد (العلل ومعرفة الرجال، 2/369).

⁽⁸⁾-ابن عدي (الكامل، 1/553).

⁽⁹⁾-ابن عدي (الكامل، 1/321).

⁽¹⁰⁾-أحمد (العلل ومعرفة الرجال ، 1/341، وج 1/345).

⁽¹¹⁾-أحمد (مذيب التهذيب، 4/510)).

⁽¹²⁾-أحمد (العلل ومعرفة الرجال، 1/313-315، وعلل الميموني، ص 182). وأبو داود (الضعفاء الكبير، 1/69).

⁽¹³⁾-الفلاس (الجرح والتعديل، 4/422).

⁽¹⁴⁾-أحمد (العلل ومعرفة الرجال، 2/478، والكامل 3/146). وابن معين (تاريخ الدارمي، ص 48، 55، 69، 70، 71 ... وقد أكثر ابن معين في رواية الدارمي من إطلاق لفظ "ثقة" على الراوي حين يسأله الدارمي عن حديثه، يسأله الدارمي فيقول: فلان كيف حديثه؟ فيقول ثقة، أو يقول: كيف حديث فلان فيقول: ثقة، أو هو ثقة، وقد أطلق لفظ ثقة على خمسين راويا، ولفظ هو ثقة على ستة رواة.

⁽¹⁵⁾-أحمد (مذيب الكمال، 31 (6744)).

⁽¹⁶⁾-يجي بن سعيد القطان (الجرح والتعديل، 5/394، وج 6/101). وأحمد (الجرح والتعديل، 2/107، وج 3/210).

وج 7/104). ويحيى بن معين (تاريخ الدوري، 4/397، والجرح والتعديل، ج 8/147). والفلاس (الكامل، 7/399).

⁽¹⁷⁾-أحمد (تاريخ بغداد، ج 14/123).

الفصل الثالث: أثر المرويات في الحكم على رواتها، وبيان مراتبها

| | |
|--|---|
| - حديث متقارب ⁽³⁾ . | - حديث حديث المقارب ⁽²⁾ . |
| - حسن الحديث ⁽⁵⁾ . | - حديث معروف ⁽⁴⁾ . |
| - حدث بأحاديث منا كبر ⁽⁷⁾ . | - حدث بأحاديث لا يتابع فيه ⁽⁶⁾ . |
| - حديث حديث مضطرب ⁽⁹⁾ . | - حديث حديث ضعيف ⁽⁸⁾ . |
| - حديثه ليس بذلك ⁽¹¹⁾ . | - حديثه حديث موضوع ⁽¹⁰⁾ . |
| - حديثه ليس بمستقيم ⁽¹³⁾ . | - حديثه ليس بالقائم ⁽¹²⁾ . |
| - حديثه منكر ⁽¹⁵⁾ . | - حديثه مضطرب ⁽¹⁴⁾ . |
| - صالح ⁽¹⁷⁾ . | - ذاهب الحديث ⁽¹⁶⁾ . |
| - صالح الحديث ⁽¹⁹⁾ . | - صواب ⁽¹⁸⁾ . |

⁽¹⁾-أحمد (الجرح والتعديل، 188/5).

⁽²⁾-أحمد (العلل ومعرفة الرجال، 1/222، 222، والجرح والتعديل، 2/171).

⁽³⁾-أبو حاتم (الجرح والتعديل، 367/3).

⁽⁴⁾-أبو حاتم (الجرح والتعديل، 173/2).

⁽⁵⁾-أحمد (سؤالات الميموني، ص200، وسؤالات أبي داود، ص257). وأبو حاتم (الجرح والتعديل، 148/2، 289/3) والعلل لابن أبي حاتم، 271/2). وأبو زرعة (أسئلة البرذعي، 2/711). والبخاري (العلل الكبير، 967/2).

⁽⁶⁾-البخاري (التاريخ الأوسط، 252/2).

⁽⁷⁾-أحمد (سؤالات الميموني، ص73).

⁽⁸⁾-أحمد (العلل ومعرفة الرجال، 3/108).

⁽⁹⁾-أحمد (العلل ومعرفة الرجال، 2/517، 517، وج2/519).

⁽¹⁰⁾-أحمد (العلل ومعرفة الرجال، 2/380).

⁽¹¹⁾-أحمد (العلل ومعرفة الرجال، 2/484).

⁽¹²⁾-البخاري (التاريخ الأوسط، 205/2، والضعفاء الصغير، ص431، 455).

⁽¹³⁾-البخاري (الضعفاء الصغير، ص423).

⁽¹⁴⁾-أحمد (الجرح والتعديل، 2/272). والبخاري (الكامل، 2/443).

⁽¹⁵⁾-البخاري (الكامل، 2/18).

⁽¹⁶⁾-علي بن المديني (ميزان الاعتدال، 17/4). وأبو زرعة (أسئلة البرذعي، 2/540). والبخاري (التاريخ الأوسط، 2/148، والضعفاء الصغير، ص463، والعلل الكبير، 1/386).

⁽¹⁷⁾-أحمد (العلل ومعرفة الرجال، 2/478، 478، والرجح والتعديل، 3/576).

⁽¹⁸⁾-بيهقي بن معين (تاريخ الدوري، 133/3).

⁽¹⁹⁾-أحمد (العلل ومعرفة الرجال، 1/300، 305، 1/290، 478، 2/478، 290، 1/305، 305، 1/478). وعلل الميموني، ص164، 165، 166. وابن معين (تاريخ الدوري، 3/159، 159، 3/74). وأبو حاتم (الجرح والتعديل، 102/2، 102/2، 138).

الفصل الثالث: ...أثر المرويات في المنهج على روايتها، وبيان مراتبها

| | |
|--------------------------------------|---|
| -صحيح الحديث ⁽²⁾ . | -صحيح في الحديث ⁽¹⁾ . |
| -ضعيف ⁽⁴⁾ . | -صحيف الحديث ⁽³⁾ . |
| -ضعيف الحديث جداً ⁽⁶⁾ . | -ضعيف الحديث ⁽⁵⁾ . |
| -طرح الناس حديثه ⁽⁸⁾ . | -ضعيف في الحديث ⁽⁷⁾ . |
| -غير ثقة في الحديث ⁽¹⁰⁾ . | -غير ثقة ⁽⁹⁾ . |
| -في حديثه اضطراب ⁽¹²⁾ . | -غير صدوق ⁽¹¹⁾ . |
| -في حديثه الخطأ ⁽¹⁴⁾ . | -في حديثه بعض النكارة ⁽¹³⁾ . |

و2/216). والدارقطني (الضعفاء والمتروكون، ص 349، 375، و375).

⁽¹⁾-شعبة (الجرح والتعديل، 1/152، 497). وأبو حاتم (الجرح والتعديل، 3/540، 275، و7/275). وأبو زرعة (أسئلة البرذعي، 2/540، والجرح والتعديل، 2/109، 275، و7/101)، والبخاري (الضعفاء الصغير، ص 433، 448).

⁽²⁾-ابن معين (تاريخ الدوري، 3/75، وج 3/81).

⁽³⁾-أحمد (العلل ومعرفة الرجال، 2/355، وسؤالات أبي داود، ص 332). ودحيم (الجرح والتعديل، 9/18). والبخاري (العلل الكبير، 2/807).

⁽⁴⁾-ابن معين (تاريخ الدارمي، ص 86، 152، والجرح والتعديل، ج 8/152). وأبو داود (تذيب الكمال، 19/505).

⁽⁵⁾-أحمد (العلل ومعرفة الرجال، 1/391، وج 1/393، 371/2). وسؤالات الميموني، ص 161، والجرح والتعديل، 2/169، والكامن، 2/17). وابن معين (تاريخ الدوري، 3/180، وتاريخ الدارمي، ص 153، والعلل ومعرفة الرجال، 3/202، الجرح والتعديل، 2/133). وابن المديني (العلل الكبير، 1/267، والجرح والتعديل، 1/166، وتاريخ بغداد، 7/315). وأبو حاتم (الجرح والتعديل، 2/182، 2/162، 2/195، 2/243). وأبو زرعة (أسئلة البرذعي، 2/443، 2/445، والجرح والتعديل، 2/248). والفلادس (الكامن، 2/342). والبخاري (العلل الكبير، 1/227، 2/267). والنسائي (الضعفاء والمتروكون، ص 111). ابن عدي (الكامن، 7/388).

⁽⁶⁾-علي بن المديني (الكامن، 6/375). وأبو حاتم (الجرح والتعديل، 2/168، وج 7/307). والفلادس (الكامن، 2/45).

⁽⁷⁾-ابن المديني (تاريخ بغداد، 9/419، 13/250).

⁽⁸⁾-أحمد (العلل ومعرفة الرجال، 3/100).

⁽⁹⁾-عبد الرحمن بن مهدي (العلل ومعرفة الرجال، 2/156).

⁽¹⁰⁾-أبو بكر بن أبي شيبة (الجرح والتعديل، ج 9/168).

⁽¹¹⁾-أبو حاتم (الجرح والتعديل، 6/284). وعبد الرحمن بن أبي حاتم (الجرح والتعديل، 2/117).

⁽¹²⁾-أحمد (علل المروذني، ص 69). والبخاري (الضعفاء الصغير، ص 489، والتاريخ الأوسط، 2/170). وأبو حاتم (الجرح والتعديل، ج 8/141). وابن عدي (الكامن، 2/468).

⁽¹³⁾-ابن عدي (الكامن، 2/182).

⁽¹⁴⁾-ابن حبان (المخروجين، 1/101، وج 1/128).

الفصل الثالث: أثر المرويـات في الحكم على روايتها، وبيان مراتبـها

- في حديثه شيء⁽¹⁾.
- في حديثه ضعف⁽²⁾.
- في حديثه نظر⁽³⁾.
- كان الناس يتقوون حديثه⁽⁷⁾.
- كذاب⁽⁹⁾.
- لا أرى بحديثه بأسا⁽¹¹⁾.
- لا ينكر حديثه⁽¹³⁾.
- لم يكن له تلك اليقظة في الحديث⁽¹⁵⁾. - لا يتبع على حديثه⁽¹⁶⁾.
- لم يكن به بأس في الحديث⁽¹⁴⁾.

⁽¹⁾-أحمد (العلل و معرفة الرجال، 45/2). والبخاري (الضعفاء الصغير، ص 481).

⁽²⁾-أبو حاتم (العلل لابن أبي حاتم، 3/674).

⁽³⁾-ابن المعن (تاريخ الدوري، 3/232، 265/4). وأبو زرعة (الجرح والتعديل، 9/180).

⁽⁴⁾-البخاري (التاريخ الأوسط، 2/48، و2/205).

⁽⁵⁾-أبو حاتم (الجرح والتعديل، 5/157). والبخاري (الضعفاء الصغير، ص 409، 410، والتاريخ الأوسط، 1/378). والكامل، 1/554).

⁽⁶⁾-ابن المديني (تذيب الكمال، 15/273).

⁽⁷⁾-محمد بن غير (الجرح والتعديل، 1/324).

⁽⁸⁾-ابن المديني (تذيب الكمال، 7/345). والبخاري (الضعفاء الصغير، ص 495). والتسمائي (الضعفاء والتروكون، 226).

⁽⁹⁾-عبد الرحمن بن مهدي (العلل و معرفة الرجال، 2/56). و ابن معين (تاريخ الدوري، 3/177، والجرح و العديل، 4/52، 8/314-315). وأبو حاتم (الجرح والتعديل، 2/40، و8/16). وأبو زرعة (الجرح و العديل، 3/348).

⁽¹⁰⁾-أحمد (العلل و معرفة الرجال، 3/298). وبيهقي بن معين (تاريخ الدارمي، ص 75، 108، 109، 216، والعلل و معرفة الرجال، 3/25).

⁽¹¹⁾-أبو حاتم (الجرح والتعديل، 2/202).

⁽¹²⁾-أبو حاتم (الجرح والتعديل، 2/444، وج 3/345، وج 7/171).

⁽¹³⁾-أبو حاتم (الجرح والتعديل، 4/148).

⁽¹⁴⁾-بيهقي بن سعيد القطان (الجرح والتعديل، 2/171).

⁽¹⁵⁾-أحمد (سوالات أبي داود، ص 241).

⁽¹⁶⁾-البخاري (الضعفاء الصغير، ص 425). والدارقطني (الضعفاء والتروكون، ص 374). وابن حبان (المحرر جن، 1/238).

الفصل الثالث:أثر المروياته في المنهج علمي رواثتها، وبيان مراتبها

- لا يحمل حدیثه⁽²⁾.
- لا يصح حدیثه⁽⁴⁾.
- ليس بشقة⁽⁶⁾.
- ليس بشيء في الحديث⁽⁸⁾.
- ليس بصدق⁽¹⁰⁾.
- ليس بالقوى⁽¹²⁾.
- ليس بقوى الحديث⁽¹⁴⁾.
- ليس بمحكم الحديث⁽¹⁶⁾.
- ليس بمعروف الحديث⁽¹⁸⁾.
- لا يحتاج بحثه⁽¹⁾.
- لا يسوى حديثه شيئاً⁽³⁾.
- لا يكتب حديثه⁽⁵⁾.
- ليس بشيء⁽⁷⁾.
- ليس بذالك في الحديث⁽⁹⁾.
- ليس بقوى في الحديث⁽¹¹⁾.
- ليس بالقوى في الحديث⁽¹³⁾.
- ليس بمحفوظ الحديث⁽¹⁵⁾.
- ليس بمستقيم الحديث⁽¹⁷⁾.

⁽¹⁾- ابن معين (تاریخ الدوری، 258/3).

⁽²⁾- أبو حاتم (الجرح والتعديل، 242/2). والسعدي (الکامل، 2، 159/2، وج 8/480).

⁽³⁾- أبو نعيم (الجرح و التعديل، 321/3).

⁽⁴⁾- علي بن المديني (ميزان الاعتدال، 3/582).

⁽⁵⁾- ابن معين (تاریخ الدوری، 3/95، وج 3/14). وعلي بن المديني (قذیب الکمال، 7، 465/7). وسلیمان بن حرب (الجرح و التعديل، 2/481). والبخاري (التاریخ الأوسط، 2/133، وج 2/149).

⁽⁶⁾- ابن معین (تاریخ الدارمی، ص 161، 163، والعلل ومعرفة الرجال، 3/9، والجرح و التعديل، 6/212-213).

⁽⁷⁾- ابن معین (تاریخ الدارمی، ص 74).

⁽⁸⁾- ابن حبان (المجموعین، 1/91، 1/104).

⁽⁹⁾- عثمان بن سعيد الدارمي (تاریخ الدارمی عن ابن معین، ص 118، والکامل، 4/452).

⁽¹⁰⁾- أبو حاتم (الجرح و العدل، ج 8/85). وعبد الرحمن بن أبي حاتم (الجرح و التعديل، 4/134، وج 8/355).

⁽¹¹⁾- أحمد (العلل ومعرفة الرجال، 3/27، وعلل المیمون، ص 84، والجرح و التعديل، 3/133). وأبو حاتم (الجرح و التعديل، 6/277).

⁽¹²⁾- ابن معین (تاریخ الدارمی، ص 62، 212).

⁽¹³⁾- ابن معین (العلل ومعرفة الرجال، 3/23). والنمساني (الضعفاء والمتروكون، ص 116، 205). والفلاس (الکامل، 2/114).

⁽¹⁴⁾- أبو زرعة (الجرح و التعديل، ج 8/152). والسعدي (الکامل، 5/126).

⁽¹⁵⁾- أحمد (الم منتخب من العلل، ص 169).

⁽¹⁶⁾- أحمد (سؤالات أبي داود ، ص 216، والجرح و التعديل، 5/336، وج 9/61، والکامل، ج 8/410).

⁽¹⁷⁾- ابن عدي (الکامل، 4/294، وج 4/465).

⁽¹⁸⁾- البخاري (الضعفاء الصغير، ص 421، والتاریخ الأوسط، 2/110، والکامل، 2/463).

الفصل الثالث: أقوال المرويّاً به في الحشو على روايتها، وبيان مراتبها

| | |
|--|-------------------------------------|
| -ليس هو بقوى في الحديث ⁽²⁾ . | -ليس حديثهم بالقوى ⁽¹⁾ . |
| -لين الحديث ⁽⁴⁾ . | -ليس يحتاج بحديثه ⁽³⁾ . |
| -ما صحيحة الحديث ⁽⁶⁾ . | -ما أرى بحديثه أسا ⁽⁵⁾ . |
| -ما أقرب الحديث ⁽⁸⁾ . | -ما أصلح حديثه ⁽⁷⁾ . |
| -مستقيم الحديث ⁽¹⁰⁾ . | -ما بحديثه بأس ⁽⁹⁾ . |
| -مقارب الحديث ⁽¹²⁾ . | -معروف الحديث ⁽¹¹⁾ . |
| -ما زال الناس يتقدون حديثه ⁽¹⁴⁾ . | ما أضعف حديثه ⁽¹³⁾ . |
| -متروك الحديث ⁽¹⁶⁾ . | -ما هو ثقة ⁽¹⁵⁾ . |

⁽¹⁾-ابن معين (تاریخ الدوری)، 103/4.

⁽²⁾-أحمد (العلل ومعرفة الرجال، 1/384-385، وج 2/481، وج 70/7). وابن معین (تاریخ الدوری، 3/247).

⁽³⁾-ابن معین (تاریخ الدوری، 3/225).

⁽⁴⁾-أحمد (علل المروذی، ص 67). وأبو حاتم (الجرح والتعديل، 2/206، و 2/250، و 3/67). وأبو زرعة (أسئلة البرذعی، 2/469، و 2/536، و 2/637، والجرح والتعديل، 6/108، و 6/115). والبخاری (الضعفاء الصغری، ص 461).

⁽⁵⁾-أحمد (العلل ومعرفة الرجال، 2/341، وج 2/527)، وسائلات أبي داود، ص 211. وأبو حاتم (الجرح والتعديل، 6/140).

⁽⁶⁾-وكيع بن الجراح (الجرح والتعديل، 1/226، وج 5/339).

⁽⁷⁾-أحمد (العلل ومعرفة الرجال، 3/196).

⁽⁸⁾-أحمد (الجرح والتعديل، 2/135، وج 9/178).

⁽⁹⁾-أحمد (العلل ومعرفة الرجال، 2/500). وأبو حاتم (الجرح والتعديل، 2/302).

⁽¹⁰⁾-بيهی بن سعید القطان (الجرح والتعديل، 6/304-305). وأحمد (الجرح والتعديل، 3/590، و 6/367). وأبو حاتم (الجرح والتعديل، 2/172، وج 3/608). وابن حبان (المروجین، 1/251).

⁽¹¹⁾-أبو حاتم (الجرح والتعديل، 2/151).

⁽¹²⁾-أحمد (وسائلات أبي داود، ص 307، 341). والبخاری (العلل الكبير، 1/81، وج 1/288)، وقد أكثر منها البخاری في العلل الكبير للترمذی).

⁽¹³⁾-أحمد (العلل ومعرفة الرجال، 2/148، والجرح والتعديل، 8/77).

⁽¹⁴⁾-ابن معین (الجرح والتعديل، 8/31).

⁽¹⁵⁾-ابن معین (الجرح و التعديل، 7/228).

⁽¹⁶⁾-أحمد (العلل ومعرفة الرجال، 2/286، وعلل المروذی، 59، 64، 79، وسائلات أبي داود، ص 225، والجرح والتعديل، 2/115). وأبو حاتم (الجرح والتعديل، 2/47، وج 5/253، وج 6/114)، والعلل لابن أبي حاتم، 1/551.

| | |
|------------------------------------|--|
| الفصل الثالث عشر..... |أثر المرويات في المحكم على روايتها، وبيان مراتبها |
| -محظوظ الحديث ⁽²⁾ . | -متروك الحديث جداً ⁽¹⁾ . |
| -مطروح الحديث ⁽⁴⁾ . | -مضطرب الحديث ⁽³⁾ . |
| -منكر الحديث جداً ⁽⁶⁾ . | -منكر الحديث ⁽⁵⁾ . |
| -واهي الحديث ⁽⁸⁾ . | -نبذوا حديثه ⁽⁷⁾ . |
| -يختزل في الحديث ⁽¹⁰⁾ . | -واهي الحديث جداً ⁽⁹⁾ . |

وج1/556). وأبو زرعة (أسئلة البرذعي، 2/606، والجرح والتعديل، 5/253). والفلاس (الجرح والتعديل، 4/403). والبخاري (الضعفاء الصغير، ص408، 412، 423، والتاريخ الأوسط، 2/254). وابن ثور (المروجين، 1/121-120). والنمساني (الضعفاء والمتروكون، ص42، 47، 48، 49...، وقد أكثر النمساني من إطلاق لفظ "متروك الحديث" في كتابه "الضعفاء والمتروكون"، حيث نجد أنه من بين (675) ترجمة أطلقها على (224) ترجمة).

⁽¹⁾-الفلاس (الجرح والتعديل، 9/180).

⁽²⁾-أبو حاتم (الجرح والتعديل، 6/240).

⁽³⁾-أحمد (العلل ومعرفة الرجال، 2/493)، وعلل المروذى، ص112، وسؤالات أبي داود، ص231). وأبو حاتم (الجرح والتعديل، 6/125). ودحيم (الكامل، 5/116). والنمساني (الضعفاء والمتروكون، ص48، والكامل، 11/2). وابن عدي (الكامل، 7/464).

⁽⁴⁾-أحمد (الجرح والتعديل، 9/25، 116).

⁽⁵⁾-أحمد (العلل ومعرفة الرجال، 2/24)، وعلل المروذى، ص90، والجرح والتعديل، 2/115). وابن معين (تاریخ الدوری، 4/426). وابن المديني (الجرح والتعديل، 5/315، والكامل، ج7/96). وأبو حاتم (الجرح والتعديل، 2/96). وأبو زرعة (أسئلة البرذعي، 2/448)، وج2/496، والجرح والتعديل، 2/68، وج2/259، وج5/356). والبخاري (الضعفاء الصغير، ص408، 410، 411، 412... والتاريخ الأوسط، 1/453)، وج2/146... وقد أكثر البخاري من إطلاق لفظ "منكر الحديث" في كتابيه "الضعفاء الصغير" وـ"التاريخ الأوسط"، فمن مجموع (418) ترجمة في الضعفاء الصغير أطلقها على (121) روايا، كما أطلقها على (97) روايا في التاريخ الأوسط. والنمساني (الضعفاء والمتروكون، ص45، 104، 212). والفلاس (الكامل، 3/2، وج7/7). وابن عدي (الكامل، 1/558). والعقيلي (الضعفاء الكبير، 4/42). وابن حبان (المروجين، 1/151)، والدارقطني (الضعفاء والمتروكون، ص281، 284).

⁽⁶⁾-أحمد (سؤالات أبي داود، ص171)، وأبو حاتم (الجرح والتعديل، 3/546). وأبو زرعة (أسئلة البرذعي، 2/445)، وج2/516). والفلاس (الجرح والتعديل، 2/248)، والكامل، 5/93). والبخاري (الضعفاء الصغير، ص501، والعلل الكبير، ج2/971). وابن حبان (المروجين، 1/92)، وج1/389).

⁽⁷⁾-السعدي (الكامل، 2/362).

⁽⁸⁾-أبو زرعة (أسئلة البرذعي، 2/464)، و2/553، والجرح والتعديل، 2/237، وج6/132). ومحمد بن المنى (الكامل، 1/542). والسعدي (الكامل، 2/294)، وج5/93).

⁽⁹⁾-أبو زرعة (أسئلة البرذعي، 2/506)، و2/609).

⁽¹⁰⁾-البخاري (الضعفاء الصغير، ص458).

الفصل الثالث،.....آخر المرويات في الحكم على روايتها، وبيان مراتبها

- يدل حديثه على الصدق⁽¹⁾.
- يكتب حديثه⁽²⁾.
- يخالف الثقات في الأخبار⁽⁴⁾.
- يحذث بمنا كير⁽³⁾.
- يروي أحاديث مناكير⁽⁶⁾.
- يخالف في حديثه⁽⁵⁾.
- يضع الحديث⁽⁸⁾.
- يسرق الحديث⁽⁷⁾.
- يكذب⁽¹⁰⁾.
- يضعف حديثه⁽⁹⁾.
- يهم في الحديث⁽¹²⁾.
- يكذب في الحديث⁽¹¹⁾.

⁽¹⁾-أبو حاتم (الجرح والتعديل، 6/278).

⁽²⁾-أبو حاتم (الجرح والتعديل، 2/64، 6/64، 6/119، 11/67). والبخاري (الضعفاء الصغير، ص 407، 422)، والتاريخ الأوسط، 2/213).

⁽³⁾-ابن معين (تاريخ الدوري، 3/174).

⁽⁴⁾-ابن حبان (المجموعين، 1/419).

⁽⁵⁾-البخاري (التاريخ الأوسط، 2/46، 2/142، 2/149).

⁽⁶⁾-أحمد (العلل ومعرفة الرجال، 2/11). وأبي زرعة (الجرح والتعديل، 3/143).

⁽⁷⁾-ابن عدي (الكامل، 3/245).

⁽⁸⁾-ابن معين (تاريخ الدوري، 3/183). وابن المديني (ميزان الاعتدال، 1/285). والبخاري (الضعفاء الصغير، ص 454). وابن عدي (الكامل، 3/231، 3/262، 4/290). والدارقطني (الضعفاء والمتروكون، ص 277، 346).

⁽⁹⁾-السعدي (الكامل، 4/537).

⁽¹⁰⁾-شعبة (الجرح والتعديل، 1/138).

⁽¹¹⁾-بيهقي بن سعيد القطان (الجرح والتعديل، ج 8/363).

⁽¹²⁾-الترمذى (العلل الكبير، 2/952). والعقيلي (الضعفاء الكبير، 1/57).

جامعة الأزهر

عبد الرحمن العابد

الزناتية

لعلوم الأسلامية

كان الهدف من هذه الدراسة هو إبراز مسلك هو من أهم المسالك عند الأئمة النقاد في الكلام على الرجال من حيث التعديل والتجريح، وهو مسلك تبع أحاديث الراوي ومروياته للحكم عليه، ومن خلال ما سبق من فصول ومباحث هذا البحث، يمكن تلخيص أهم النتائج التي وصلت إليها هذه الدراسة فيما يأتي:

- حرص الرعيل الأول من الصحابة –رضوان الله عليهم– والتابعين لهم بإحسان على حفظ حديث النبي صلى الله عليه وسلم، والتثبت من نقله، والتفتیش على حال رواته.
- أصالة الكلام في الرواية ونقد المرويات، فقد بدأ في عهد النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة، وتطور في عهد التابعين، واكتمل ونضج في عهد كبار أئمة النقد.
- يتبين حرص الأئمة وعنايتهم بحديث النبي صلى الله عليه وسلم في تعبيد القواعد، ووضع الضوابط، واشتراط الشروط في الحديث، بحيث يتميز الصحيح من السقيم، والمقبول من المردود...
- ومن أهم الشروط التي وضعت لذلك العدالة والضبط في رواة هذه الأحاديث، حيث جعلا ضابط الحكم على الرواية.
- لا بد للرجوع والتحاكم إلى أئمة النقد وكلامهم وتطبيقاتهم في تقرير المسائل الحديبية، إذ هم العارفون به، المؤسسين لقواعد...
- ولذلك فإن كثيراً من الأقوال في المسائل الحديبية في كتب المصطلح بعد عصر الأئمة النقاد، يرجع إلى تأثر هذه الكتب بعلم أصول الفقه، وعلم الكلام، ففي كثير من المسائل الحديبية تجد هم قد مزجوا بين أقوال أئمة الحديث وبين أقوال أهل الفقه والأصول والكلام.
- من أصعب الأمور تحديد المعنى الاصطلاحي للعدالة، وقد خاض الناس في هذا الأمر، ويرجع ذلك إلى بعض الشروط في حَدَّ العدالة مختلف فيها، وأن تعريف العدل على ما استقر عليه أغلب كتب المصطلح لا يتم إلا في حق اليسير من الرواية.
- يمكن تعريف العدل مقبولاً الرواية "من استقامت سيرته وغلب خيره على شره".

- إن علاقة الكلام في الرواية جرحاً وتعديلًا بنقد مروياته وطيبة ومتکاملة، حيث إن نقد مرويات الراوي ومقارنتها ومعارضتها مع مرويات غيره هي الأساس في الحكم عليه من حيث الوثاقة والضعف، وبهذا يتبيّن أن علم العلل وعلم الجرح والتعديل علماً متكاملاً يخدمان بعضهما البعض.
 - تجلت عنابة علماء النقد بنقد المرويات في أثناء حكمهم على رواية الأحاديث من خلال النصوص العامة الواردة عنهم والتي تعتبر كالتعقيد لهذا الأصل، ومن كثرة أقوالهم وتطبيقاتهم، وكذا امتناعهم عن الحكم على بعض الرواية لقلة حديثهم، أو لعدم الاطلاع عليه.
 - أهمية معيار المشاركة أو المخالفة، والموافقة أو التفرد، والثبات أو الاضطراب، في الاطلاع على أخطاء الرواية وأوهامهم بما يستدلّون به على صدق الراوي أو ضعفه.
 - إن أغلب أقوال أئمة النقد في بان درجة الراوي من حيث الوثاقة والضعف المطلقيين أو المقيدتين، وكذا معرفة مراتب الرواية في شيوخهم، وكذا في تعدد ألفاظ الرواية، إنما هي نتيجة لسبر مروياتهم ومقارنتها بمرويات الحفاظ، والحكم عليها من خلال ذلك.
 - كثرة أقوال أئمة النقد وتطبيقاتهم في اعتبار أحاديث الراوي ومروياته للحكم عليه، وتجلّى ذلك في الأقوال العامة النظرية، وفي الأقوال الخاصة والتطبيقات الكثيرة على الرواية بأعيانهم المثبتة في كتب العلل وكتب الجرح والتعديل.
- ولذلك يجدر التنبيه إلى أهمية منهج أئمة النقد في الكلام على المرويات وروايتها وعلل الأحاديث، وذلك من خلال كتب العلل والجرح والتعديل، والحرص على فهم كلامهم وتحليله، ليكون هو الأصل في فهم مصطلحات هذا العلم وقواعده.
- هذا وما كان في هذا البحث من صواب فمنم الله وحده، فله الحمد والشكر، وما كان فيه من خطأ أو زلل أو سوء فهم فهو من نفسي وأستغفر الله العظيم من ذلك.
- والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

الفهرس:

أولاً: فهرس الآيات

ثانياً: فهرس الأحاديث والآثار

ثالثاً: فهرس الأعلام

رابعاً: فهرس المصادر والمراجع

خامساً: فهرس الموضوعات

أولاً: فهرس الآيات

| الصفحة | الرقم | طرف الآية |
|---------------|-------|---|
| سورة آل عمران | | |
| ب | 102 | ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَفَاقُهِ...﴾ |
| سورة النساء | | |
| ب | 1 | ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِّنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ...﴾ |
| سورة الأحزاب | | |
| ب | 70 | ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قُوْلًا سَدِيدًا...﴾ |
| سورة الحجرات | | |
| 23 | 6 | ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ مَنْ سَقَى بَنِيَّا...﴾ |
| سورة الرحمن | | |
| 139 | 13 | ﴿فَبِأَيِّ أَلَاءٍ رَبَّكُمَا تَحْذِيَانَ﴾ |
| سورة الانفطار | | |
| 6 | 7 | ﴿الَّذِي خَلَقَ هُنُوكَهُ مَعَكُمْ...﴾ |

ثانياً: فهرس الأحاديث والآثار

| الصفحة | الراوي | طرف الحديث |
|-----------|---------------------|---|
| 24 | عائشة | أئذناوا له، فيئس أخو العشيرة... |
| 100 | ابن عمر | أبو بكر وعمر سيداً كهول أهل الجنة... |
| 87 | وائل بن حجر | أتيت النبي صلى الله عليه وسلم ولي شعر.. |
| 8 | أبو موسى الأشعري | إذا سلم أحدكم ثلاثة فلم يحب... |
| 111 | | إذا كان يوم القيمة يكون أبو بكر... |
| 103، 61 | خالد بن معدان، مرسل | استعينوا على إنجاح الحوائج... |
| 88 | | أطعمني جبريل عليه السلام الهريسة... |
| 86 | النعمان بن بشير | اقرأ القرآن ما نهاك... |
| 24 | فاطمة بنت قيس | أما أبو جهم فلا يضع عصاه على عاتقه... |
| 7 | ابن عباس | إنا كنا مرة إذا سمعنا رجلا يقول... [أثر] |
| 7 | ابن عباس | إنا كنا نحدث عن رسول الله ﷺ... [أثر] |
| 63 | ابن عباس وعلي وجابر | أنا مدينة العلم وعلى باها... |
| 103 | أبو أمامة | إن الغسل يوم الجمعة ليسل الخطايا... |
| 91 | ابن عمر | أن رسول الله ﷺ فرض فيما سقط السماء... |
| 93 | البراء بن عازب | أن النبي ﷺ كان يسلم عن يمينه وعن يساره... |
| 157 و 165 | المغيرة بن شعبة | أن النبي ﷺ مسح على الجوربين والنعلين... |
| 81 | ابن عمر | أن النبي ﷺ نهى عن إخصاء الخيل... |
| 104 | أبو هريرة | أنه نهى عن النظر في النجوم... |
| 102 | عائشة | إياكم والزنج فإنهم خلق مشوه... |
| 90 | أبو سعيد | ثلاث لا يفطرن الصائم... |
| 165 | أبو هريرة | الخلافة بالمدينة والملك بالشام... |
| 101 | أبو ثعلبة الخشنبي | خيار لكم أحسنكم أخلاقا... |

| | | |
|-------|---------------------|--|
| 37 | مكحول، مرسلا | السابع من ولد العباس يلبس الخضراء... |
| 166 | ابن عمر | سيكون أمراء بعدي... |
| 119 | ابن عباس | شراركم معلموكم... |
| 114 | ابن مسعود | طلب الحلال فريضة بعد الفريضة... |
| 88 | عائشة | فتحت المدينة بالقرآن وسائر المدن بالسيوف:. |
| 89-88 | علي وعائشة ومعاذ | قال رسول الله ﷺ في الخمير تفترض... |
| 139 | جابر بن عبد الله | قرأ النبي ﷺ على أصحابه سورة الرحمن... |
| 139 | عائشة | كان النبي ﷺ يسلم تسليمة واحدة... |
| 98 | أبو هريرة | لا تزال لا إله إلا الله... |
| 163 | ابن عمر | لا تسافر امرأة فوق ثلاثة أيام... |
| 160 | أبو سعيد وأبو هريرة | لا تسربوا أصحابي... |
| 96 | أبو هريرة | للمقيم يوماً وليلة... |
| 112 | أنس بن مالك | ليس الخير كالمعاينة... |
| 112 | ابن عمر | مرد دائق من حرام... |
| 102 | | من أتى الجمعة من الرجال والنساء... |
| 109 | | من احتجم يوم السبت... |
| 108 | ابن عباس | من أكل الطين فقد أغان على قتل نفسه... |
| 56 | أبو هريرة | من حلف على يمين رأى غيرها... |
| 161 | ابن عمر | من حلف فقال إن شاء الله... |
| 84 | ابن مسعود | من سأله ما يغنيه... |
| 108 | ابن عباس | من صبر على حرمة ساعة... |
| 99 | علي بن أبي طالب | من يؤمن بالقدر فليس مني... |
| 56 | معاذ بن جبل | من مات لا يشرك بالله شيئاً... |
| 86 | النعمان بن بشير | نصر الله امرءاً سمع مقالتي فبلغ بها... |

ثالثاً: فهرس الأعلام المترجم لهم

| الصفحة | العلم |
|--------|-------------------------|
| 143 | إبراهيم بن أبي العباس |
| 57 | إبراهيم بن عمر بن سفينة |
| 42 | إبراهيم بن نافع |
| 66 | أحمد بن حفص السعدي |
| 64 | أحمد بن عبد الله للجلاج |
| 42 | أرطاة بن المنذر |
| 38 | أسامة بن حيان الحكمي |
| 43 | أسباط بن محمد |
| 37 | إسماعيل بن أبان الغنوبي |
| 55 | إسماعيل بن علية |
| 135 | إسماعيل بن عياش |
| 68 | إسماعيل بن مسلم المكي |
| 62 | أشعث بن سعيد |
| 42 | أيوب بن جابر |
| 70 | بهر بن كنizer السقاء |
| 58 | البخترى بن عبيد الله |
| 64 | بشر بن حرب الندي |
| 136 | بقية بن الوليد |
| 38 | بكلول بن مورق |
| 57 | ثابت بن حماد |
| 57 | ثابت بن زهير |

| | |
|-----|---------------------------------|
| 36 | جابر بن يزيد الجعفي |
| 128 | حرير بن حازم |
| 129 | جعفر بن برقان |
| 62 | جعفر بن أبي جعفر الأشعري |
| 43 | جوبر بن سعيد |
| 40 | حديغ بن معاوية |
| 47 | الحريش بن الحريث |
| 65 | الحسن بن زياد اللؤلوي |
| 41 | حسن بن صالح |
| 83 | الحسن بن عمارة |
| 49 | الحسين بن عطاء بن يسار |
| 37 | الحكم بن عطية |
| 45 | حكيم بن جبير |
| 64 | حمد بن الجعد |
| 126 | حمد بن سلمة |
| 65 | حميد بن عطاء |
| 65 | حميد المكي مولى علقة |
| 47 | حنظلة بن عبد الرحمن |
| 50 | حيان بن عبد الله بن جبلة |
| 47 | داود بن عجلان |
| 49 | داود بن علي بن عبد الله بن عباس |
| 50 | ربيع بن عبد الله بن خطاف |
| 37 | روح بن عبادة |
| 138 | زهير بن محمد الخراساني |

| | |
|-----|--------------------------|
| 37 | زياد بن عبد الله البكائي |
| 38 | زياد بن مهزول |
| 38 | زيد بن رباح |
| 49 | سالم بن أبي حفصة |
| 49 | سالم بن دينار |
| 46 | سعدان بن سالم الأيلبي |
| 144 | سعيد بن إلياس الجريري |
| 63 | سعيد بن داود الزنبري |
| 65 | سعيد بن سلام العطار |
| 35 | سعيد بن عبد الجبار |
| 145 | سعيد بن أبي عروبة |
| 49 | سعيد بن محمد الزهري |
| 47 | سلمان بن قيس العلواني |
| 43 | سلمان الأغر |
| 55 | سلمة بن وردان |
| 38 | سليمان بن موسى الزهري |
| 50 | سيف بن سليمان |
| 46 | شهاب |
| 46 | طلحة الأعلم |
| 36 | طلحة بن يزيد القرشي |
| 40 | عاصم بن سويد |
| 42 | عاصم بن أبي النجود |
| 60 | عباس بن الفضل |
| 43 | عبد الحميد بن جعفر |

| | |
|-----|---------------------------------|
| 63 | عبد الرحمن بن إسحاق |
| 58 | عبد الرحمن بن ثابت |
| 62 | عبد الرحمن بن حماد |
| 140 | عبد الرحمن بن أبي الزناد الفقيه |
| 59 | عبد الرحمن بن زياد الإفريقي |
| 145 | عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي |
| 135 | عبد الرزاق بن همام الصنعاني |
| 131 | عبد العزيز بن محمد الدراوردي |
| 45 | عبد الله بن عبد الرحمن الكوفي |
| 48 | عبد الله بن المؤمل المخزومي |
| 40 | عبد الله بن محمد بن عجلان |
| 57 | عبد الله بن أبي مريم |
| 42 | عبد الله بن مسلم الزهرى |
| 56 | عبد الله بن نافع |
| 68 | عبد الملك بن عمير |
| 142 | عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي |
| 50 | عتاب بن حرب |
| 59 | عطاء بن السائب |
| 45 | عطاء بن عجلان العطار |
| 45 | عقبة الأسدى |
| 46 | عقبة بن عبيد |
| 55 | عقيل بن خالد |
| 130 | عكرمة بن عمارة |
| 67 | علي بن زيد بن جدعان |

| | |
|-----|--------------------------------|
| 67 | عمارة بن جوين أبو هارون العبدى |
| 60 | عمر بن إسماعيل بن مجالد |
| 36 | عمر بن راشد اليماني |
| 48 | عيسى بن صدقه |
| 58 | غنيم بن سالم |
| 137 | فرج بن فضالة |
| 39 | قرة بن حيوئيل |
| 62 | كثير بن سليم |
| 48 | كيسان القصار |
| 69 | ليث بن أبي سليم |
| 144 | محمد بن إبراهيم بن أبي عدوي |
| 127 | محمد بن خازم الضرير |
| 36 | محمد بن عباد المكي |
| 107 | محمد بن عبد الله المقرء |
| 68 | محمد بن عمرو |
| 57 | محمد بن فضاء الجهمي |
| 48 | محمد بن مسلم بن مهران |
| 39 | محمد بن مصعب القرقاساني |
| 62 | محمد بن معاوية النيسابوري |
| 38 | معاوية بن سلمة |
| 133 | معمر بن راشد الأردي |
| 65 | ناصر بن عبد الله الكوفي |
| 134 | هشام بن عروة |
| 126 | يحيى بن سليم الطائفي |

| | |
|-----|-------------------------|
| 56 | يحيى بن عبد الله التيمي |
| 35 | يحيى بن العلاء |
| 40 | يحيى بن يعلى الأسلمي |
| 40 | يحيى بن يعلى التيمي |
| 43 | يحيى بن يمان |
| 69 | يزيد بن أبي زياد |
| 149 | يونس بن يزيد الأيلي |

عبد القادر للعلوم الإسلامية

رابعاً: فهرس المصادر والمراجع

القرآن الكريم

• فهرس المصادر والمراجع

1. أحوال الرجال: أبو إسحاق إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني، تحرير: صبحي السامرائي، ط1، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1405هـ.
2. إرواء الغليل في تحرير أحاديث منار السبيل: محمد ناصر الدين الألباني، ط2، المكتب الإسلامي، بيروت، 1405هـ-1985م.
3. أسس الحكم على الرجال حتى نهاية القرن الثالث الهجري: عزيز رشيد محمد الدايني، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1427هـ-2006م.
4. الأنوار الكاشفه: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، عالم الـ كتب، بيروت، لبنان، 1403هـ-1983م.
5. التاريخ عن أبي زكريا يحيى بن معين، رواية أبي الفضل عباس بن محمد الدورى دراسة وترتيب وتحقيق: أحمد محمد نور سيف، نشر جامعة الملك عبد العزيز، مكة المكرمة، ط1، 1399هـ-1979م.
6. التاريخ الأوسط: محمد بن إسماعيل البخاري، دراسة وتحقيق: محمد بن إبراهيم اللحيدان، دار الصميعي، الرياض، ط1، 1418هـ-1988م.
7. تاريخ بغداد: أحمد بن علي الخطيب البغدادي، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، (دت).
8. تاريخ عثمان بن سعيد الدارمي عن أبي زكريا يحيى بن معين في تحرير الرواية وتعديلهم، تحقيق: أحمد محمد نور سيف، دار المأمون للتراث، دمشق (دت).
9. التاريخ الكبير: محمد بن إسماعيل البخاري، مصورة دار الكتب العلمية، بيروت، (دت).
10. التبصرة والتذكرة: زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي، دار الكتب العلمية، (دت).

11. تحفة الأشراف بعرفة الأطراف: يوسف بن عبد الرحمن المزي، تحرير: عبد الصمد شرف الدين، الدار القيمة، الهند، 1384هـ.
12. تدريب الرواية في شرح تقريب النواوي: جلال الدين السيوطي، تحرير: صلاح بن محمد عويضة، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1417هـ-1996م.
13. تذكرة الحفاظ: شمس الدين محمد الذهبي، دار الكتب العلمية، بيروت، (دت).
14. التصحح على شرط الشيخين: ياسر أحمد الشمالي، منشور في مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة الكويت، السنة الخامسة عشر، العدد الثالث والأربعون، رمضان 1421هـ-2000م.
15. تقدمة المعرفة لكتاب الجرح والتعديل: عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، مجلس دائرة المعارف العثمانية، بحيدر آباد، الدكن، الهند، ط1، (دت).
16. تقريب التهذيب: شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحرير: عادل مرشد، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1420هـ-1999م.
17. التمهيد لما في الموطأ من المعانٍ والأسانيد: يوسف بن عبد الله بن عبد البر الأندلسى، تحرير: أسامة بن إبراهيم، نشر الفاروق الحديثة، ط3، 1426هـ-2005م.
18. التمييز: مسلم بن الحاج النيسابوري (مع منهج النقد عند المحدثين للأعظمي)، تحرير: محمد مصطفى الأعظمي، مكتبة الكوثر، ط3، 1410هـ-1990م.
19. التكيل بما في تأنيب الكوثر من الأباطيل: عبد الرحمن بن يحيى المعلمى، تحرير: محمد ناصر الدين الألبانى وزهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، ط2، 1406هـ-1986م.
20. تهذيب التهذيب: احمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحرير: إبراهيم الزبيق، وعادل مرشد، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1416هـ-1996م.
21. تهذيب الكمال في أسماء الرجال: جمال الدين المزي، تحرير: بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1413هـ-1992م.
22. توجيه النظر إلى أصول الأثر: طاهر بن صالح الجزائري الدمشقي، دار المعرفة،

بيروت، (دت).

23. توضيح الأفكار شرح تنقية الأنظار: محمد بن إسماعيل الصنعاني، تحرير: محمد مُحيي الدين عبد الحميد، مطبعة السعادة، القاهرة، ط1، 1399هـ.
24. الثقات: محمد بن حبان بن أَحْمَدَ أَبُو حَاتِمَ الْبَسْتَيِّي، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بجعفر آباد الدكن، الهند، 1400هـ-1980م.
25. ثراث النظر في علم الأثر: محمد بن إسماعيل الصنعاني، تحرير: رائد بن صبرى، دار العاصمة، السعودية، ط1، 1417هـ-1996م.
26. جامع الأصول من أحاديث الرسول: أبو السعادات ابن الأثير الجزري، تحرير: محمد حامد الفقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط4، 1404هـ-1984م.
27. الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع: أحمد بن علي بن ثابت بن الخطيب البغدادي، تحرير: محمد عجاج الخطيب، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1412هـ-1991م.
28. الجرح والتعديل: إبراهيم بن عبد الله اللاحم، مكتبة الرشد، ط1، 1424هـ-2003م.
29. الجرح والتعديل: عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي: مجلس دائرة المعارف العثمانية بجعفر آباد الدكن، الهند، ط1، 1372هـ-1952م.
30. الحديث الحسن لذاته ولغيره، دراسة استقرائية ونقدية: خالد بن منصور الدريس، أضواء السلف، الرياض، ط1، 1426هـ-2005م.
31. خلاصة التأصيل لعلم الجرح والتعديل: الشريف حاتم العوني.
32. الدراسة في تحرير أحاديث المداية: شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحرير: عبد الله هاشم اليماني، دار المعرفة، بيروت، (دت).
33. الرسالة: محمد بن إدريس الشافعي، تحقيق وشرح: أحمد بن محمد شاكر، دار الفكر، بيروت، (دت).
34. سؤالات ابن الجنيد (أبي إسحاق إبراهيم بن عبد الله الحنكي) لأبي زكريا يحيى بن

- معين: تحرير: أحمد محمد نور سيف، مكتبة الدار، المدينة المنورة، ط1، 1408هـ.
35. سؤالات أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني للإمام أحمد بن حببل في جرح الرواة وتعديلهم، دراسة وتحقيق: زياد محمد منصور، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط1، 1414هـ-1994م.
36. سؤالات أبي عبيد الآجري لأبي داود السجستاني، تحرير: عبد العليم بن عبد العظيم البستوي، مكتبة دار الاستقامة، ط1، 1418هـ-1997م.
37. سلسلة الأحاديث الصحيحة: محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعرف، الرياض، 1415هـ-1995م.
38. سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة: محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعرف، الرياض، (دت).
39. سنن ابن ماجة: أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجة القزويني، تحرير: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، بيروت.
40. سنن أبي داود: أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، تحرير: محمد محى الدين عبد الحميد، دار الفكر، بيروت، (دت).
41. سنن الترمذى: أبو عيسى محمد بن سورة الترمذى، تحرير: عبد الرحمن محمد عثمان، دار الفكر، بيروت، ط2، 1403هـ-1983م.
42. سنن النسائي: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، تحرير: مشهور حسن سلمان، مكتبة المعرف، الرياض، ط1، 1417هـ.
43. السنن الكبرى: أحمد بن الحسين بن علي أبو بكر البهقي، دار الفكر، (دت).
44. شرح علل الترمذى: زين الدين عبد الرحمن بن أحمد المعروف بابن رجب الحنبلي، تحرير: نور الدين عتر، دار العطاء، الرياض، ط1، 1421هـ-2001م.
45. شروط الأئمة الخمسة: أبو بكر محمد بن موسى الحازمي (ضمن ثلاث رسائل في علم مصطلح الحديث)، تحرير: عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، ط1، 1417هـ-1997م.

46. شعب الإيمان: أبو بكر أحمد بن الحسين البهقي، تحرير: محمد السعيد زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1410هـ-1990م.
47. صحيح بن حبان بترتيب ابن بلبان الفارسي: أبو حاتم بن حبان البستي، تحرير: كمال يوسف الحوت، دار الكتب العلمية ، بيروت، ط1، 1407هـ-1987م.
48. صحيح البخاري: محمد بن إسماعيل البخاري، تحرير: مصطفى ديوب البغدادي، نشر دار موفم، الجزائر، ودار الهدى، عين مليلة، الجزائر، 1992م.
49. صحيح مسلم (مع شرح النووي): مسلم بن الحجاج النيسابوري تحرير: حليل مأمون شيخا، دار المعرفة، بيروت، ط6، 1420هـ-1999م.
50. الضعفاء لأبي زرعة الرazi، وأجبته على أسئلة البرذعي: تحرير: سعدي الماشمي، الجامعية الإسلامية بالمدينة المنورة، ط1، 1426هـ.
51. الضعفاء الصغير: محمد بن إسماعيل البخاري، دراسة وتحقيق: عبد العزيز السيروان، دار القلم، بيروت، ط1، 1405هـ-1985م.
52. الضعفاء الكبير: أبو جعفر محمد بن عمر بن موسى العقيلي، تحرير: عبد المعطي أمين قلعجي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1404هـ-1484م.
53. الضعفاء المتروكون: الدارقطني، تحرير: عبد العزيز السيروان، دار القلم، بيروت، ط1، 1405هـ-1985م.
54. الضعفاء والمتروكون للنسائي (انظر: الضعفاء والمتروكون للدارقطني).
55. الضعفاء والمتروكون للنسائي المطبوع مع التاريخ الصغير للبخاري، الطبعة الهندية (دت).
56. الضعفاء والمتروكون: أبو الفرج ابن الجوزي، تحرير: عبد الله القاضي، دار الكتب العلمية، بيروت، 1406هـ.
57. الطبقات الكبرى: محمد بن سعد بن منيع الماشمي البصري، تحرير: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1410هـ-1990م.
58. علل الترمذى الكبير: رتبه أبو طالب القاضي، تحقيق ودراسة: حمزة ديوب مصطفى،

- مكتبة الأقصى، عمان، الأردن، ط1، 1407هـ-1986م.
59. العلل: عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، تحرير: فريق من الباحثين، بإشراف: سعد الحميد وخالد الجريسي، ط1، 1428هـ-2006م.
60. العلل: ابن المديني علي بن عبد الله بن جعفر، تحقيق: حسام محمد بوقريص، دار غراس، ط1، 1423هـ-2002م.
61. العلل المتناهية في الأحاديث الواهية: أبو الفرج ابن الجوزي، تحرير: خليل الميس، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1403هـ.
62. العلل ومعرفة الرجال: أحمد بن محمد بن حنبل رواية عبد الله بن أحمد، تحقيق وتحريج: وصي الله عباس، المكتب الإسلامي ودار الخان، الرياض، ط1، 1408هـ-1988م.
63. العلل ومعرفة الرجال: أحمد بن حنبل رواية أحمد بن محمد المروذى، تحرير: صبحي السامرائي، مكتبة المعارف، الرياض، ط1، 1409هـ-1988م.
64. العلل ومعرفة الرجال: أحمد بن حنبل رواية الميمونى (انظر: العلل ومعرفة الرجال رواية المروذى).
65. العلل ومعرفة الرجال: أحمد بن حنبل، رواية صالح بن أحمد (انظر العلل ومعرفة الرجال لأحمد بن حنبل رواية المروذى).
66. علوم الحديث: أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهري المعروف بابن الصلاح، اعنى به وعلق عليه: إسماعيل زرمان، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1428هـ-2007م.
67. عمل اليوم والليلة: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، تحرير: فاروق حمادة، مؤسسة الرسالة، ط2، 1406هـ.
68. فتح الباري شرح صحيح البخاري: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحرير: محمد فؤاد عبد الباقي مع تعليقات الشيخ عبد الله بن باز، دار السلام، الرياض، ط3، 1421هـ-2000م.

69. فتح المغيث بشرح ألفية الحديث: محمد بن عبد الرحمن السخاوي، تج: علي حسين علي، مكتبة السنة، ط1، 1415هـ-1995م.
70. الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني: أحمد عبد الرحمن البنا، دار إحياء التراث العربي، بيروت (دت).
71. القاموس الخيط: مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي، دار الكتاب العربي (دت).
72. القواعد والمسائل الحدبية المختلف فيها بين المحدثين وبعض الأصوليين، وأثر ذلك في قبول الأحاديث وردتها: أميرة بنت علي الصاعدي، مكتبة الرشد، الرياض، 1421هـ-2000م.
73. الكامل في ضعفاء الرجال: أبو أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني، تحقيق وتعليق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية، ط1، 1418هـ-1997م.
74. كشف الأستار عن زوائد البزار: نور الدين بن علي بن أبي بكر الهيثمي، تج: حبيب الرحمن الأعظمي، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1405هـ.
75. الكفاية في معرفة أصول علم الرواية: أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، تج: إبراهيم بن مصطفى الدمياطي، مكتبة ابن عباس، سمنود، مصر، دط.
76. لسان العرب: عماد الدين أبو الفضل محمد بن مكرم بن منظور الأنباري، تج: عامر أحمد حيدر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1426هـ-2005م.
77. لسان الميزان: شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تج: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية، ط1، 1416هـ-1996م.
78. المحرر في من المحدثين: ابن حبان البستي، تج: حمدي عبد المجيد السلفي، دار الصميعي، الرياض، ط1، 1420هـ-2000م.
79. المجموع شرح المذهب: محيي الدين بن شرف النووي، دار الفكر، بيروت، (دت)
80. المحدث الفاصل بين الراوي والواعي: الحسن بن عبد الرحمن الرامهرمي، تج: محمد

- عجاج الخطيب، دار الفكر، بيروت، ط١، 1404هـ.
81. مختار الصحاح: محمد بن أبي بكر الرازي، اعني بتربيته، محمود حاطر بك، تج: لجنة من علماء اللغة العربية، دار الفكر، بيروت، ط١، 1401هـ-1981م.
82. مسائل الإمام أحمد، رواية أبي داود السجستاني، تج: طارق بن عوض الله، مكتبة بن تيمية، ط١، 1420هـ-1999م.
83. المستدرك على الصحيحين: أبو عبد الله الحكم النيسابوري، دار الكتاب العربي ، بيروت (دت).
84. المسند: أحمد بن محمد بن حنبل، دار الفكر، (دط)، (دت).
85. المصنف في الأحاديث والآثار: أبو بكر بن أبي شيبة، تج: مختار أحمد الندوى، الدار السلفية، الهند، ط١، 1401هـ-1981م.
86. معجم مقاييس اللغة: أبو الحسين أحمد بن فارس، تج: عبد السلام هارون، دار الفكر، 1399هـ-1979م.
87. المعجم الكبير: أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، تج: حمدي عبد المجيد السلفي، ط١، 1400هـ-1980م.
88. معرفة الرجال عن يحيى بن معين: تج: محمد كامل القصار، نشر جمع اللغة العربية، دمشق، ط١، 1405هـ-1985م.
89. معرفة علوم الحديث: أبو عبد الله الحكم النيسابوري، تج: معظم حسين، (دت).
90. المغنى في الضعفاء: شمس الدين أحمد بن عثمان الذهبي، تج: نور الدين عتر (دط)، (دت).
91. المنتخب من العلل للخلال: موفق الدين ابن قدامة المقدسي، تج: أبي معاذ طارق بن عوض الله محمد، دار الرأية، الرياض، ط١، 1419هـ-1988م.
92. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: محيي الدين النووي (أنظر صحيح مسلم).
93. المنهج الإسلامي في الجرح والتعديل: فاروق حمادة، دار طيبة، الرياض، ط٣، 1418هـ-1997م.

94. المنهج المقترن لفهم المصطلح: الشريف حاتم العوني، دار الهجرة للنشر والتوزيع، الرياض، ط1، 1416هـ-1996م.
95. الموضوعات: أبو الفرج عبد الرحمن بن الجوزي، تتح: توفيق حمدان، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1415هـ-1995م.
96. الموطأ: مالك بن أنس، نشر دار ابن حزم للطباعة والنشر، بيروت، ط1، 1426هـ-2005م.
97. ميزان الاعتدال في نقد الرجال: شمس الدين الذهبي، تتح: علي محمد البجاوي، دار المعرفة، بيروت، (دت).
98. نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تتح: علي بن حسن بن علي عبد الحميد، دار ابن الجوزي، الرياض، ط4، 1419هـ-1988م.
99. نصب الرأي لأحاديث المداية: عبد الله بن يوسف بن أحمد الزيلعي، تتح: محمد يوسف البنوري، دار الحديث، مصر، 1375هـ.
100. نقد المتن الحديسي، وأثره في الحكم على الرواية عند علماء المحرر والتعديل: خالد بن منصور الدريس، دار الحديث، الرياض، ط1، 1428هـ.
101. النكت على كتاب ابن الصلاح: أحمد بن علي حجر العسقلاني، تتح: ربيع ابن هادي بن عمير المدخلبي، دار الرأي، الرياض، ط4، 1417هـ.
102. نهاية الاغتياب عن رمي من الرواية بالاختلاط: علاء الدين علي رضا، دار الحديث، القاهرة، ط1، 1408هـ-1988م.
103. هدي الساري مقدمة فتح الباري: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تتح: محمد فؤاد عبد الباقي (انظر فتح الباري).

رابعاً: فهرس الموضوعات

| | |
|--|---|
| | مقدمة |
| ب | |
| الفصل التمهيدي: أسس الحكم على الرواية | |
| 6 | المبحث الأول: العدالة |
| 6 | المطلب الأول: تعريف العدالة لغة واصطلاحا |
| 15 | المطلب الثاني: بما تثبت العدالة؟ |
| 17 | المبحث الثاني: الضبط |
| 17 | المطلب الأول: تعريف الضبط لغة واصطلاحا |
| 18 | المطلب الثاني: أنواع الضبط |
| 18 | المطلب الثالث: بم يعرف الضبط |
| 21 | المبحث الثالث: أهمية الضبط في الجرح والتعديل |
| 21 | الأمر الأول |
| 21 | الأمر الثاني |
| 22 | الأمر الثالث |
| 22 | الأمر الرابع |
| 23 | المبحث الرابع: علاقة علم الجرح والتعديل بعلم العلل |
| الفصل الأول: عناية علماء الجرح والتعديل بنقد المرويات في حكمهم على الرواية | |
| المبحث الأول: لحنة حول عناية علماء الجرح والتعديل بنقد المرويات في حكمهم على رواة الحديث | |
| 29 | تمهيد |
| 29 | المطلب الأول: النصوص العامة |
| 30 | المطلب الثاني: الأسئلة الموجهة لأئمة النقد عن الرواية |

| |
|--|
| النوع الأول: سؤال الناقد عن حال الرواية وإجابتة ببيان درجة من خلل أحاديثه 35 |
| النوع الثاني: سؤال الناقد عن أحاديث الرواية وإجابتة عن درجته 41 |
| النوع الثالث: إمتناع الأئمة عن الحكم على بعض الرواية لقلة حديثهم أو لعدم اطلاع الناقد عليه 44 |
| المبحث الثاني: المعايير التي ارتكز عليه علماء الجرح والتعديل في نقد المرويات وأثرها في الحكم على رواية الحديث 52 |
| المطلب الأول: الموافقة أو المخالفة 53 |
| المطلب الثاني: التفرد 58 |
| المطلب الثالث: الثبات أو الاضطراب 66 |
| الفصل الثاني: ذكر عمل أئمة النقد في تتبع أحاديث الرواية ومروياته للحكم عليه |
| المبحث الأول: الأقوال العامة 73 |
| أولاً: الإمام شعبة 73 |
| ثانياً: الإمام سفيان الثوري 75 |
| ثالثاً: يحيى بن سعيد القطنان 75 |
| رابعاً: الإمام عبد الرحمن بن مهدي 76 |
| خامساً: الإمام الشافعي 77 |
| سادساً: الإمام أحمد بن حنبل 78 |
| سابعاً: الإمام مسلم بن الحجاج النيسابوري 79 |
| ثامناً: الإمام أبو زرعة الرازى 80 |
| تاسعاً: الإمام أبو عيسى الترمذى 81 |
| المبحث الثاني: الأقوال الخاصة أو التطبيقات العملية 83 |
| أولاً: الإمام شعبة بن الحجاج 83 |
| ثانياً: الإمام يحيى بن سعيد القطنان 85 |

| |
|---|
| ثالثا: الإمام عبد الرحمن بن مهدي 85 |
| رابعا: الإمام مجبي بن معين 86 |
| خامسا: الإمام أحمد 89 |
| سادسا: الإمام مسلم بن الحجاج 96 |
| سابعا: الإمام أبو زرعة الرازى 98 |
| ثامنا: الإمام أبو داود السجستاني 102 |
| تاسعا: الإمام أبو حاتم الرازى 102 |
| عاشرًا: الإمام عبد الرحمن بن أبي حاتم 108 |
| حادي عشر: الإمام ابن حبان 108 |
| ثاني عشر: الإمام ابن عدي 114 |
| الفصل الثالث: أثر المرويات في الحكم على رواها، وبيان مراتبهم |
| المبحث الأول: أثر المرويات في معرفة مراتب الرواية من حيث الوثاقة و |
| الضعف 124 |
| المطلب الأول: التوثيق أو التضعيف المطلق 124 |
| المطلب الثاني: التوثيق أو التضعيف في شيخ أو شيوخ معينين 125 |
| المطلب الثالث: التوثيق أو التضعيف في بلد أو إقليم معين 132 |
| الضرب الأول 133 |
| الضرب الثاني 135 |
| الضرب الثالث 138 |
| المطلب الرابع: التوثيق أو التضعيف في زمن أو وقت معين 141 |
| المطلب الخامس: توثيق الراوى إذا حدث من كتاب وتضعيقه إذا |
| حدث من الحفظ 147 |
| المبحث الثاني: أثر الحكم على المرويات في معرفة مراتب الرواية بالنسبة |
| لشيوخهم 150 |

| | |
|---|-----|
| المطلب الأول: ضابط تقسيم أصحاب الشيخ إلى طبقات | 151 |
| المطلب الثاني: فائدة تقسيم مراتب الشيوخ إلى طبقات | 156 |
| المطلب الثالث: نماذج من طبقات الرواية في شيوخهم ومراتبهم | 167 |
| أصحاب نافع | 168 |
| أصحاب الزهري | 169 |
| أصحاب الأعمش | 170 |
| أصحاب ثابت بن أسلم البناي | 170 |
| المبحث الثالث: أثر الحكم على المرويات في ألفاظ الجرح والتعديل وتنوعها | 171 |
| المطلب الأول: الألفاظ المركبة | 171 |
| المطلب الثاني: الألفاظ المفردة | 180 |
| الخاتمة | 189 |
| فهرس الآيات | 193 |
| فهرس الأحاديث والآثار | 194 |
| فهرس الأعلام المترجم لهم | 196 |
| فهرس المصادر و المراجع | 202 |
| فهرس المواضيع | 211 |